İBN HALDUN ÜNİVERSİTESİ
LİSANSÜSTÜ EĞİTİM ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

YÜKSEK LİSANS TEZİ

NEVEVİ'NİN er-İRŞAD VE et-TAKRİB ADLI İKİ ESERİNDE İBNÜ'S-SALAH'IN İFADELERİNE GÖRE YAPTIĞI DEĞİŞİKLİK VE İLAVELER

ABDUL BASIT BABA ISSAH

TEZ DANIŞMANI

DR. ÖĞR. ÜYESİ HAMZEH AL-BAKRI

İSTANBUL, 2021

İBN HALDUN ÜNİVERSİTESİ
LİSANSÜSTÜ EĞİTİM ENSTİTÜSÜ
TEMEL İSLAM BİLİMLERİ ANABİLİM DALI

YÜKSEK LİSANS TEZİ

NEVEVİ'NİN er-İRŞAD VE et-TAKRİB ADLI İKİ ESERİNDE İBNÜ'S-SALAH'IN İFADELERİNE GÖRE YAPTIĞI DEĞİŞİKLİK VE İLAVELER

ABDUL BASIT BABA ISSAH

TEZ DANIŞMANI

DR. ÖĞR. ÜYESİ HAMZEH AL-BAKRI

İSTANBUL, 2021

TEZ ONAY SAYFASI

Bu tez tarafımızca okunmuş olup kapsam ve nitelik açısından, Temel İslam Bilimleri alanında Yüksek Lisans Derecesini alabilmek için yeterli olduğuna karar verilmiştir.

Tez Jürisi Üyeleri

Unvan – Ad Soyad	Kanaati	İmza
_____	_____	_____
_____	_____	_____
_____	_____	_____

Bu tezin İbn Haldun Üniversitesi Lisansüstü Eğitim Enstitüsü tarafından konulan tüm standartlara uygun şekilde yazıldığı teyit edilmiştir.

Teslim Tarihi Mühür/İmza

AKADEMİK DÜRÜSTLÜK BEYANI

Bu çalışmada yer alan tüm bilgilerin akademik kurallara ve etik ilkelere uygun olarak toplanıp sunulduğunu, söz konusu kurallar ve ilkelerin zorunlu kıldığı çerçevede, çalışmada özgün olmayan tüm bilgi ve belgelere, alıntılama standartlarına uygun olarak referans verilmiş olduğunu beyan ederim.

Adı Soyadı: Abdul Basit Baba Issah

İmza:

ÖZ

NEVEVİ'NİN er-İRŞAD VE et-TAKRİB ADLI İKİ ESERİNDE İBNÜ'S-SALAH'IN İFADELERİNE GÖRE YAPTIĞI DEĞİŞİKLİK VE İLAVELER

Baba Issah, Abdul Basit
Temel İslam Bilimleri Yüksek Lisans Programı
Öğrenci Numarası: 194018001
Open Researcher and Contributor ID (ORC-ID): 0000-0002-7693-3902
Ulusal Tez Merkezi Referans Numarası: 10417684

Tez Danışmanı: Dr. Öğr Üyesi Hamzeh Al-Bakrı
Haziran 2021, 161 sayfa

İbn Salah'ınʿUlûmü'l-ḥadîs adlı eseri, Hadis İlimlerinin ve Nevevi'nin özetlerinin en önemlileri olan er-İrşâd ve et-Taḳrîb adlı iki kitabının ana kaynaklarından biri olarak kabul edilir. Nevevi sadece ʿUlûmü'l-ḥadîṯ kitabı özetlemekle kalmamış, aynı zamanda İbn Salah'ın ifadelerine birçok yerde eklemeler, değişiklikler ve düzenlemeler yapmıştır. Bu çalışma, Nevevi'nin İbn Salah'ın er-İrşâd ve et-Taḳrîb'deki ifadeleri üzerindeki eklemelerini, değişikliklerini ve düzenlemeleri tartışmakta ve ayrıca eklemelerin, değişikliklerin ve düzenlemelerin İbn Salah'ın cümleleri üzerindeki etkisini incelemektedir. Ayrıca Nevevi'nin er-İrşâd ve et-Taḳrîb adlı bu iki özetinin amaç ve hedeflerini araştırır.

Anahtar kelimeler: değişiklikler, düzenlemeler, eklemeler, Nevevi, İbn Salah.

ABSTRACT

AL-NAWĀWI'S AMENDMENTS TO IBN AL-SALĀḤ'S PHRASES BY CHANGING OR MAKING ADDITIONS IN HIS TWO BOOKS: AL-IRSHĀD WA AL-TAQRIB

Baba Issah, Abdul Basit

MA in Islamic Studies (in 30% English)

Student ID: 194018001

Open Researcher and Contributor ID (ORC-ID): 0000-0002-7693-3902

National Thesis Center Referance Number: 10417684

Thesis Supervisor: Assist. Prof. Hamzeh Al-Bakrı

June 2021, 161 Pages

Ibn Salah's book: "Sciences of Prophetic Hadith" is considered one of the primary sources in the Sciences of Hādith and the two books of Al-Nawawi: al-Irsad and Taqrib as most significant of its summary. Al-Nawawi did not only summarize the book "Sciences of Prophetic Hadith" rather he made additions, amendments and changes in the phrases of Ibn Salah in numerous places. This study discusses the additions, changes, and amendments of Al-Nawawi on Ibn Salah's statements in al-Irsad and Taqrib and also examines the impact of the additions, changes, and amendments on Ibn Ṣalāh's phrases. It also investigates the aim and objectives of Al-Nawāwi in this two summaries al-Irsād and Taqrīb.

Keywords: additions, amendments, Al-Nawāwi, changes, Ibn Ṣalāh,

جامعة ابن خلدون
معهد الدراسات العليا
قسم العلوم الإسلامية

رسالة الماجستير

تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتغيير والزيادة في كتابيه الإرشاد والتقريب

عبد الباسط بابا عيسى

مشرف الرسالة

الدكتور حمزة البكري

إسطنبول، ٢٠٢١

جامعة ابن خلدون
معهد الدراسات العليا
قسم العلوم الإسلامية

رسالة الماجستير

تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتغيير والزيادة في كتابيه الإرشاد والتقريب

عبد الباسط بابا عيسى

مشرف الرسالة

الدكتور حمزة البكري

إسطنبول، ٢٠٢١

الملخص

تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتغيير والزيادة في كتابيه الإرشاد والتقريب

بابا عيسى، عبد الباسط

ماجيستير في دراسات الإسلامية (٣٠% في إنجليزية)

رقم الطالب: ١٠٠٨١٠٤٩١

رقم الباحث والمساهم منفتح: ٠٠٠٠-٠٠٠٢-٧٦٩٣-٣٩٠٢

رقم المرجعي لمركز الرسائل الوطني: ٤٨٦٧١٤٠١

مشرف الرسالة: أستاذ مساعد حمزة البكري

يونيو ٢٠٢١، ١٦١ صفحة

يعتبر كتاب ابن الصّلاح **معرفة أنواع علم الحديث** من أمهات المصادر في علوم الحديث، وكتابا النووي **الإرشاد والتقريب** من أهم مختصراته. لم يختصر النووي كتاب علوم الحديث فحسب وإنما زاد فيه زيادات وتصرّف في عبارات ابن الصّلاح في مواضع كثيرة. تتحدث هذه الدراسة عن هذه الزيادات التصرفات التي قام بها النووي في عبارات ابن الصّلاح في **الإرشاد والتقريب**، وتحاول أيضًا البحث عن الأسباب التي دعت النووي إلى هذه الزيادات والتصرفات في كتابيه **الإرشاد والتقريب**، والكشف عن مرام النووي فيها، وتأثيرها فيمن بعده.

الكلمات المفتاحية: ابن الصّلاح، النووي، زيادات، وتغييرات، وتصرفات.

فهرس

ÖZ ..... **iv**

ABSTRACT ..... **v**

الملخص ..... **vi**

فهرس ..... **vii**

الفصل الأول

1.1. المقدمة 1

الفصل الثاني

التعريف بالإمامين ابن الصّلاح والنووي وكتبهما في علوم الحديث

2. 1. التعريف بالإمام ابن الصّلاح وكتابه معرفة أنواع علوم الحديث 10

2. 1. 1. التعريف بابن الصّلاح 10

2. 2. التعريف بكتاب معرفة أنواع علم الحديث 12

2. 3. التعريف بالنووي وكتابيه الإرشاد والتقريب 17

2. 3. 1. التعريف بالإمام النووي 16

2. 3. 2. التعريف بإرشاد طلاب الحقائق والتقريب والتيسير 19

الفصل الثالث

تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح

3. 1. تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح 25

3. 1. 1. تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح في العناوين 25

3. 2. تصّرف النووي في عبارة ابن الصّلاح تقديمًا أو إضمارًا أو إبهامًا 29

3. 2. 1. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتقديم والتأخير 29

3. 2. 2. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح في الضمائر وأسماء الإشارة 34

3. 3. تصّرف النووي في عبارة ابن الصّلاح تقديمًا أو إضماراً أو إبهامًا 35

3. 3. 1. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالإبهام والتصريح 37

3. 4. تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح تفضيلاً أو تبديلاً 40

3. 4. 1. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بتفضيل لفظ على لفظ 40

3. 4. 2. تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح باستبدال مثال بمثال.....46

الفصل الرابع

4. 1. زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح التوضيحية والاستدراكية.....49

4. 1. 1. زيادات النووي على ابن الصّلاح التوضيحية.....49

4. 1. 2. زيادات النووي على ابن الصّلاح الاستدراكية.....58

4. 2. زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح الاحترازية والانتقادية.....70

4. 2. 1. زيادات النووي على ابن الصّلاح التقييدية الاحترازية.....70

4. 2. 2. زيادات النووي على ابن الصّلاح للمخالفة الصريحة 72

الفصل الخامس

1.5. الخاتمة.....92

المصادروالمراجع.....95

الملحقات.....104

جداول الزيادات والتصرفات والتغييرات في الإرشاد والتقريب 104

زيادات النووي على ابن الصّلاح زيادة المخالفة الصريحة.....152

فهرس الآيات القرآنية 154

فهرس الأحاديث الشريفة.....155

فهرس الآثار.....156

ÖZGEÇMİŞ.....**161**

بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول

1. 1. المقدمة

تعد السنة النبوية الشريفة ثانية المصادر الأساسية في الإسلام، منها تستخرج وتستنبط الأحكام الشرعية. وعليها مدار كثير من الأعمال، من حيث هي مبيّنة لمجمل القرآن، ومفسرة لمشكله، وموضحة ومشرّعة فيما سكت عنه القرآن. ولا تشير هذه إلا إلى أهمية السنة المطهرة. لهذا قام جهابذة من علماء هذه الأمة بوضع قواعد وضوابط لصونها من الكذب والخرافات.

لم تكن هذه القواعد والضوابط الحديثية مدونة في الكتب بل كانت في صدور الحفاظ علماء الحديث وتطبيقاتها في روايتم للآثار. ولم تكن هذه القواعد لفن واحدًا فقط وإنما هي لفنون متعددة؛ قواعد تتعلق بعلم الرجال، وعلم الجرح والتعديل، وعلل الحديث، ومختلف الحديث وغير ذلك. وكان أول من دون شيئًا من هذه القواعد في كتاب هو الشافعي (ت. ٢٠٦هـ) في كتابه **الرسالة** ثم ابن خلّاد الرامهرمزي (ت. ٣٦٠هـ) في كتابه **المحدّث الفاصل**، ثم الحاكم النيسابوري (ت. ٤٠٥هـ) في كتابه **معرفة علوم الحديث**، ثم تتابع التأليف فيها إلى عصر ابن الصّلاح الشهرزوري (ت. ٦٤٣هـ).

ومن أهم وأنفع ما وضع من المؤلفات في صون هذا المصدر هو كتاب **معرفة أنواع علم الحديث** المشهور بمقدمة ابن الصّلاح لأبي عمرو الشهرزوري. وقد قام النووي بتلخيص هذا الكتاب في كتابيه **إرشاد طلاب الحقائق والتقريب والتيسير**. وكل من تتبع صنيع النووي (ت. ٦٧٦هـ) في كتابيه عرف أنه لم يقم بتلخيص كتاب ابن الصّلاح فحسب، وإنما تصرف في عبارته، وزاد عليه زيادات، وله أيضًا تصرفات في عبارات ابن الصّلاح، ولم يوافق ابن الصّلاح في جميع آرائه بل خالفه في بعض الأحيان، ورجّح آراء ابن الصّلاح على آراء غيره تارةً، وآراء غيره على آرائه تارةً أخرى.

وَمِمَّا يزيد الموضوع أهمية مكانة النووي في هذا الفن فقد كان قريب العصر لابن الصّلاح، وبين وفايتهما ثلاث وثلاثون سنة وكلاهما دمشقيان. ثم إنّ النووي هو أول من اختصر كتاب ابن الصّلاح في كتابيه **الإرشاد والتقريب**. فصار كتابا النووي مصدرين مهمين في علم الحديث، واعتنى بعض العلماء **بشرح التقريب**، فشرحه السيوطي في **تدريب الراوي** وشرحه السخاوي أيضًا، وهو يدل على أهمية هذا الكتاب عندهم.

ومن أجل ذلك كله اخترت الدراسة في هذا الموضوع الجوهري، والذي عنونته: بـ "**تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتغيير والزيادة في كتابيه الإرشاد والتقريب**".

أولًا: أسباب اختيار الموضوع[1]:

1. اهتمامي ورغبتي وشوقي في معرفة منهج النووي في كتابيه، ومدى تصرفاته وزياداته على عبارات ابن الصّلاح، ومواضع موافقته ومخالفته له.
2. كشف عن إسهامات النووي في علوم الحديث من خلال كتابيه **الإرشاد والتقريب.**
3. الاطلاع على التطور العلمي في علوم الحديث من خلال دراسة آراء ابن الصّلاح والنووي.

ثانيًا: مشكلة البحث:

اختصر النووي كتاب ابن الصّلاح **"معرفة أنواع علم الحديث"** في كتابيه **الإرشاد والتقريب** لكن لم يكتف باختصار الكتاب فحسب وإنما زاد فيه زيادات، وتصرف في عبارات ابن الصّلاح. وهذه أمور زائدة على معنى الاختصار فمن هنا تظهر مشكلة البحث، في الأسئلة التالية:

1) ما هي الأسباب التي أدت إلى هذه الزيادات والتصرفات؟
2) هل أثّرت تصرفات النووي وزياداته في مقاصد الكتاب اللتي أرادها ابن الصّلاح إجابًا أو سلبًا؟

[1] كان منشأ اختيار هذا الموضوع باقتراح أستاذنا المشرف الدكتور حمزة البكري في أثناء درسنا معه في مادة "نصوص في علوم الحديث".

3) ما هي أسباب ومبررات تفضيل النووي بعض ألفاظه على ألفاظ ابن الصّلاح أثناء اختصاره؟

4) لماذا استبدل النووي في بعض المواضع أمثلته بأمثلة ابن الصّلاح؟

ثالثًا: أهمية الموضوع:

لا يخفى على الدارسين في علوم الحديث مكانة كتاب ابن الصّلاح **معرفة أنواع علم الحديث** ومدى تأثيره في هذا العلم وفي مؤلفاته وكذا مكانة كتابي النووي **الإرشاد والتقريب**، وأنّهما من المصادر الأصلية لهذا العلم. تطلعنا هذه الدراسة على تطوّر في علوم الحديث في فترة ما بين ابن الصّلاح والنووي من خلال زيادات النووي وتصرفاته على عبارة ابن الصّلاح، ومدى تأثير هذه الزيادات والتصرفات على مؤلفات من أتى بعد ابن الصّلاح والنووي.

رابعًا: أهداف الموضوع:

1) التوصل إلى معرفة الأسباب التي أدّت إلى هذه الزيادات، والتصرفات.

2) الوقوف على مدى تأثير تصرفات النووي وزياداته على كلام ابن الصّلاح في كتابيه **الإرشاد والتقريب**.

3) معرفة مقاصد النووي في تفضيل بعض ألفاظه على ألفاظه ابن الصّلاح.

4) معرفة أهداف النووي في استبداله أمثلة بأمثلة ابن الصّلاح أحيانًا.

5) تحاول هذه الدراسة بوجه عام ملاحظة ما حصل من تطور في علوم الحديث بين ابن الصّلاح والنووي من خلال هذه التصرفات والزيادات، وتقييم هذا التطور.

خامسًا: الدراسات السابقة:

ظهر للباحث أنه لم يدرس هذا الموضوع بالخصوص، لكن هناك بعض الرسائل الجامعية حول النووي ومساهمته في علوم الحديث، منها ما يتعلق بموضوع الدراسة.

ويمكن تقسيم الدراسات السابقة إلى قسمين: دراسات عامة، ودراسات خاصة. أمّا الدراسات العامة فهي ما يتعلق بالإمام النووي، وإسهاماته في الحديث رواية وتأليفًا. وأمّا الدراسات الخاصة فهي التي تتعلق بآثاره، وموافقاته، واختلافاته، وترجيحاته في **علوم الحديث** خاصة. وفيما يلي تفصيل هذين القسمين:

الدراسات السابقة العامة:

1- منهج النووي في توثيق متون السنة: دراسة تطبيقية على كتابه "المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج"، للباحثة: سميرة إبراهيم حمدان أخزيق الجامعة الإسلامية بغزة، بإشراف: إسماعيل سعيد رضوان، سنة: ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م، وهي رسالة دكتوراه، درس الباحث منهج الإمام النووي في توثيق متون السنة في شرحه على صحيح مسلم، وتناول توثيق الإمام النووي متون السنة باللغة، بوقائع تاريخية، وغير ذلك من منهجه في التوثيق. وكما يبدو أن الرسالة تتعلق بعلم الحديث رواية وجانب منها بالدراية، وأما بحثي فيتعلق بعلم الحديث دراية.
2- محيي الدين النووي، سيرته، ومؤلفاته، ومنهجه في شرح صحيح مسلم، للباحث يعقوب قوج يغيت، جامعة سلجوق، قسم العلوم الإسلامية الأساسية، فرع الحديث، سنة: ١٤١٠هـ/١٩٨٩م، بإشراف: الأستاذ المشارك الدكتور رمضان آبوللي.
3- الفصل والوصل وأثرهما في توجيه النص اللغوي: الأربعون حديثًا النووية أنموذجًا، دراسة نحوية وبلاغية، للباحث كرزان محمد رسول، جامعة بنغول، قسم العلوم الإسلامية، كلية اللغة العربية والبلاغة، سنة: ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م، وهي رسالة ماجستير بإشراف: الأستاذ الدكتور حسين أسود. وهذه الرسالة وإن كانت تتعلق بالإمام النووي إلّا أنّ الباحث كّزر على جانب النحو والبلاغة في الأربعين النووية، وبحثي يتعلق بجانب علوم الحديث من كتب أخرى للنووي.

الدراسات السابقة الخاصة:

1) الإمام النووي وآراؤه في علوم الحديث بين النظرية والتطبيق: للباحث محمود حسن محمود، جامعة الأزهر، مصر، سنة: ١٤٣٦/٢٠١٤م، وهي رسالة دكتوراه بإشراف: محمد محمود أحمد أبو بكر.

2) الإمام النووي وأثره في الحديث و علومه: للباحث أحمد عبد العزيز بن قاسم الحداد، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، سنة: ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م، وهي رسالة ماجستير بإشراف: الدكتور عبد العزيز بن عبد الله المحسيري. تناولت هذه الرسالة مساهمات النووي في علوم الحديث، وترجيحاته، واختياراته، وزياداته. يمكن القول بأن هاتين الدراستين تتعلقان بعلوم الحديث عند النووي بوجه، وبحثي خاص بتصرفات النووي وزياداته على ابن الصّلاح.

3) الزيادات الاصطلاحية عند الذهبي وابن حجر على ابن الصّلاح، للدكتور محيي الدين محمد عوامة، تناول فيها الزيادات الاصطلاحية على ابن الصّلاح، وهذا يتعلق ببحثي من جهة أنه درس زيادات اثنين من العلماء على ابن الصلاح ولكنه اختصر على الزيادات الاصطلاحية، وأمّا بحثي ففي زيادات النووي على ابن الصّلاح وليس خاصًا بالزيادات الاصطلاحية بل يمثل الزيادات الفرعية والجزئية.

سادسًا: منهج الباحث في جمع وحصر تصرفات وزيادات الإمام النووي:

نهج الباحث منهج الاستقراء في جمع تصرفات، وزيادات النووي.

1) تتبع الباحث كتابي الإمام النووي **الإرشاد والتقريب** في جمع الزيادات التي أضافها النووي في اختصاره لكتاب ابن الصّلاح، وجمع أيضًا تصرفاته في عبارات ابن الصّلاح. ومن ضمن ما جمع منها التصرفات اللغوية، واللفظية، والعلمية.

2) ثم قام الدارس بتصنيف وتقسيم التصرفات والزيادات كل على حدة في جداول، أوردها في آخر الدراسة في الملحقات، وقام بتصنيف هذه الجداول كالتالي:

- الضمائر وأسماء الإشارات ونحوها
- التقديم والتأخير
- الإبهام والتصريح
- استبدال مثال بمثال
- تفضيل لفظ على لفظ
- التقييد الاحترازي
- الزيادة الاستدراكية
- الزيادة التوضيحية
- الزيادة المخالفة الصريحة

3) ثم رقّم الدارس كل زيادة وتصرف في هذه الجداول مع الإشارات إلى النوع الذي أخذ منه. ووصل عدد الزيادات والتصرفات إلى وثلاثمئة وعشرين (٣٢٠).

سابعاً: منهج الباحث في دراسة الزيادات والتصرفات:

سلك الباحث في هذه الدراسة عدة مناهج؛ المنهج الاستقرائي، حيث اعتمد عليها في جمع الزيادات والتصرفات. المنهج التحليلي في دراسة المادة التي جمعها لبيان أسباب الزيادات، والتصرفات في العبارة.

وقبل دراسة كل مسألة ذكرت كلام ابن الصّلاح ثم كلام النووي ثم ركّزت على مواضع الزيادات والتصرفات ومدى تأثير هذه التصرفات والزيادات بالمعنى.

وأنبّه هنا إلى قضية منهجية مهمة، وهي أنّني سلكت في هذه الرسالة طريقتين لدراسة التصرفات والزيادات، الأولى: دراستها لتصنيفها في أنواع، وتقسيم الأنواع إلى أقسام، للكشف عن أسبابها وآثارها، وهذه الطريقة من الدراسة قد قمت بها في جميع التصرفات والزيادات التي ذكرتها في الملحقات. والثانية: دراسة نماذج من هذه التصرفات والزيادات في كل نوع وقسم، لتكون مثالًا يُقاس عليه غيرها مما يشبهها، إذ لا يمكن دراستها جميعًا دراسة تفصيلية بهذه الطريقة.

ولعله قد فاتني بعض الزيادات والتصرفات من **الإرشاد والتقريب**، لكن يمكنني القول بأنّ ما فاتني قليل جدًّا بالنسبة إلى ما جمعت، وبالتالي فهو لا يؤثّر على نتائج البحث.

ثامناً: صعوبات البحث:

كما هو معلوم لا تخلو الدراسة من صعوبة ومشقة، وقد لاقيت عددًا من الصعوبات في تحضير هذه الرسالة وهي كما يلي:

1- **جمع المادة**: من الصعوبات التي لاقيتها في هذه الدراسة جمع مادة البحث من تصرفات النووي وزياداته من كتابيه، إذ يحتاج إلى قراءة كتابين بالتركيز، والتدقيق سطرًا سطرًا من أوله إلى آخره وهذا شاق.

2- **التمييز بين التصرف والزيادة عن الاختصار**: ومن الصعب التمييز بين كلام النووي واختصاره لكلام ابن الصّلاح وتصرفاته، لأنّ النووي كان يقفز فقرات من عبارات ابن الصّلاح ثم يعيد ترتيبها، فهذا جعل التمييز بين اختصاره للكتاب، وزياداته، وتصرفاته شاقًا.

3- تصنيف المادة وتقسيمها إلى جداول. رتبت كل زيادة أو تصرف أو تغيير في جدول يناسبه.

خطة الدراسة:

قسمت دراستي إلى مقدمة، وثلاثة فصول وخاتمة، وقسمت الفصول إلى مباحث، وهي كتالي:

تشتمل **المقدمة** على أسباب اختيار الموضوع، ومشكلة البحث، وأهمية وأهداف البحث، والدراسات السابقة، ومنهج الدراسة، وصعوبات البحث، وخطة البحث.

الفصل الأول: التعريف بالإمامين أبي عمرو بن الصّلاح النووي وكتبهما في علوم الحديث

التعريف بالإمام أبي عمرو بن الصّلاح وكتابه علوم الحديث وتشمل

التعريف بابن الصّلاح.

التعريف بكتاب معرفة علوم الحديث.

التعريف بالإمام النووي وكتابيه الإرشاد والتقريب

التعريف بالنووي.

التعريف بالإرشاد والتقريب ومنهجه باختصار.

المتفق والمفترق بين ابن الصّلاح والنووي.

الفصل الثاني: تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح

تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح في العناوين

تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح في العناوين.

تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح تقديمًا أو إضماراً أو إبهامًا

تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتقديم والتأخير.

تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح في الضمائر وأسماء الإشارة.

تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح في الإبهام والتصريح.

تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح تفضيلاً أو تبديلاً

تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بتفضيل لفظ على لفظ.

تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح باستبدال مثال بمثال.

الفصل الثالث: زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح

زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح التوضيحية والاستدراكية

زيادات النووي على ابن الصّلاح التوضيحية.

زيادات النووي على ابن الصّلاح الاستدراكية.

زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح الاحترازية والانتقادية

زيادات النووي على ابن الصّلاح التقييدية الاحترازية.

زيادات النووي على ابن الصّلاح المخالفة الصريحة.

الفصل الثاني

التعريف بالإمامين ابن الصّلاح والنووي وكتبهما في علوم الحديث

1.2. التعريف بالإمام ابن الصّلاح وكتابه معرفة أنواع علوم الحديث

1.1.2. التعريف بابن الصّلاح

هو الإمام الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن بن موسى، الشهرزوري نسبة إلى قرية قرب شرخان، كردي الأصل، الشافعي المذهب، المشهور بابن الصّلاح. ولد سنة سبع وسبعين وخمسمائة.[2]

بدأ طلب العلم صغيرًا كعادة أسلافه من العلماء، تفقه على والده وكان من جلة مشايخ الأكراد ببلده شهرزوري[3]، ولم يكتف بما أخذ من العلم من والده، بل رحل إلى الأمصار لتلقي العلم. فانتقل إلى الموصل وسمع الحديث من أبي جعفر عبيد الله بن أحمد البغدادي. ثم من ابن سكينة ببغداد، ومن المظفر السمعاني بمرو، ومن القاضي عبد الصمد بن الحر بدمشق. ورحل إلى نيسابور وغير ها من الأمصار.[4]

ولي الإمام ابن الصّلاح مناصب عديدة، منها توليه التدريس في المدرسة الصلاحية ببيت المقدس، ثم ولي تدريس الرواحية والشامية الجوانية، ومشيخة دار الحديث الأشرفية في دمشق. وقال ابن كثير إنّه أول من

---

[2] ينظر: تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي، *طباقة الشافعية الكبرى* (القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ١٤١٣هـ/١٩٩٢م) التحقيق: محمد عبد الفتاح الحلو، الطبعة الثانية، ٣٢٦/٨.

[3] في جهة حلوان وبقرب كوى من بابك هاروت وماروت، ومعنى شهرزور نصف الطريق، وكان منتصف طريقهم إلى بيت نار لهم. محمد بن عبد المنعم الحِميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، (بيروت: مؤسسة ناصر للثقافة، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م) ٣٥٠/١.

[4] ينظر: السبكي، *طباقة الشافعية الكبرى*، ٣٢٦/٨-٣٢٨.

وليها من علماء الحديث مدة ثلاث عشرة سنة.[5] وكان توليه مشيخة دار الحديث الأشرفية بأمر الملك الأشرف.[6]

وكان إمامًا كبيرًا فقيهًا محدثًا، زاهدًا، ورعًا. وكان له مشاركات في الفقه والحديث والأصول والتفسير وأسماء الرجال واللغة كما ذكر بذلك تلميذه ابن خلكان.[7] تفقه على يده خلق كثير منهم: شمس الدين عبد الرحمن بن نوح، وكمال الدين سلار، وكمال الدين إسحاق، وتقي الدين بن رزين وغيرهم. وممن سمع منه الحديث فخر الدين عمر الكرخي، ومجد الدين ابن العطار، والشيخ تاج الدين عبد الرحمن، والقاضي شهاب الدين الجوري وآخرون.[8]

وله مؤلفات كثيرة، منها كتابه المشهور **معرفة أنواع علم الحديث**، المعروف بمقدمة ابن الصّلاح، والأمالي، وشرح إشكالات على الوسيط، وأدب المفتي والمستفتي، وطبقات الفقهاء الشافعية.

وقد أثنئ عليه العلماء ثناءًا حسنًا، قال تلميذه ابن خلكان: وكان أحد فضلاء زمانه في فنون كثيرة مثل التفسير والحديث والفقه وأسماء الرجال وما يدور حول علوم الأثر واللغة وعلومها وكانت له يد طولى في علوم عديدة، وكانت فتاويه مسددة، وأحد أشياخ الذين انتفع بهم.[9]

وقال الحافظ الذهبي:"وكان ذو الجلالة حسنة البزة كثير الهيبة موقرًا عند السلطان والأمراء."[10]

وكان وفاته بدمشق في السادس والعشرين من ربيع الآخر سنة ثلاث وأربعين وستمائة، رحمه الله رحمة واسعة.

---

[5] أبو الفداء الحافظ بن كثير، *البداية والنهاية*، (بيروت: مكتبة المعارف، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م)، ١٦٨/١٣.

[6] خير الدين الزركلي، *الأعلام*، ٢٠٧/٤.

[7] ابن خلكان، *وفيات الأعيان*، ٢٤٣/٣.

[8] الذهبي، *تذكرة الحفاظ*، ١٤٣١/٤.

[9] ينظر: ابن خلكان، *وفيات الأعيان*، ٢٤٣/٣.

[10] الذهبي، *تذكرة الحفاظ*، ١٤٣١/٤.

2. 2. التعريف بكتاب معرفة أنواع علم الحديث

إن علوم الحديث من العلوم الإسلامية المهمة التي اعتنى العلماء بها، وكثر فيها التآليف ومن ضمن هذه المصنفات كتاب **معرفة أنواع علم الحديث** للإمام ابن الصّلاح.

افتتح ابن الصّلاح كتابه بمقدمة وجيزة مفيدة، وضّح فيها أسباب تصنيفه هذا الكتاب وأهدافه ومرامه في الكتاب، ثم ذكر عناوين خمسة وستين نوعًا لهذا العلم بمثابة فهرس للكتاب. بدأ بالنوع الأول الذي ترجم له بـ"معرفة الصحيح من الحديث" إلى النوع الخامس والستين الذي ترجم له بـ"معرفة أوطان الرواة وبلدانهم".

أسباب تأليفه معرفة أنواع علم الحديث

أشار المؤلف إلى أسباب تأليفه لهذا الكتاب في مقدمته، منها ما ذكر صراحة ومنها ما يفهم تلميحًا وهي كالتالي:

1. **رفع شأن هذا العلم وأهله من جديد**: ذكر المؤلف هذا السبب إلماحا في كلامه أنه أراد إحياء السنة وعلومها وإعادة مكانتها بين العلوم وأهلها كما كان في السابق، فقال: "ولقد كان شأن الحديث فيما مضى عظيما، عظيمة جموع طلبته، ورفيعة مقادير حفاظه وحملته."[11]
2. **تشويق طلبة العلم لاهتمام بهذا العلم**: ذكر المؤلف هذا السبب إلماحا حيث قال: "... وكانت علومه بحياتهم حية، وأفنان فنونه ببقائهم غضة، ومغانيه بأهله آهلة، فلم يزالوا في انقراض ولم يزالوا في أندراس حتى آضت به الحال إلى أن صار أهله إنما هم شرذمة قليلة العدد، ضعيفة المُدد."[12] وإن لم يصرح في كلامه هذا أنّه أراد تشويق طلبة العلم وحثهم على الاهتمام بهذا العلم الذي قل أهله وكاد أن يندرس أثره.
3. **تقعيد هذا العلم وتأصيله:** قال ابن الصّلاح في وصف كتابه: "... هذا الذي باح بأسراره

[11] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٥.

[12] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٦.

الخفية، وكشف عن مشكلاته الأبية، وأحكم معاقده، وقعّد قواعده، وأنار معالمه، وبين أحكامه، وفصّل أقسامه، وأوضح أصوله وفصوله، وجمع شتات علومه وفوائده، وقضى شوارد نكته وفرائده."[13] ومن كلامه الأخير يفهم أنه قصد من تأليف هذا الكتاب أن يظهر أسرار هذا الفن، وأن يضع له قواعد وضوابط، وأن يجمع ما تفرق من قواعده وضوابطه في أمهات الكتب.

منهجه العام

افتتح غالب الأنواع بتعريفاتها، وإن لم يجد يمثل لذلك النوع بمثال، ثم يذكر آراء العلماء في هذا الشأن ويدرسها ويناقشها، يوافق على آرائهم في بعض المسائل، ويرد في المسائل الأخرى، ويرجّح. وقد استفاد من كتاب ابن خلّاد (ت. ٣٦٠هـ) **المحدّث الفاصل**، وكتاب أبي عبد الله الحاكم (ت. ٤٠٥هـ) **معرفة علوم الحديث**، وكتاب الخطيب البغدادي (ت. ٤٦٣هـ) **الكفاية في علم الرو اية**.

مميزات كتاب معرفة أنواع علم الحديث

يمتاز كتاب ابن الصّلاح بعدة مزايا منها:

1. أنّه جمع ما تفرق من أنواع هذا العلم من أمهات كتب من سبقوه، ثم هذبه، ورتبه ترتيبًا حسنًا كما سيأتي في كلام ابن حجر.
2. أنّه وضع تعريفًا لمعظم أنواع علوم الحديث وذكر لها أمثلة مناسبة تحت كل نوع.
3. أنّه رتب أنواع هذا الكتاب ترتيبًا مبتكرًا حيث بدأ بالحديث الصحيح، ثم الحسن، ثم الضعيف، وعقب بعد ذلك بالأنواع التي تندرج تحت الضعيف، ثم ذكر ما يتعلق بشروط، وآداب تحمّل الحديث ثم ذكر ما يتعلق بعلم الرجال، والعلل، والأسماء والكنى وهلّم جرًا.
4. أنّه جمع أقوال المحدثين والفقهاء والأصوليين.

ثناء العلماء على الكتاب:

[13] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٦.

نظر العلماء إلى كتاب ابن الصّلاح نظرة اهتمام وإحترام ومن ذلك:

قال النووي (ت. ٦٧٦هـ) مثنيا على كتاب ابن الصّلاح: "وهو كتاب كثير الفوائد، عظيم العوائد، قد نبّه المصنف -رحمه الله- في مواضع من الكتاب وغيره، على عظم شأنه، وزيادة حسنه وبيانه، وكفى بالمشاهدة دليلًا قاطعًا، وبرهانًا صادعًا."[14]

وقال ابن جماعة (ت. ٧٣٣هـ): واقتفى جهودهم العلامة أبو عمرو ابن الصّلاح -تغمده برحمته- بمصنفات التي جمع فأوعى فيه الفوائد وجمع، وأتقن في حسن تأليفه ما وضع.[15]

وقال ابن كثير(ت. ٧٧٤هـ): وكان المصنف الذي عني به ابن الصّلاح بتهذيبه – حمه الله وتغمده برحمته- من أبرز الكتب في هذا الفن بين الطلبة لهذا الشأن، وربما عني بحفظه بعض المهرة من الشباب سلكت وراءه، واحتذيت حذاءه، واختصرت ما بسطه، ونظمت ما فرطه.[16]

وقال ابن الملقن (ت. ٨٠٤هـ): ومن أجمعها: تصنيف ابن الصّلاح – رحمه الله رحمة واسعة- فإنه شامل لملامحه، ومستوعب لفنونه.[17]

وقال الحافظ العراقي (ت. ٨٠٦ هـ): "فإن أحسن ما صنف أهل الحديث في معرفة الاصطلاح كتاب علوم الحديث لابن الصّلاح جمع فيه غرر الفوائد فأوعى"[18]

وقال ابن حجر العسقلاني (ت. ٨٥٢هـ): "... إلى أن جاء الحافظ الفقيه تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصّلاح عبد الرحمن الشهرزوري نزيل دمشق ... فجمع شتات مقاصدها، وضم إليها من غيرها نخب

---

[14] النووي، *الإرشاد*، ٤٤.

[15] بدر الدين محمد بن إبراهيم بن جماعة، *المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي* (دمشق: دار الفكر، ؟) التحقيق: عبد الرحمن رمضان، ٢٦.

[16] أبو الفداء إسماعيل بن كثير، *اختصار علوم الحديث* (الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، ١٤٣١هـ) التحقيق: ماهر ياسين، ٨٩-٩٠.

[17] سراج الدين عمر بن علي بن الملقن، *المقنع في علوم الحديث* (الإحساء: دار فوّار للنشر، ١٤١٣هـ/١٩٩٩م) التحقيق: عبد الله بن يوسف الجريع، ٣٩.

[18] العراقي، *التقييد والإيضاح*، ٢.

فوائدها، فجمع في كتابه ما تفرق في غيره، فلهذا عكف الناس عليه، وساروا بسيره، فلا يحصى كم ناظر له ومختصر، ومستدرك عليه ومقتصر، ومعارض له ومنتصر."[19]

وقال السيوطي(ت. ٩١١هـ): "... وضم إليها فوائد من غيرها، فاجتمع في كتاب ما تفرق في غيره، فعكف الناس عليه، واتخذوه أصلا يرجع إليه."[20]

فهذه بعض ثناء أهل الحديث وشاهدتهم على كتاب ابن الصّلاح. وَمِمَّا يظهر مكانة كتاب ابن الصّلاح علميا هو ما عمله علماء هذا الفن عليه.

الكتب التي تفرعت من كتاب ابن الصلاح:

وقد تفرع من كتاب ابن الصّلاح كتب كثيرة مما يدل على مكانته بين أئمة الحديث رحمهم الله تعالى. وهي:

مختصرات كتاب ابن الصّلاح وشروحها:

1. **إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سَنَن خير الخلائق**، لمحيي الدين يحيى بن شرف النووي.
2. ثم اختصر **التقريب** من **الإرشاد** وشرحه السخاوي في كتابه **شرح التقريب والتيسير**، وشرحه السيوطي في كتاب سماه **تدريب الراوي في شرح التقريب النووي**.
3. **المنهل الروي في علوم الحديث النبوي**، لبدر الدين بن جماعة (ت.٧٣٣هـ).
4. **الخلاصة في أصول الحديث**، للطيبي (ت. ٧٤٣هـ).
5. **اختصار علوم الحديث**، لأبي الفداء ابن كثير (ت.٧٧٤ هـ).
6. **المقنع في علوم الحديث**، لأبي حفص بن الملقن (ت. ٨٠٤ هـ).

النكت على كتاب ابن الصّلاح:

1. **إصلاح كتاب ابن الصّلاح** لمغلطاي بن قليج (ت. ٧٦٢هـ).

---

[19] ابن حجر، *نزهة النظر*، ٣٩-٤٠.

[20] جلال دين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، *البحر الذي زخر* (المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م) التحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر، ٢٣٥.

2. **النكت على مقدمة ابن الصّلاح** لبدر الدين الزركشي (ت. ٧٩٤هـ).
3. **التقيد والإيضاح** للحافظ العراقي (ت. ٨٠٦هـ).
4. **النكت على كتاب ابن الصّلاح** لابن حجر (ت. ٨٥٢هـ).

المنظومات لكتاب ابن الصّلاح

1. **التذكرة والتبصرة** للحافظ العراقي وشرحه في كتابه **شرح ألفية الحديث.**
2. **ألفية الحديث** للسيوطي وشرحه في كتابه **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر.**

شروح نظم ألفية كتاب ابن الصّلاح:

1. **شرح ألفية الحديث** للحافظ العراقي (ت. ٨٠٦ هـ).
2. **فتح المغيث بشرح ألفية الحديث**، للسخاوي (ت. ٩٠٢ هـ).
3. **النكت الوفية على شرح الألفية**، للبقاعي (ت. ٨٨٥ هـ).
4. **فتح الباقي شرح ألفية العراقي** للشيخ زكريا الأنصاري (ت. ٩٢٨ هـ).
5. **البحر الذي زخر في شرح ألفية الأثر** للسيوطي (٩١١ هـ)، وهو شرح على ألفيته في علوم الحديث، وقد استفاد فيها كثيراً من ألفية العراقي ومشى على طريقتها.

2. 3. التعريف بالنووي وكتابيه الإرشاد والتقريب

2. 3. 1. التعريف بالإمام النووي

هو محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف بن حسن النووي ثم الدمشقي، ولد في نوا[21] قرية من قرى حوران سنة إحدى وثلاثين وستمائة[22] ترعرع عند أبيه واشتغل في دكّان أجيرًا فرآه الشيخ ياسين بن يوسف المراكشي فنصح أباه أن يلحقه بالكتاتيب. ففعل فحفظ القرآن ثم أقبل يتلقى العلم على

[21] بلفظ جمع نواة التمر وغيره بليدة من أعمال حوارن وقيل هي قصبتها بينها وبين دمشق منزلان وهي منزل أيوب عليه السلام. أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، *معجم البلدان*، (بيروت، دار الفكر، ١٤٩٧هـ/١٩٧٧م)، ٣٠٦/٥.
[22] ابن كثير، *البداية والنهاية*، ٢٣٨/١٣.

مشايخ قريته وما حولها.[23]

ثم قدم دمشق سنة تسع وأربعين وستمائة وكان ابن الثامنة عشر فنزّل في الرواحيّة. وقد حفظ القرآن وقرأ التنبيه للشيرازي في الفقه الشافعية، وتتلمذ على يد علماء دمشق سنوات، واشتغل بالعلم ليل نهار نحو عشر سنوات حتى فاق أقرانه وزملاءه.[24] وكان يقرأ في اليوم اثني عشر درسًا.[25] درس في مدرسة الرّواحيّة سنتين، ثم التحق بدار الحديث، وكان ممن أخذ عنهم في دار الحديث من تلامذة الإمام ابن الصّلاح: محمد بن رزين، وابن خلكان، والكمال سلامة، والكمال إسحاق، وَعَبَد الرحمن بن نوح المقدسي، وأبو شامة.[26]

وكان شحيحًا بوقته لا يضيّع شيئًا من أوقاته، وكان يستغل وقت فراغه في الطرقات للمراجعة. فبارك الله له في وقته.[27] وإليك برنامجه اليومي: "كان يقرأ كل يوم اثني عشر درسًا: درسين في كتاب الوسيط، وثالثا في كتاب المهذب، ودرسًا في كتاب الجمع بين الصحيحين، ودرسًا في صحيح مسلم، ودرسًا في كتاب اللمع لابن جني في النحو، ودرسًا في كتاب إصلاح المنطق لابن السكيت في اللغة، ودرسًا في التصريف، ودرسًا في أصول الفقه تارةً في اللمع لابن إسحاق وتارةً في المنتخب للفخر الرازي، ودرسًا في أسماء الرجال، ودرسًا في أصول الدين."[28]

وأخذ عنه العلم جماعة كثيرون منهم: القاضي صدر الدين الداراني، وعلاء الدين بن العطار، والحافظ أبو الحجّاج المزي وغيرهم.

ولم يكتف النووي بجمع العلم فقط بل كان إمامًا في السلوك، تقيًا، زاهدًا، ورعًا، راضيًا بالقليل، وكان

---

[23] خير الدين الزركلي ، *أعلام التاريخ*، ٤/٧-٩.

[24] الذهبي، العبر في خبر من غبر، ٣/٣٣٤.

[25] *طبقات الشافعية* ، ٢/٨٢٣.

[26] خير الدين الزركلي، أعلام التاريخ، ٤/١٣ ، الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، ٢٧/٣٤١.

[27] علاء الدين علي إبراهيم بن العطّار، *تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين* (عمّان: الدار الأثرية، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧)، التحقيق: حسان آل سلمان، ٦٤.

[28] أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن محمد تقي الدين، *طبقات الشافعية* ، (؟: وزارة المعارف الحكومية العالية الهندية، ١٣٩٨هـ/١٩٨٧م،) التحقيق: شرف الدين أحمد، ١٦٩. خير الدين الزركلي:*أعلام التاريخ*، ٤/١٣.

قليل النوم والأكل، كثير العبادة والتلاوة وكان يراقب قلبه كثيرًا.[29]

ولّي النووي بعد وفاة الشيخ شهاب الدين عبد الرحمن المقدسي مشيخة دار الحديث، وكان عمره أربعًا وثلاثين سنة. فأعاد إليها مكانتها وشرفها كما كان في أيام ابن الصّلاح. وكان مما درّس في دار الحديث سنن أبي دَاوُدَ، والرسالة القشيرية، وشرح معاني الآثار للإمام الطحاوي.[30]

خلّف النووي كتبا كثيرة نافعة، وكان متقنا لعلوم كثيرة منها: الحديث، الفقه، والتوحيد، واللغة. وخلّف ما يقرب من خمسين مؤلفًا. ومن مؤلفاته ما أكملها، ومنها ما لم يكملها. فمما أكمله: **المنهاج شرح مسلم، التبيان، ورياض الصالحين، والعمدة تصحيح التنبيه، والإيضاح في المناسك، والإرشاد، ثم التقريب، والأذكار** وغيرها. ومما لم ينجزه: **المجموع، وتهذيب الأسماء واللغات**، وقطعة من **شرح البخاري**، وقطعة من **شرح سَنَن أبي دَاوُدَ** وغيرها كثير.[31]

وأثنى على النووي علماء أجلاء من معاصريه وممن أتى بعده -رحمه الله-: قال الذهبي: "وكان مع تبحّره في العلم وسعة معرفته بالحديث، والفقه، واللغة، وغير ذلك بما قد سارت به الركبان رأسًا في الزهد قدوة في الورع ..."[32]

وقال ابن كثير: "وقد كان رحمه الله على جانب كبير من العلم والعمل والزهد والتقشف والاقتصاد في العيش والصبر على خشونته."[33]

وحكى الشيخ علاء الدين ابن العطار وهو من أقرب الناس إليه عن وفاته: "سافر إلى نوا، وزار القدس والخليل، وعاد إلى نوا، مرض عند أبيه إلى أن توفي ليلة الأربعاء رابع وعشرين من رجب ست وسبعين

---

[29] تقي الدين، *طبقات الشافعية*، ١٩٨/٢.

[30] خير الدين الزركلي، *أعلام التاريخ*، ٢٥/٤-٢٦.

[31] عبد الغني الدقر، *الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين*، (دمشق: دار القلم، ١٤١٥٠هـ/١٩٩٤م،) ١٥٩-١٨١.

[32] الذهبي، *العبر في خبر من غبر*، ٣٣٤/٣.

[33] ابن كثير، *طبقات الشافعية*، ٨٢٥/٢.

وستمائة، ودفن بنوا وصلّي عليه بدمشق يوم الجمعة."[34]

2. 3. 2. التعريف بإرشاد طلاب الحقائق والتقريب والتيسير

كتاب **علوم الحديث** لابن الصّلاح وهو من الكتب المهمة في علم الحديث، لم يؤلف مثله قبله ولا بعده، وقد عني به المحدثون، وعكفوا عليه، منهم من اختصره، منهم من كتب عليه نكتا، ومنهم من نظمه في ألف بيت.

يعد كتاب **إرشاد طلاب الحقائق** للنووي أوّل مختصر **لمعرفة أنواع علم الحديث**، وأحسنها، وأنفعها. وقد اعتنى به العلماء اعتناء بالغًا لأهميته، ومكانته، وما فيه من الفوائد النفيسة. وقال عبد الباري فتح الله السلفي: ولا يدرى هل ألّف النووي **الإرشاد** في بداية طلبه للعلم، أو بعد السنوات التي قضاها في الرّواحيّة في دمشق أو ألّفها خلال الست عشرة سنة التي ألّف كتبه فيها.[35] أقول: تبيّن لنا ذلك حديثًا، فقد فرّغ من تأليف **الإرشاد** في سنة ثلاث وستين وستمائة (٦٦٣)[36]، يعني قبل وفاته بثلاث عشرة سنة، وهذا يعني أنّه ألّف **الإرشاد** في بداية سنوات حياته اللتي خصّصها للتدريس وتأليف. ويؤيد هذا أيضًا أنّ النووي اختصر كتاب ابن الصّلاح في أيّام تدريسه في المدرسة الأشرفية كما ألّف ابن الصّلاح كتابه **معرفة أنواع علم الحديث** في أيّام تدريسه في المدرسة الأشرفية. ولعل الذي يظهر هو أنّه ألّف **الإرشاد** في هذه سنوات ثم أعاد النظر فيه فاختصره في **التقريب** قريب آخر حياته.

---

[34] ابن كثير، *طبقات الشافعية*، ٨٢٥/٢.

[35] ينظر: محيي الدين أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، *مقدمة إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق* (المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، ١٤٠٨هـ/١٩٨٧م) التحقيق: عبد الباري فتح الله السلفي، ٦٦.

[36] ورد على هامش الصفحة الأخيرة من النسخة الخطية لكتاب **التقريب**، مكتبة تشستربيتي، رقم ٢٣٧١: "حاشيةٌ منقولةٌ من خطِّ المصنِّف رحمه الله تعالى على كتابه **الإرشاد** المختصر منه هذا **التقريب**: فرغتُ منه الظُّهر يوم السَّبت حادي عشر من شهر رمضان سنة ثلاث وستين وستمائة بالمدرسة الرَّواحيَّة بدمشق، حماها الله وصانها وسائر بلاد الإسلام. أجزتُ رواية هذا الكتاب عنِّي لجميع المسلمين. أجزتُ روايته لجميع المشتغلين بعلم الحديث أو سماعه. أجزتُ روايته لجميع المشتغلين بالفقه من الطَّوائف. كتبه مصنِّفه يحيى بن شرف النَّواوي، وتلفَّظ بالإجازة، عفا الله عنه. وذلك يوم الخميس الثَّاني والعشرين من شعبان سنة خمس وستين وستمائة. نقله محمَّد ابن المجد الشَّافعي". [المخطوط محفوظ في مكتبة تشستربيتي رقم (٢٣٧١) [٣٨/أ]]

صرّح النووي قصده في اختصار هذا الكتاب، ويمكن جمع مرامه في اختصاره بما يلي:

1. إحياء ذكرى شيخ شيخه، وكتابه **معرفة أنواع علم الحديث لما لاحظ ضعف همم طلبة** العلم في عصره وفتورهم على كتاب ابن الصّلاح. صرّح النووي بهذا القصد في مقدمته حيث قال: "... وإن كان بليغا في الاختصار، فقد ضعفت عن حفظه همم أهل هذه الأعصار، والهمم مترقية في الكسل والفتور، فصار كتابه لهذا قريبا من المهجور."[37]
2. تسهيل فهم مقاصد ابن الصّلاح في كتابه، وحفظه على طلبة الحديث. لذلك نجده يعالج مسائل في الكتاب بعبارات لطيفة سهلة، وبأسلوب حسن يفهمه القرّاء بسهولة. كما هو معلوم عن النووي فقد رزق جودة في التعبير وعباراته متميزة في جميع كتبه.[38]

قال النووي في مقدمة الكتاب: "ولهذا وغيره من الأسباب قصدت اختصار هذا الكتاب، ورجوت أن يكون هذا المختصر إحياء لذكره، وطريقا إلى حفظه، وزيادة الانتفاع به ونشره، وأبالغ -إن شاء الله تعالى- في إيضاحه، بأسهل العبارات ..."[39]

شروطه في الاختصار:

اشترط النووي على نفسه ثلاثة شروط وهي:

1. أن يلتزم في كتابه بعبارة الكتاب في معظم الحالات. فقال: "وأبالغ –إن شاء الله تعالى- في إيضاحه، بأسهل العبارات، ولا أخّل بشيء من مقاصده المهمات وغير المهمات."[40] وبعد التتبع والاستقراء يمكن القول بأن النووي قد أوفى بهذا الشرط. حيث أتى بعبارة المؤلف في معظم المواضع إلا في مواطن يسيرة لأسباب خاصة بها.
2. أن يذكر في الكتاب جملًا من الأدلة والأمثلة مختصرة. فقال: "وأذكر فيه جملًا من الأدلة

---

[37] النووي، *الإرشاد*، ٤٤.

[38] ينظر: النووي، *الإرشاد*، ٦٩/١.

[39] النووي، *الإرشاد*، ٤٤.

[40] النووي، *الإرشاد*، ٤٤.

والأمثلة المختصرات."[41] هذا الذي اشترطه ليس من كلام ابن الصّلاح، وإنما هو زيادات من عنده، ويحمله أحيانا بتبديل مثال بمثال، وقد يزيد في الأدلة أو يغيرها. وسأذكر أمثلة على ذلك في المباحث اللاحقة.

3. أن ينضم إلى الكتاب في بعض المواطن لُفَيْظَاتٍ، فروعات وتتمات. فقال: "وأضم إليه في بعض المواطن لفيظات، وفريعات، وتتمات"[42] أضاف هذه الفروع والتتمات المفيدة في الكتاب. ألحقها في أواخر الأنواع، وهي بعض زياداته على ابن الصّلاح وهي قيمة مفيدة جدًا.

وهذه الشروط التي ذكرها النووي في مقدمة **الإرشاد**، إذا أمعنا فيها النظر نجدها زائدة على معنى الاختصار. فقد ألحق فروعات في أواخر الأنواع وهي ليست في كتاب ابن الصّلاح. وغيّر بعض أمثلة ابن الصّلاح بأمثلته، وبعض العبارات بعباراته، وبعض الكلمات بكلماته.

منهجه العام:

لا يزيد منهجه في الكتاب على شروطه شيئًا كثيرًا. نهج النووي على ما سلك عليه ابن الصّلاح في ترتيب الأنواع وفي ترجمة الأنواع إلا أن النووي تصرّف في بعض التراجم أنواع باختصار أحيانًا. وعلى سبيل المثال: في النوع الخامس عشر، قال ابن الصّلاح: معرفة الاعتبار والمتابعات والشواهد،[43] نجد نفس الترجمة عند النووي في **الإرشاد**.[44] وفي النوع التاسع عشر عند ابن الصّلاح: يقول معرفة المضطرب من الحديث،[45] وعند النووي: اختصره بقوله: المضطرب فقط.

في بعض المواضع نجد النووي يقدم ويؤخذ في ترتيب المسائل، وتارة ينقل بعض المسائل من نوع إلى نوع آخر. ومثال ذلك ما فعله النووي في النوع الثامن معرفة المقطوع، أورد ابن الصّلاح تفريعات في آخر

---

[41] النووي، *الإرشاد*، ٤٤.

[42] النووي، *الإرشاد*، ٤٤.

[43] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٨٢، النووي، *الإرشاد*، ٨٢.

[44] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٩٣، النووي، *الإرشاد*، ٨٩.

[45] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٩٣، النووي، *الإرشاد*، ٨٩.

هذا النوع، وقدمه النووي في النوع السابع وهو الموقوف عندهما.[46]

وروى ابن الصّلاح بعض الأحاديث والآثار في كتابه بطرف من بأسانيدها لكن النووي يختصر على ذكر الأحاديث والأخبار فقط بلا أسانيد.

ومن منهجه أنه أطلق كلمة "الشيخ" فمراده بذلك ابن الصّلاح، وأما إذا أراد غيره فيذكره باسمه أو كنيته. وقد يذكر ابن الصّلاح اسما من أعلام المحدثين مبهما ويصرّح به النووي. وأما أسلوبه كما وضّح ذلك بنفسه في المقدمة أنه يريد أن يقرّب فهم الكتاب إلى طلبة العلم فلذلك اختصر الكتاب بعبارات سهلة لطيفة كي يحصل المقصود.

مميزات كتاب الإرشاد:

يمتاز هذا المختصر بعدة مزايا لا يمتاز بها بقية المختصرات **لمعرفة أنواع علم الحديث**. هي كالآتي:

1. كونه أول مختصر لكتاب ابن الصّلاح، وكون النووي تلميذ تلميذ ابن الصّلاح.
2. سهولة أسلوبه.
3. الفوائد التي زادها النووي فيه. لأننا إذا قارناه ببقية المختصرات نجد بعضها مجرد اختصار لعبارات ابن الصّلاح كما في كتاب ابن جماعة، ونجد بعضها فيه زيادات كثيرة تخرجه عن معنى الاختصار كما في كتاب ابن كثير.

التعريف بالتقريب والتيسير

كتاب **التقريب التيسير لمعرفة سَنَن البشير النذير** من الكتب التي اعتنى به علماء الحديث وطلبة العلم. اعتنى علماء الحديث بهذا الكتاب كما اعتنوا بكتب النووي. اختصر النووي **التقريب** من **الإرشاد** كما نبّه على ذلك في مقدمته، "وهذا كتاب اختصرته من كتاب **الإرشاد** الذي اختصرته من **علوم الحديث**، للشيخ الحافظ المتقن أبي عمرو عثمان بن عبد الرحمن المعروف بابن الصّلاح رضي

[46] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٤٦، النووي، *الإرشاد*، ٦٢-٦٤.

الله عنه ..."[47]

يفهم من كلام النووي في مقدمة **التقريب** أنه استطال **الإرشاد**، فأراد أن يختصره أكثر، فألف هذا الكتاب. قال النووي: "أبالغ فيه الاختصار إن شاء الله تعالى من غير إخلال بالمقصود، وأحرص على العبارة ..."[48]

ويستخلص من هذا الكلام أيضًا أنه شعر أن عباراته في **الإرشاد** فيها غموض، فقصد التوضيح كما قال: "وأحرص على إيضاح العبارة." وإن دل هذا على شيء فإنما يدل على حرص النووي في نفع طلبة العلم ونشر العلم.

أيهما ألّف أولاً: الإرشاد أو التقريب؟

اختصر النووي **الإرشاد** من كتاب **معرفة أنواع علم الحديث**، ثم اختصر **التقريب والتيسير** من **الإرشاد**. وقد صرح بذلك النووي نفسه في مقدمة **التقريب** وأشار إلى ذلك إشارةً في أثناء الكتابة، وصرّح بذلك أيضًا الذهبي.

قال النووي في مقدمة **التقريب**: "واختصرت **التقريب** من **الإرشاد** الذي اختصرته من **علوم الحديث**."[49] وهذا صريح في أنّ **الإرشاد** أسبق تأليفًا. وأشار النووي إلى ذلك في أثناء كتابة **التقريب** حيث قال: "وهذا طريف يجمع أنواعًا بينتها في الكبير" [50] وقوله: بينتها في الكبير هنا، أي في **الإرشاد** فدل ذلك أنّ **الإرشاد** سبق تأليفه.

وعبارته في **الإرشاد** في هذا الموضع بتمامها: وهذا طريف يجمع أنواعًا منها: رواية الأب عن ابنه، ورواية

---

[47] النووي، *التقريب*، ٢٣. السيوطي، *تدريب الراوي*، ٥٩.

[48] النووي، *التقريب*، ٢٣.

[49] النووي، *التقريب*: ٢٣

[50] النووي، *التقريب*: ٩٧

الأكبر عن الأصغر إلخ.[51]

وقال الذهبي (ت.٧٤٨هـ): مختصر **علوم الحديث** وهو **الإرشاد** ثم اختصره وسماه **التقريب**.[52]

ولا يفهم هنا أنّ اختصاره **للتقريب** من **الإرشاد** مباشرة وإنّما ألّف النووي بينهما كتابًا أو كتبًا كاختصاره لكتاب الخطيب.

منهجه:

لم يسلك النووي منهجا جديدًا في هذا الكتاب، وإنّما نهج سبيله نفسه في **الإرشاد** حيث أبقى ترتيب الأنواع على ما كان في **الإرشاد** وتراجم الأنواع إلا أنه تصرف في بعض تراجم الأنواع تصرفا يسيرًا. ففي النوع الرابع عشر في **الإرشاد** ترجم للنوع بـ"معرفة المنكر في الحديث" وقال في **التقريب** "معرفة المنكر". واكتفى النووي في **التقريب** بإيراد التعاريف للأنواع من غير أن يذكر لها مثالا ولا دراسة.

وقد اعتنى الإمامان الجليلان بشرح هذا الكتاب؛ السخاوي (ت. ٩٠٢هـ)، والسيوطي (ت.٩١١هـ) في كتابيهما **شرح التقريب وتدريب الراوي**.

المتفق والمفترق بين الإمام ابن الصّلاح والإمام النووي

- كانا متقاربين العصر ، نزلا في مدينة واحدة وهي دمشق.
- كانا إمامين في الحديث والفقه، كان ابن الصّلاح إمامًا في عصره في فقه الشافعية، وكان النووي أيضًا إمام عصره في فقه الشافعية، ولهما اليد الطولى في الحديث وعلومه.
- تقلدا منصب مشيخة دار الحديث الأشرفية إلى وفاتهما.
- اتفقا في تأليف كتاب في فن واحد باسم واحد هو كتاب أدب المفتي والمستفتي.

وافترقا في بلد الولادة، وتاريخ الوفاة حيث ولد ابن الصّلاح في شهرزور وتوفي في دمشق سنة (ت.

[51] النووي، الإرشاد، ١٧٦.

[52] الذهبي، *سير أعلام النبلاء*، ٣٤٢/٢٦.

٦٤٣هـ)، وولد النووي بنوى وتوفي فيها سنة (ت. ٦٧٦هـ)، رحمهما الله جميعًا.

الفصل الثالث

تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح

3.1. تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح

3.1.1. تصرفات النووي في عبارة ابن الصّلاح في العناوين

لقد مهد أبو عبد الله الحاكم الطريق في مؤلفه **معرفة علوم الحديث وكمّيّته وأجناسه** لمن أتى بعده. وقد استفاد ابن الصّلاح من كتبه عمومًا ومن **معرفة علوم الحديث** خصوصًا. ويظهر هذا جليًّا في تسمية ابن الصّلاح كتابه **بمعرفة أنواع علم الحديث**. وَمِمَّا أخذه ابن الصّلاح من الحاكم عناوين الأبواب. والمتتبع لأبواب الحاكم يلاحظ أنّه كان يبدأ كل عنوان بكلمة "معرفة" سوى عناوين قليلة، وهي: النوع الحادي عشر: "الأحاديث المعنعنة وليس فيها تدليس"[53] والنوع الثالث والثلاثون: "مُذاكرة الحديث والتمييز بها"[54] والنوع الخمسون: "جمع الأبواب التي يجمعها أصحاب الحديث، وطلب الفائت منها، والمذاكرة بها."[55] وأمّا بقية الأنواع فقد أثبت كلمة "معرفة" في صدرها.

وسلك ابن الصّلاح مسلك أبي عبد الله الحاكم في العناوين. فبدأ عناوين كتابه بكلمة "معرفة" في جميع

---

[53] الحاكم، *معرفة علوم الحديث*، ١٩٧.

[54] الحاكم، *المصدر السابق*، ٤٤٣.

[55] الحاكم، *المصدر السابق*، ٦٩٧.

الأنواع البالغ عددها خمسة وستين نوعًا إلّا في نوعين اثنين هما: النوع السادس والعشرون: "في صفة رواية الحديث وشرط أدائه وما يتعلق بذلك"[56] والنوع الخامس والخمسون: "نوع يتركب من النوعين اللذين قبله"[57] وهذان النوعان مما انفرد به ابن الصّلاح عن أبي عبد الله الحاكم. وبما كان تركه للفظ "معرفة" في هذين النوعين إشارة منه إلى أنها من زيادته.

وأمّا النووي فكما تصرّف في عبارات ابن الصّلاح وزاد فيها، كذلك تصرف في العناوين أيضًا. ويمكن أن نجمع تصرفات النووي في العناوين في أربعة أمور:

الأول: قد يحذف كلمة "معرفة" في ترجمة الأبواب: أمّا في **الإرشاد** فقد حذف النووي كلمة "معرفة" في عشرين نوعًا كان ابن الصّلاح قد أثبتها فيها جميعها إلا في موضع واحد، وهو النوع الخامس والخمسون: "نوع يتركب من النوعين الذين قبله" عند ابن الصّلاح، وعند النووي في **الإرشاد**: "متركب من النوعين قبله" وفي **التقريب**: "المتشابه".فأبقى كلمة "معرفة" في عناوين الأنواع من السادس إلى الحادي عشر في **الإرشاد والتقريب**.

ولماذا حذف النووي كلمة "معرفة"؟ يجاب بما يلي:

1. **للاختصار:** يبدو أن النووي حذف لفظ "معرفة" في بعض تراجم النوع الكتاب لأنه مختصر ولم يلزم نفسه أن يأتي بكل ما أتى به ابن الصّلاح. لكن من شرط النووي أن يستعمل ألفاظ المؤلف قدر ما أمكن وقد فعل النووي ذلك في أنواع أخر.
2. **لمناسبة السياق بلا كلمة "معرفة":** لعل حذف النووي كلمة "معرفة" من بعض العناوين لمناسبة سياق ترجمة النوع بلا كلمة "معرفة" ولعل المثال الأوضح ما ورد في ترجمة النوع الرابع والعشرين: "كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه"[58] وفي النوع الخامس

---

[56] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٠٧.

[57] ابن الصّلاح ، المصدر السابق، ٣٦٥.

[58] النووي، *الإرشاد*، ١٠٢.

والعشرين: "كتابة الحديث وضبط الكتاب"[59] وسياق هاتين الترجمتين سياقهما مناسب بلا كلمة "معرفة"، ولذلك حذف ابن الصّلاح "معرفة" في النوع الخامس والعشرين، وحذفها النووي في الرابع والعشرين والخامس والعشرين معًا.

3. **للنظر إلى اسم الكتاب "بمعرفة أنواع علم الحديث":** كان ذكر كلمة "معرفة" في تراجم الأنواع عند ابن الصّلاح مناسبًا لتسمية كتابه **" بمعرفة أنواع علم الحديث"** ولعل النووي لما لم يذكر في عنوان كتابيه كلمة "معرفة" استغنى عنها في كثير من تراجم الأنواع أيضًا. لكن يبقى الإشكال أنّه ذكرها في تراجم أنواع أخرى.

والثاني: قد يختصر النووي ألفاظ العناوين الكثيرة بألفاظ قليلة: فقد اختصر النووي بعض تراجم الأنواع في **الإرشاد** وزاده اختصارًا في **التقريب**. وعدد العناوين التي اختصرها في **الإرشاد** ثمانية عشر، منها: في النوع الثاني عشر عند ابن الصّلاح "معرفة التدليس وحكم المدلَّس"، واختصره النووي في **الإرشاد**: "معرفة التدليس" واختصره أكثر في **التقريب** فقال: "التدليس" فقط.

وفي النوع الخامس والعشرين عند ابن الصّلاح: "في كتابة الحديث وكيفية ضبط الكتاب وتقييده"، واختصره النووي في **الإرشاد** بـ"كتابة الحديث وضبط الكتاب" في **التقريب** بـ"كتابة الحديث وضبطه".

في النوع الرابع والخمسين عند ابن الصّلاح: "معرفة المتفق والمفترق"

فلماذا تصرف النووي في عبارات ابن الصّلاح حتى في العناوين؟

لعل سببه أنّ في عبارات ابن الصّلاح في العناوين إطالة فاختصرها النووي وكذلك نجد أنّ عناوين النووي في كتابيه أدق وأفضل من عناوين ابن الصّلاح ومثاله ما ورد في ترجمة النوع الثالث والعشرين: قال ابن الصّلاح: " معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته، وما يتعلق بذلك قدح وجرح وتوثيق وتعديل"[60] وقال النووي "معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته، وما يتعلق به من جرح

---

[59] النووي، *الإرشاد*، ١٢٠.

[60] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٠٤.

وتعديل"[61] نلاحظ هنا أنّ ترجمة النووي للنوع أدق من ترجمة ابن الصّلاح وسبب ذلك هو أنّ في ترجمة ابن الصّلاح تكرار ألفاظ بنفس المعنى هي: "قدح وجرح"، "وتوثيق وتعديل" وقد حذف النووي هذا التكرار. وصنيع النووي ملائم شرطه في اختصار هذين الكتابين حيث اشترط على نفسه أن يختصر الكتاب وأن يلتزم بألفاظ ابن الصّلاح ما أمكن.[62]

الثالث: قد يزيد النووي لفظًا في العنوان: وهذا النوع من التصرف ورد في **الإرشاد والتقريب** في موضع واحد، هو في النوع السادس والثلاثين عند ابن الصّلاح "معرفة مختلف الحديث"، وفي **الإرشاد**: "معرفة مختلف الحديث وحكمه" وكذا في **التقريب**. ونجد هنا أنّ النووي زاد لفظ "وحكمه" في **الإرشاد** و**التقريب** وليس عند ابن الصّلاح.

ولماذا زاد النووي لفظ "وحكمه" في ترجمة الباب؟ ولماذا زاده هنا وحذفه في النوع الثاني عشر حيث قال ابن الصّلاح: "معرفة التدليس وحكمه"، فاختصر النووي في **الإرشاد** على "معرفة التدليس" وفي **التقريب** على "التدليس"؟

ويبدو أن النووي قد رأى فائدة في زيادة هذا اللفظ نظرًا إلى محتوى الباب من بيان نوع مختلف الحديث وحكمه فزاده. فابن الصّلاح لم يفصّل حكم نوع مختلف الحديث وإنما ذكر تعريفه وسرد الكتب المصنفة فيه بخلاف النووي الذي فصّل في حكمه، أمّا ما ورد في النوع الثاني عشر: التدليس. حيث اختصر النووي ترجمة هذا الباب بحذف لفظ "وحكم المدلسين" مع أنّ إبقاءه أفضل لأنّ ابن الصّلاح بيّن أنواع التدليس وأحكامه في هذا النوع، وكذا النووي، فكان الأفضل أن لا يحذفه.

الرابع: قد يتصرف في صيغة العنوان بالتقديم والتأخير: وهذا ورد في **التقريب** في موضع واحد، وهو النوع

---

[61] النووي، *الإرشاد*، ٩٤.

[62] النووي، *الإرشاد*، ٤٤.

الثالث والستين: "معرفة طبقات الرواة والعلماء" عند ابن الصّلاح، وعند النووي في **التقريب** "طبقات العلماء والرواة".

نجد هنا أنّ النووي قدّم العلماء على الرواة وعند ابن الصّلاح بالعكس، ولعل سبب ذلك أنّ مرتبة العلماء أرفع من درجة الرواة، لأنّ لفظ "العلماء" يدخل فيه الحافظ والمحدّث والمسنِد وأمير المؤمنين في الحديث ولا يدخل فيه مطلق الرواة، لأنّ الرواة في رتبة دون هؤلاء العلماء. فهنا تقديم النووي أفضل وأنسب من ترتيب ابن الصّلاح.

خلاصة المطلب:

يستخلص من هذا المطلب أنّ النووي تصرّف في عناوين ابن الصّلاح بزيادة واختصار وبدقة في التعبير وبالتقديم والتأخير. وكانت أسباب تصرّف النووي في العناوين هي حذف الألفاظ المكررة في عناوين ابن الصّلاح، واختياره الألفاظ والمصطلحات المناسبة للتعبير في العناوين، وزيادته كلمات في عناوين ابن الصّلاح لزيادة في دقة التعبير. وأمّا منهجه في حذف وإثبات كلمة "معرفة" في العناوين فكان غير منضبط.

3. 2. تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح تقديمًا أو إضمارًا أو إبهامًا

3. 2. 1. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتقديم والتأخير

ذكرت أنّ النووي لم يختصر كتاب **معرفة أنواع علم الحديث** فحسب، وإنما زاد فيه زيادات، وغيّر بعض عباراته وتصرف فيها. وسأدرس في هذا المطلب تصرفات النووي في عبارات ابن الصّلاح بالتقديم والتأخير.

وبعد تتبع كتابي النووي: **الإرشاد والتقريب**، وقفت على موضعين في **الإرشاد** تصرف فيهما النووي بالتقديم والتأخير، ولم أقف على هذا النوع من التصرف في **التقريب**.

المثال الأوّل: هو ما ورد في النوع السادس والعشرين، أورده تحت الفرع رقم الثامن عشر وهو عند ابن

الصّلاح تحت التفريع التاسع عشر.

قال ابن الصّلاح في المثال الأوّل: "وكان جماعة من حفاظهم يمنعون من أن يحمل عنهم في المذاكرة شيء، منهم: عبد الرحمن بن مهدي، وأبو زرعة الرازي، ورويناه عن ابن المبارك وغيره."[63]

وقال النووي: "وكان جماعة من الحفاظ يمنعون الحمل عنهم في المذاكرة، منهم ابن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي، وأبو زرعة الرازي وغيرهم."[64]

إذا نظرنا إلى العبارتين نلاحظ أن النووي لم يرتب الأسماء كما رتّبها ابن الصّلاح، حيث نجد ابن المبارك هو آخر مذكور عند ابن الصّلاح، وأول مذكور عند النووي. فلماذا قدّم النووي اسم ابن المبارك وأخّره ابن الصّلاح؟

والجواب: لعل ابن الصلاح لعله رأى نسبة هذا القول إلى ابن مهدي وأبي زرعة في بعض الكتب فعزاه إليهما، وأمّا قول ابن المبارك فلعله وقف عليه في كتاب وقعت له روايته بالسماع أو الإجازة، فلذا فصله عنهما وذكره بصيغة "رويناه".

والمثال الثاني وهو في النوع الثامن والعشرين تحت الفصل الأخير منه قال ابن الصّلاح: "... مثل ترجمة مالك عن نافع عن ابن عمر، وترجمة سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هُريرة، وترجمة هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها، في أشباه لذلك كثيرة."[65]

---

[63] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٣٤.

[64] النووي، *الإرشاد*، ٢٥٤.

[65] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٥٤.

وقال النووي: "ويجمعون التراجم، كمالك عن نافع عن ابن عمر، وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وسهيل عن أبيه عن أبي هُريرة."[66]

وفي تصرف النووي هنا أمور وهي كتالي:

الأول: أصح الأسانيد:

اجتهد جهابذة المحدثين في ترشيح أصح الأسانيد. وتكلف بعض الأئمة بجمع هذه الأسانيد في مؤلفاتهم، منهم: أبو عبد الله الحاكم[67] وأبو بكر الخطيب[68] وابن دقيق العيد[69] (ت. ٧٠٢هـ) وابن الصّلاح وغيرهم. وَمِمَّا ذُكِر من أصح الأسانيد اجتهاد البخاري: أن أصح الأسانيد عنده مالك عن نافع عن ابن عمر.[70] وقال يحيى بن معين (ت. ٢٣٣ هـ): الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله.[71]

ولم أقف أنّ أحدًا من الأئمة الحديث ذكر أن من أصح الأسانيد سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هُريرة، وإن كان ابن الصّلاح لم يدَّع أنّ إسناد سهيل من أصح الأسانيد ولكن قد يُتوهَّم من ترتيبه أنّه من أصح الأسانيد. فتأخير النووي لإسناد سهيل يزيل هذا التوهم ويُفهم منه أنّه دون إسناد مالك في الرتبة.

وإن كان ذهب كثير من أئمة الحديث إلى عدم إطلاق على إسناد معيّن بأنّه أصح الأسانيد مطلقًا إلا أنّ ابن حجر رتّب هذه الأسانيد مرشّحًا إلى رتبة، فجعل الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر عن أبيه في الرتبة الأولى، وجعل الإسناد الذي زاده ابن الصّلاح: سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هُريرة في

---

[66] النووي، الإرشاد، ١٤٦.

[67] ينظر: الحاكم، *معرفة علوم الحديث*، ٢٣٧.

[68] ينظر: الخطيب، *الكفاية*، ٤٢٦-٤٣٢.

[69] ينظر: تقي الدين محمد بن علي بن دقيق العيد، *الاقتراح في بيان الاصطلاح* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م) الطبقة الثانية، التحقيق: م. ع. بيضون، ٥-٦.

[70] الحاكم، *معرفة أنواع علوم الحديث*، ٢٣٤.

[71] الحاكم، *معرفة أنواع علوم الحديث*، ٢٣٧.

الرتبة الثالثة.[72] ورتّب محمد بن موسى الحازمي (ت.٥٨٤هـ) رجال الأسانيد المذكورة إلى طبقات، فجعل مالك أي إسناد مالك عن نافع عن ابن عمر من الطبقة الأول. ولم يذكر رجال سند سهيل في الطبقة الأولى.[73]

وسبب اختلافهم في أصح الأسانيد أنه أمر بني على الاجتهاد، وحكم كل على حسب اجتهاده، ولا يرجّح اجتهاد عالم على غيره، ولذلك يرى أكثر علماء الحديث الإمساك عن الإطلاق أصح الأسانيد. قال أبو عبد الله الحاكم: إن هؤلاء الأئمة الحفاظ قد ذكر كل منهم ما أدى إليه اجتهاده في أصح الأسانيد، ولكل صحابي رواة من التابعين ولهم أتباع وأكثرهم من ثقات، فلا يمكن أن يقطع الحكم في أصح الأسانيد لصحابي واحد.[74]

الثاني: البخاري ومسلم/ مسلم:

السند الذي ذكره ابن الصّلاح أحد أسانيد رواية الأبناء عن الآباء مثال: عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده، وبهز بن حكيم عن أبيه عن جده، وسهيل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هُريرة. وقد أخرج أحمد لسهيل تسعة أحاديث في مسنده[75]، وكذلك أصحاب السنن ومن أحاديثه في صحيح مسلم قوله عليه الصلاة والسلام: "لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون حتى يختبئ اليهودي وراء الحجر."[76]

وصرّح محمد بن طاهر المقدسي أن مسلمًا أخرج لسهيل بن أبي صالح فتركه البخاري.[77] وإخراج مسلم

---

[72] ابن حجر، *نزهة النظر*، ٦٠-٦١.

[73] محمد بن موسى الحازمي، *شروط الإئمة الخمسة* (بيروت: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م) التحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثالثة، ١٥٣-١٥٨.

[74] الحاكم، *معرفة أنواع علوم الحديث*، ٢٣٧.

[75] ينظر: أبو عبد الله أحمد بن حَنْبَل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل* (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ /١٩٩٩م) المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ١٣/٧-٢١.

[76] ابن حجر العسقلاني أحمد بن علي، *فتح الباري شرح صحيح البخاري* (القاهرة: الفكتبة السلفية، ؟) الالتحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، ١٣/٨٤.

[77] ينظر: محمد بن طاهر المقدسي، *شروط الإئمة الستة* (بيروت: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م) التحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثالثة، ٨٧.

له دون البخاري ينسجم بترتيب ابن حجر حيث ذكر إسناد - سهيل عن أبيه عن أبي هُريرة – في الرتبة الرابعة[78] وهو ما قد يخرج لهم مسلم في صحيحه كما فعل لحديث سهيل المذكور. وأما البخاري فيخرّج لإسناد الرتبة الأولى مثل: الزهري عن سالم عن عبد الله بن عمر عن أبيه، وكإبراهيم النخعي عن علقمة عن ابن مسعود وغير ذلك.

وطريق سهيل بن أبي صالح عن أبيه من أسانيد التي تكلم فيها كما أشار إلى ذلك ابن حجر.[79]

خلاصة المطلب:

يستخلص من هذا المطلب أنّ النووي تصرّف في عبارة ابن الصّلاح بالتقديم والتأخير مراعاة لطبقات ووفيات العلماء الذين ذكرهم، ولمراتب الأسانيد التي ذكرها كذلك، فكانت عبارته في الصورتين أدق من عبارة ابن الصّلاح.

3. 2. 2. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح في الضمائروأسماء الإشارة

بعد تتبع هذا النوع من التصرفات في **الإرشاد** و**التقريب**، وقفت على أربعة عشر موضعًا تصرف فيها النووي في الضمائر وأسماء الإشارة ونحوها. موضعان منها في **التقريب** وسائرها في **الإرشاد**.

ويمكن تصنيف هذه التصرفات في ثلاثة أقسام:

القسم الأول: أسماء الإشارة التي استعملها ابن الصّلاح ورأى النووي أنّه لا حاجة إليها، فإمّا أن يحذفها أو يجعلها ضميرًا عائدًا على ما قبلها. ومن الأمثلة على هذا ما ورد في النوع الثلاثين: معرفة الغريب والعزيز. قال ابن الصّلاح: "ثم إنّ الغريب ينقسم إلى صحيح، كالأفراد المخرجة في الصحيح، وإلى غير صحيح وذلك هو الغالب على الغرائب."واقتصرت النووي على قوله: "وهو الغالب" فحذف اسم الإشارة "ذلك".

---

[78] ينظر: ابن حجر، *نزهة النظر*، ٦٠-٦١.

[79] ينظر: ابن حجر، *هدي الساري*، ١٨.

ومن أمثلته أيضًا ما ذكره ابن الصلاح بعد ما أورده حديث: "قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها فإنها تذكر الآخرة."[80] قال: "وأشباه لذلك". فغيرها النووي إلى "ونظائره". فحذف اسم الإشارة وجعله ضميرًا عائدًا إلى ما قبله.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من التصرفات ينظر الجدول رقم اثنين في الملحقات.[81]

القسم الثاني: ضمير المفرد المتكلم يجعله النووي ضمير الجمع، ومثال ذلك في النوع الثالث: معرفة الضعيف. قال ابن الصّلاح: "وما ذكرته ضابط جامع فلا حاجة بعده إلى تنويعه."[82] وقال النووي: "وما ذكرناه ضابط جامع فلا حاجة بعده إلى تنويعه."[83]

وهذا مناسب لكون التأليف مشتركًا بينهما فابن الصّلاح ألّف كتابه وحده فعبّر بضمير المتكلم، والنووي اختصر كتاب ابن الصّلاح فلا يحسن أن ينسب الكلام لنفسه فقط، ولذا عبّر بضمير الجمع.

القسم الثالث: ضمير المفرد الغائب يجعله النووي ضمير الجمع. ومثاله ما في النوع الثلاثين: قال ابن الصّلاح: "فإنّه عبارة عن الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة."[84] وقال النووي: "وهو ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة."[85]

نلاحظ أن ابن الصّلاح استعمل ضمير الغائب المفرد، وتصرّف فيهما النووي إلى ضمير الجمع للغائب. لعل ما حمل النووي في هذا التصرف هو كلمة "مَنْ" في عبارة ابن الصّلاح لأنّ لفظ مَنْ يحتمل أن يكون إما للجمع أو للمفرد. فحمله ابن الصّلاح على المفرد، والنووي على الجمع، وهو أوضح لأنّ كون الرواة جميعًا شرط التواتر، وعبارة ابن الصّلاح تؤدي هذا المعنى في آخر الأمر، لكن عبارة النووي أوضح

---

[80] أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى الترمذي، *سنن الترمذي*، كتاب الجنائز عن رسول الله، باب ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم: ١٠٥٤.

[81] الأرقام: ١.

[82] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٤١.

[83] النووي، *الإرشاد*، ٥٩.

[84] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٦٧.

[85] النووي، *التقريب*، ٨٥.

وأبين.

وقد ورد استعمال لفظ "مَنْ" بمعنى المفرد والجمع في القرآن والسنة في مواضع كثيرة. ومثاله قوله تعالى: {وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لا يَعْقِلُونَ} [سورة يونس: ٤٢] وقوله أيضًا: {وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْيَ وَلَوْ كَانُوا لا يُبْصِرُونَ} [سورة يونس: ٤٣]. وفي السنة قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أحب أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فليصل رحمه."[86]

كلهما بمعنى الجمع لكن في الأية الأولى والحديث راعى لفظ "مَنْ" وهو مفرد وفي الأية الثانية راعى معنى "مَنْ" وهو جمع.

خلاصة المطلب:

ويستخلص من هذا المطلب أنواع تصرّف النووي في الضمائر وهي: حذف أسماء الإشارة، جعل ضمير المتكلم المفرد جمعًا، جعل ضمير الغائب المفرد جمعًا. وغرض النووي في هذا التصرفات هو الدقة في التعبير والإيجاز والبعد عن التطويل في الكلام.

3. 3. تصّرف النووي في عبارة ابن الصّلاح تقديمًا أو إضماراً أو إبهامًا

3. 3. 1. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالإبهام والتصريح

بعد تتبع هذا النوع من التصرفات في **الإرشاد** و**التقريب**، وقفت على ثلاثة وعشرين موضعًا تصرف فيه النووي بالإبهام والتصريح. سبعة مواضع منها في **التقريب** وسبعة عشر موضعًا منها في **الإرشاد**. ويمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام:

[86] أبو بكر أحمد بن الحسن بن علي البيهقي، *السنن الكبير*، كتاب قسم الصدقات، باب الرجل يقسم صدقته على قرابته وجيرانه إذا كانوا من أهل السهمان، رقم: ١٣٣٥٠، ٤٣٣/١٣.

الأول: إبهام ابن الصّلاح أسماء الكتب وتصريح النووي بها. ومثاله ما ورد في النوع الرابع: معرفة المسند، قال ابن الصّلاح: "وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله الحافظ ولم يذكر في كتابه غيره."[87] وصرّح النووي باسم كتاب الحاكم الذي أبهمه ابن الصّلاح فقال: "وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله في **معرفة علوم الحديث**."[88]

والمدقِّق في صنيع النووي يجد أنّه سلك منهجًا منضبطًا في ذكر كتب أبي عبد الحاكم في كتبه **الإرشاد**. فإنّ النووي إذا أراد كتابًا للحاكم غير **معرفة علوم الحديث** فإنّه يذكر اسم الكتاب صريحًا كما فعل في النوع الأول: الصحيح. قال النووي: "واعتنى الحاكم أبو عبد الله الحافظ بضبط الزائد من الصحيح على ما في **الصحيحين** فجمعه في كتابه "**المستدرك**"[89] ثم ذكر الحاكم فقصد كتابه **المستدرك** ولم يذكره اكتفاءًا بما سبق.[90] ثم نقل عن الحاكم في **معرفة علوم الحديث** في النوع الرابع ولم يذكر اسم الكتاب. وفي النووي الرابع: معرفة المسند. وفي النوع الخامس والستون نقل عن الحاكم في **تاريخ نيسابور** وذكر الحاكم واسم الكتاب.[91]

ولم يصرّح النووي باسم الكتاب في بقية الأنواع اكتفاءًا بذكر اسم الحاكم ولم يذكر اسم الكتاب. ولم يسلك النووي هذا الأسلوب في **التقريب** لأنه ذكر الحاكم ونقل عنه ولم يذكر اسم كتابه لا **المستدرك** ولا غيره. لعل فعل ذلك في **التقريب** اكتفاءًا بما في **الإرشاد** وكأنّه أحال القارئ إلى **الإرشاد** بعد ذكره مرجع النقل ما أخذ عن الحاكم. ولعل السبب الآخر أنّ معظم النّقول عن الحاكم في **التقريب** هي من **معرفة علوم الحديث** لذلك لم يذكر اسم الكتاب.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من التصرفات ينظر الجدول رقم ثلاثة في الملحقات.[92]

---

87 ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٤٣.

88 النووي، *الإرشاد*، ٦٠.

89 النووي، *الإرشاد*، ٤٩.

90 النووي، *الإرشاد*، ٥٥.

91 النووي، *الإرشاد*، ٢١٩.

92 الأرقام: ١٢، ٢١.

الثاني: إبهام ابن الصّلاح كلمة "قوم" أو "أئمة" وتصريح النووي بالمقصود؛ إمّا الفقهاء أو أهل الحديث أو الأصوليون. ومثاله ما ورد في النوع الحادي عشر: المعضل. قال ابن الصّلاح: "وإلى هذا ذهب الجماهير من أئمة الحديث وغيرهم."[93] وصرّح النووي بقصد كلمة "وغيرهم" في كلام ابن الصّلاح فقال:"والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول."[94] فعيّن المقصود بكلمة "وغيرهم" في كلام ابن الصّلاح بأنّهم الفقهاء والأصوليون. ومثال آخر في هذا الباب عند ابن الصّلاح هو قوله: "وقوم يسمونه مرسلًا كما سبق"[95] وقال النووي: "ويسمى مرسلًا عند الفقهاء وغيرهم كما تقدم"[96] لعل المقصود بالعبارة في قول ابن الصّلاح هم الفقهاء والأصوليون لكن اكتفى النووي بقوله الفقهاء كما صرّح بذلك في النوع التاسع: المرسل.[97] أمّا أهل الحديث فإنهم يسمونه معضلًا وليس مرسلًا كما هو واضح من كلام ابن الصّلاح.[98]

والمدقِّق في صنيع النووي يجده قد وضّح في مثال سابق مراد ابن الصّلاح في قول "أئمة الحديث وغيرهم"[99] في النوع الحادي عشر: المعضل. ووضّح النووي مراد ابن الصّلاح أيضًا في كلمة "غيرهم" في النوع التاسع بالفقهاء. وَأَمَّا في بقية مواضع التي وردت فيها لفظ "أهل الحديث وغيرهم" لم يوضّح النووي كما فعل في النوع التاسع والحادي عشر. فقد ورد عبارة "أهل الحديث وغيرهم" في النوع الثاني والعشرين، والثالث والعشرين، والثلاثين. ففي هذه المواضع لم يوضّح النووي ما المراد بلفظ "وغيرهم".

لماذا لم يوضّح النووي هذا اللفظ في هذه المواضع؟ أو تركه اكتفاءً بما سبق؟

---

[93] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٦١.

[94] النووي، *الإرشاد*، ٧١.

[95] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٥٩.

[96] النووي، *التقريب*، ص: ٣٦.

[97] النووي، *الإرشاد*، ٦٦.

[98] علوم الحديث، ٥٩.

[99] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٦١.

قال السخاوي موضّحًا قول النووي "أهل الحديث وغيرهم"، فقال: "ممن يقتفي أثرهم"[100] وعيّنهم السيوطي في النوع الثلاثين فقال: "من العلماء والعامة"[101] فنرى هنا عدم تعيين كلمة "وغيرهم" في كلام السخاوي والسيوطي. ولعل هذا هو السبب الذي جعل النووي يبقيها على إبهامها من غير تصريح، لأنّ المراد بها ليسوا جماعة معيّنين.

الثالث: الإبهام في الإحالات، حيث يحيل ابن الصّلاح إلى موضع سابق من كتابه دون تعيين اسم النوع أو رقمه، فيعينه النووي بذكر رقم النوع أو اسمه. ومثاله ما ورد في النوع السادس والعشرين: صفة رواية الحديث وشرط أدائه. قال ابن الصّلاح: "وقد سبقت حكايتنا لمذاهب عن أهل التساهل، وإبطالها في ضمن ما تقدم من شرح وجوه الأخذ والتحمل."[102] وصّرح النووي برقم النوع الذي أراده ابن الصّلاح فقال: "وأما المتساهلون فتقدم بيان جمل عنهم في النوع الرابع والعشرين"[103] ومن أمثلته أيضًا قول ابن الصّلاح في النوع الثلاثين:"... لأنّ ذلك طرأ عليه في وسط إسناده ولم يوجد في أوائله على ما سبق ذكره."[104] وصرّح النووي بما أبهمه ابن الصّلاح، فقال: "لأنّه لم يوجد هذا الشرط في أوله، كما سبق في نوع الشاذ."[105]

والمدقِّق في صنيع النووي يجد في قضية الأنواع والتراجم الأبواب لم يسلك فيه منهجًا محكمًا كما فعل في الحاكم وكتبه. ففي **الإرشاد** أحال إلى الأنواع بذكر رقم الأنواع ولم يذكر تراجم الأنواع فيه. وأمّا في **التقريب** فتارة ذكر رقم النوع بلا ترجمة النوع وتارة اسم النوع بلا رقم. ويمكن القول بأنّ منهج النووي في هذا الباب غير منضبط.

الرابع: إبهام ابن الصّلاح في أسماء الرواة كقوله: رجل، أب، جد، وتصريح النووي بأسمائهم. ومثاله

---

[100] السخاوي، *شرح التقريب والتيسير للسخاوي*، ١٧٨.

[101] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٦٢١.

[102] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٠٩.

[103] النووي، *التقريب*، ٧٢.

[104] ابن الصّلاح، علوم الحديث، ٢٦٨-٢٦٩.

[105] النووي، *الإرشاد*، ١٥٢.

ما ورد في النوع التاسع والأربعين: معرفة المفردات. قال ابن الصّلاح " ... أبو العُشَراء الدارمي، وقد سبق"[106] فزاد النووي فقال:"... أبو العُشَراء الدارمي، اسمه: أسامة"[107] ومن أمثلته أيضًا ما أورده ابن الصّلاح من حديث أبي سعيد الخدري أن ناسًا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مروا بحي فلم يضيفوهم فلدغ سيدهم فرقاه رجل منهم بفاتحة الكتاب على ثلاثين شاة. وأما النووي فصرّح بالمراد من لفظ "ناس" و"رجل" وهو الراقي في رواية ابن الصّلاح. قال النووي:"وحديث أبي سعيد الخدري أنّهم مروا بقوم فلم يضيفوهم، فلدغ سيد الحي فرقاه رجل على شاة." وعقب بعد هذا بقوله: "الراقي أبو سعيد الراوي." ففهم من قول النووي المقصود من لفظ "ناس" في كلام الرواية التي أوردها ابن الصّلاح، وهم الصحابة، ومنه أيضًا أن الراقي هو أبو سعيد الخدري.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من التصرفات ينظر الجدول رقم ثلاثة في الملحقات.[108]

خلاصة المطلب:

يستخلص من هذا المطلب أن هناك أربعة أقسام لتصرفات النووي في الإبهام والتصريح، وهي: تصريح النووي بأسماء الكتب، وتصريحه بمقصود كلمة "قوم" أو "أئمة"، وتصريحه بأسماء أو أقسام الأنواع، وتصريحه بأسماء الرواة. ويمكن استنتاج أنّ النووي سلك منهجًا محكمًا في التصريح بالمبهمات، بخلاف تصريحه بتراجم الأنواع أو أرقامها فلم يكن منضبطًا، وسبب ذلك أنّ ابن الصّلاح كان يذكر رقم النوع في مواضع، وترجمة النوع في مواضع أخرى، فكان النووي يضيف إلى رقم النوع ترجمتَه أحيانًا، وكان يتركه بذكر الرقم فقط أحيانًا.

---

[106] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٢٨.

[107] النووي، *الإرشاد*، ١٨٣.

[108] الأرقام: ٦، ٢٠، ٢٢.

3. 4. تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح تفضيلاً أو تبديلاً

3. 4. 1. تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بتفضيل لفظ على لفظ

بعد تتبع هذا النوع من التصرفات في **الإرشاد** و**التقريب**، وقفت على تسعة وخمسين ومئة موضعٍ بدّل فيها النووي لفظ ابن الصّلاح إلى لفظ آخر، أربعة وأربعون موضعًا منها ورد في **التقريب**، وخمسة عشر ومئة موضع منها ورد في **الإرشاد**.

ويمكن تقسيم هذه التصرفات إلى ثلاثة أقسام:

الأول: عدول النووي عن ألفاظ ابن الصّلاح واختياره ألفاظًا أخرى من جهة لغوية، وهو الأكثر. ومثاله ما ورد في النوع السادس والعشرين: صفة رواية الحديث وشرط أدائه. قال ابن الصّلاح: "وقد سبق بيان كثير منه."[109] وقال النووي: "قد تقدم في النوعين قبل هذا."[110] وفي النوع الرابع والعشرين: قال ابن الصّلاح: "وانتقد ذلك على فاعله."[111] وقال النووي: "وأنكر هذا على فاعله."[112]

ومثال آخر ما ورد في النوع الثاني: معرفة الحسن. في مسألة انجبار حديث الضعيف؛ ما يتقوى وما لا يتقوى. قال ابن الصّلاح: "وذلك كالضعف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب أو كون الحديث شاذًا."[113] وقال النووي: "وأمّا إذا كان ضعف الحديث لكون الراوي متهمًا بالكذب أو فاسقًا فلا يتقوى ذلك بوروده من سند آخر."[114] وقال النووي أيضًا في **التقريب**: "وأمّا الضعف لفسق الراوي فلا يؤثر فيه موافقة غيره."[115]

نلاحظ في عبارتي النووي في **الإرشاد** و**التقريب** أنّه بدّل لفظ "شاذًا" عند ابن الصّلاح بلفظ "فاسقًا"،

---

[109] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٠٨.

[110] النووي، *الإرشاد*، ١٢٩.

[111] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٧٩.

[112] النووي، *الإرشاد*، ١١٨.

[113] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٤.

[114] النووي، *الإرشاد*، ٥٧.

[115] النووي، *التقريب*، ٣١.

فلفظ فاسقًا أولى وأدق في هذه المسألة. وإن كان الشذوذ أيضًا ممّا يقدح في صحة الحديث ولا ينجبر بمجيئه من وجه أخر لأنّ أصله حديث راو ثقة لكن ضُعّف لأنه خالف من هو أوثق منه وأحفظ. وأمّا الفاسق فهو ليس بثقة وحديثه مردود في الأصل ولا يتقوى بوروده في أسانيد أخرى. لأنّ الفسق من جهة عدالة الراوي، والطعن من جهة العدالة لا يتقوى بكثرة الطرق.

فلِمَ فضّل النووي لفظ الفاسق على لفظ الشاذ، وكلهما مما لا يتقوى؟

كلا الأمرين من شروط حديث الصحيح، وأحدهما شرط وجودي والآخر عدمي يعني إذا فقد شرط وجودي وهو العدالة يقدح في صحة الحديث، وإذا وجد شرط عدمي وهو الشذوذ يقدح في صحة الحديث. وهما مصطلحان مهمان في علم الحديث، يتوقف صحة الحديث أو ضعفه عليهما. ولعل النووي اعتنى بتغير أحدهما مكان آخر لأهميتهما لذلك قام بتغييرهما في **الإرشاد والتقريب**. ولعل السبب الآخر في تفضيل النووي لفظ "الفاسق" على "الشاذ" هو أنّ لفظ الشاذ يعني وقوع الخطأ والخطأ لا يتقوى، وأمّا لفظ الفاسق فيحتمل الكذب والخطأ في الحديث، وقد يُظن أنّه يتقوى، فلذلك فضّل النووي لفظ الفاسق على الشاذ لينبّه على هذه المسألة الدقيقة.

ومن ذلك أيضًا ما ورد في النوع الثالث والعشرين: معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد. قال ابن الصّلاح: "ثم لا يكون ذلك جرحًا له يوجب رد باقي حديثه"[116] وقال النووي: "ولا يقدح ذلك في باقي رواياته"[117] حيث فضّل النووي لفظ "يقدح" على لفظ "جرحًا" في عبارة ابن الصّلاح، وبدّل لفظ "رواياته" بـ"حديثه".

إذا نظرنا في عبارتهما نجد أنّ للقولين وجهًا حيث نظر ابن الصّلاح إلى جهة الراوي فأتى بلفظ الجرح فقال جرحًا له -أي الراوي- وهو مناسب لعبارته كما ورد استعمال عبارة ابن الصّلاح في كلام الخطيب حيث قال: "وإن كان جحوده للرواية عنه جحود مصمم على تكذيب الراوي عنه، وقاطع على أنه لم

[116] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١١٧.

[117] النووي، *الإرشاد*، ٩٨.

يحدثه، ويقول: كذب علي، فذلك جرح منه له، فيجب ألّا يعمل بذلك الحديث."[118]

وأمّا تفضيل النووي لفظ "قدح" على "جرح" فهو نظرًا إلى أحاديث الراوي ومروياته فلفظ "قدح" في عبارة النووي ملائم أيضًا من حيث اللغة لأنّه لو قال: "ولا تجرح ذلك في باقي رواياته" لما استقام المعنى.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من التصرفات ينظر الجدول رقم أربعة في الملحقات.[119]

الثاني: عدول النووي عن ألفاظ ابن الصّلاح واختياره ألفاظًا أخرى من جهة علمية: وهذا أقل من الذي قبله، ومثاله قول ابن الصّلاح في النوع الرابع والعشرين: كيفية سماع الحديث وتحمله وصفة ضبطه: "وهذا اصطلاح بعيد"[120] وقال النووي: "وهذا اصطلاح ضعيف"[121]. بدّل النووي لفظ "بعيد" بلفظ "ضعيف" ولا بأس في استعمال ابن الصّلاح لفظ "بعيد" في هذا المثال، ولو أبقاه النووي لكان أفضل. وأمّا في هذا المثال حيث قال ابن الصّلاح: "وهذا غريب بعيد"[122] وقال النووي: "وهذا غريب ضعيف"[123]، فتغيير النووي لفظ بعيد بضعيف أفضل في هذا المثال، لأنّ هذا مصطلح معروف عند المحدثين، أمّا المثال الأول فهو أقرب إلى الاستعمال اللغوي، وأمّا المثال الثاني فهو من جهة الاصطلاح.

وتكرر استبدال كلمة "ضعيف" بكلمة "بعيد" عند النووي ثمانية (٨) مرات.

تكرر من النووي التصرف في عبارة ابن الصّلاح بما يشبه هذا، ومن ذلك:

1. وقال ابن الصّلاح: "وهذا غريب بعيد"[124]. وقال النووي: "وهذا غريب ضعيف."[125].
2. وقال ابن الصّلاح: "فأمر أخف"[126] وقال النووي: " فكراهته أخف"[127].

---

[118] أبو بكر الخطيب أحمد بن علي البغدادي، *الكفاية في علم الرواية* (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م) التحقيق: حسن عبد النعم شلبي، ١٥٨.

[119] الأرقام: ١٠، ٩، ٢٥، ٣١، ٤٩.

[120] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٧٤.

[121] النووي، *الإرشاد*، ١١٥.

[122] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٥٩.

[123] النووي، *التقريب*، ٣٦.

[124] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٥٩.

[125] النووي، *التقريب*، ٣٦.

3. قال ابن الصّلاح: "عن درجة أهل الحفظ والإتقان."[128] وقال النووي: "عن درجة الحافظ الضابط"[129].

4. وقال ابن الصّلاح: "أن يكون متن الحديث عند الراوي له بإسناد إلا طرفًا منه."[130]. وقال النووي: "أن يكون جملة الحديث عند الراوي بإسناد إلا طرفًا منه"[131].

نلاحظ عبارة "متن الحديث" عند ابن الصّلاح أدق من عبارة "جملة الحديث" لأنّ عبارة النووي يوهم أنه مجموعة من الأحاديث ولا يقتضي ذلك عبارة ابن الصّلاح.

5. قال ابن الصّلاح: "واعلم أنّه لا يجوز تعمد شيء من الإدراج المذكور"[132] وقال النووي: "وكله حرام، وصنف فيه الخطيب كتابًا شفى وكفى، والله أعلم"[133]

6. وقال ابن الصّلاح: "وهذا اصطلاح بعيد، بعيد عن الإشعار الإجازة"[134] وقال النووي: "والصحيح المختار ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم."[135]

7. وقال ابن الصّلاح: "وهذا غير مرضي."[136] وقال النووي: "وهذا ضعيف."[137].

8. وقال ابن الصّلاح: "يختار له في خطّه التحقيق دون المشق والتعليق."[138] وقال النووي: "ويستحب تحقيق الخط دون مشقة وتعليقه."[139]

وقول ابن الصّلاح أيضًا في النوع الخامس والعشرين: "ثم إن أفضل المعارضة أن يعارض الطالب

---

[126] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٧٦.

[127] النووي، *الإرشاد*، ٧٨.

[128] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٤-٣٥.

[129] النووي، *الإرشاد*، ٥٦.

[130] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٩٦.

[131] النووي، *الإرشاد*، ٩٠.

[132] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٩٨.

[133] النووي، *التقريب*، ٤٦.

[134] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٧٢.

[135] النووي، *الإرشاد*، ١١٧.

[136] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٧٤.

[137] النووي، الإرشاد، ١١٦.

[138] ابن الصّلاح، علوم الحديث، ١٨٥.

[139] النووي، الإرشاد،١٢١.

بنفسه كتابه."[140] وقال النووي: "وأفضل المقابلة أن يمسك الطالب كتابه."[141] وونلاحظ هنا أيضًا أنّ لفظ النووي أفضل وأليق من لفظ ابن الصّلاح من جهة علمية.

لعل ابن الصّلاح تابع ابن خلّاد الرامهرمزي في استعماله لهذا المصطلح "معارضة" وقد وضع في كتابه بابًا سمّاه "باب المعارضة"[142] واستعمله العراقي أيضًا.[143] وولعل النووي تابع الخطيب في استعماله مصطلح "المقابلة" كتابه فقال: "باب المقابلة وتصحيح الكتاب"[144] واستعمله أيضًا ابن جماعة[145] وأمّا السيوطي فقد استعمل لفظ "المطابقة" و"المقابلة" معًا.[146]

ومثال آخر: وهو ما ورد في النوع الأول: الصحيح. قال ابن الصّلاح: "ثم إنّ الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث كأبي داود السجستاني، وأبي عيسى الترمذي، وأبي عبد الرحمان النسائي، وأبي بكر بن خزيمة، وأبي الحسن الدارقطني وغيرهم، منصوصًا على صحته فيها."[147] وقال النووي: " ثم إن الزيادة في الصحيح على ما فيهما يعرف من كتب السنن المعتمدة **كسنن أبي داود والترمذي والنسائي وأبي بكر بن خزيمة والدارقطني** والحاكم أبي عبد الله وأبي حاتم ابن حبّان وأبي بكر البيهقي وغيرهم منصوصًا على صحته فيها."[148]

نلاحظ أنّ النووي في هذا المثال بدّل كلمة "السنن" بكلمة "المصنفات"، وفي تغييره إشكال، وهو أنّ الكتب المذكورة في قول ابن الصّلاح فيها السنن وغيرها، **والسنن** منها: **سنن أبي داود والترمذي**

---

[140] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٩١.

[141] النووي، *الإرشاد* ، ١٢٢.

[142] ينظر: الرامهرمزي، *المحدث الفاصل*، ٥٩٧-٥٩٨

[143] ينظر: العراقي، *التقيد والإيضاح*، ١٧٧.

[144] الخطيب، *الكفاية*، ٢٦٢.

[145] ابن جماعة، *المنهل الروي*، ٩٤.

[146] السيوطي، تدريب الراوي، ٥١٠

[147] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ص: ٢١.

[148] النووي، *الإرشاد*، ص: ٤٩.

والنسائي والدارقطني وسنن البيهقي. وبقية الكتب **كصحيح ابن خزيمة ومستدرك الحاكم وصحيح ابن حبّان** لا تدخل تحت السنن. فلذلك يظهر لنا جليًّا هنا أن استعمال ابن الصّلاح لفظ "المصنفات" لجميع هذه الكتب أدقّ من استعمال النووي "السنن" بدلًا منها.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من التصرفات ينظر الجدول رقم أربعة في الملحقات.[149]

الثالث: استعمال النووي أسلوبًا يشبه أسلوب الشروح: ومثاله ورد في النوع الحادي والعشرين معرفة الموضوع. قال ابن الصّلاح: "ولقد أكثر الذي جمع في هذا العصر الموضوعات في نحو مجلّدين"[150]. وقال النووي في **الإرشاد**: "وإنّما هو من مطلق الضعيف، وهذا المذكور هو أبو الفرج ابن الجوزي."[151]. وقال أيضًا في **التقريب**: "وقد أكثر جامع الموضوعات في نحو مجلدين، أعني أبا الفرج بن الجوزي"[152].

وورد ما يشبه هذا في النوع الأربعين. قال ابن الصّلاح: "إحداها: ذكر الحافظ أبو عبد الله أن التابعين على خمس عشرة طبقة"[153]. وقال النووي: "أحدها: قال الحاكم: التابعون خمس عشرة طبقة."[154]

نلاحظ في المثال الأول استعمل النووي أسلوب أهل الشروح في توضيح اسم صاحب الموضوعات بقوله "أعني أبا الفرج ابن الجوزي". وأمّا في النوع الأربعين فلم يسلك هذا الأسلوب، حديث لم يسبق توضيحه "بأعني". فقال النووي: "قال الحاكم" ولم يقل مثلًا: قال الحافظ أبو عبد الله، أعني الحاكم. وكذلك لم يوضّح النووي أنّ صاحب المصابيح هو البغوي فقال: "وَأَمَّا تقسيم البغوي أحاديث المصابيح"، مع أنّ عبارة ابن الصّلاح هي: " الخامس: ما صار إليه صاحب " المصابيح" -رحمه الله- من تقسيم أحاديثه إلى نوعين: الصحاح، والحسان، مريدا بالصحاح: ما ورد في أحد الصحيحين أو فيهما،

---

[149] الأرقام: ٣٥، ٥٥، ٥٧، ٦٠.

[150] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٩٩.

[151] النووي، *الإرشاد*، ٩١.

[152] النووي، *التقريب*، ٤٦.

[153] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٠٤.

[154] النووي، *الإرشاد*، ١٧٠.

وبالحسان: ما أورده أبو داود والترمذي وأشباههما في تصانيفهم، فهذا اصطلاح لا يعرف، وليس الحسن عند أهل الحديث عبارة عن ذلك."[155] هذا أيضًا يثير التوهم أنّ البغوي ليس هو صاحب المصابيح.

خلاصة المطلب:

ويمكن من هذا المطلب استخلاص أنّ النووي فضّل بعض ألفاظه على ألفاظ ابن الصّلاح، وكان منها استبدالات لغوية ومنها علمية. وقد وافق النووي بعض المتقدمين من أهل الحديث في استعماله بعض ألفاظه التي فضّلها على ألفاظ ابن الصّلاح. كما استعمل النووي أسلوب الشروح في توضيح بعض الأسماء في بعض المواضع ولم يسلك على هذا الأسلوب في بعض المواضع، بل بقي على طريقة الاختصار والتصرُّف، وبالتالي لم تكن طريقته في هذه الجزئية منضبطة.

3. 4. 2. تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح باستبدال مثال بمثال

بعد تتبع هذا النوع من التصرفات في **الإرشاد** و**التقريب**، وقفت على ثلاثة مواضع استبدل النووي فيها أمثلة من عنده بأمثلة ابن الصّلاح. موضعان في **الإرشاد** وموضعًا في **التقريب**. وهذا بيانها:

الموضع الأول: ما ورد في النوع السابع: معرفة الموقوف. قال ابن الصّلاح: "فيقال: حديث كذا وكذا، وقفه فلان على عطاء أو على طاووس أو نحو هذا."[156] وقال النووي: "وقفه فلان على الزهري ونحوه."[157]

نلاحظ في عبارة النووي في **التقريب** أنّه بدّل اسم الزهري بعطاء وطاوس، وهؤلاء الثلاثة كلهم من التابعين: طاوس بن كيسان (ت.١٠٦هـ)، ومحمد بن شهاب الزهري (ت.١٢٤هـ)، وعطاء بن أبي رباح (ت.١٢٦هـ). فلماذا حذف النووي طاوسًا وعطاءً وذكر الزهري فقط مع أنّ جميعهم من التابعين؟ ولو

[155] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٧.
[156] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٤٦.
[157] النووي، *التقريب*، ٣٣.

أبقى ما ذكره ابن الصّلاح لصح المثال في هذا الباب.

نلاحظ في تبديل النووي الزهري بطاوس وعطاء إشكالًا لأنّ طاوس بن كيسان من الطبقة الثالثة من التابعين، والزهري من الطبقة الرابعة من التابعين.[158] ولو زاد النووي الزهري على ما ذكره ابن الصّلاح لكان أحسن كما فعله السخاوي في قوله: "كوقفه على عطاء أو طاوس أو مالك."[159] فأضاف مالكًا على ما ذكره ابن الصّلاح.

ويمكن الإجابة عن إشكال ذكر الزهري مكان عطاء وطاوس مع أنّ الزهري دون طبقة طاوس: بأنّ النووي فضّل ذكر الزهري بدلًا من عطاء وطاوس لأن الزهري أشهر في الحديث من عطاء وطاوس. لكن يبقى عطاء وطاوس من طبقة أعلى من الزهري في التابعين، والموقوف عليهما أكثر من الموقوف على الزهري، فالتمثيل بهما أفضل.

والموضع الثاني: ما ورد في النوع الثالث والعشرين: معرفة من تقبل روايته ومن ترد روايته. قال ابن الصّلاح: "... والليث وابن المبارك ووكيع وأحمد بن حنبل"[160] وقال النووي: "... والليث وابن المبارك والشافعي وأحمد"[161]

قد تثبت عدالة المحدّث بالشهرة في دينه وأمانته وصدقه، فيكون عدلًا مقبول الرواية، . وممّن ثبتت عدالتهم بالاستفاضة مالك بن أنس وسفيان الثوري وسفيان بن عيينة وحمّاد بن زيد ويحيى بن سعيد القطان وغيرهم. وسبب ذلك كما علله أبو بكر الخطيب أن الشهرة العلماء أرفع في النفوس من تعديل واحد أو اثنين.[162] وسبب ذلك أن تعديل المعدّل آحاد وشهرتهم متواترة. والمتواتر مقدّم على الآحاد. ونلاحظ هنا أن ابن الصّلاح ذكر أسماء العلماء الذين اشتهروا بالعدالة والأمانة وأعاد النووي ترتيبهم.

---

[158] محمد بن سعد بن منيع الزهري، *كتاب الطبقات الكبير* (القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م) التحقيق: علي محمد عمر، ٨/١٠٠.

[159] السخاوي، *شرح التقريب والتيسير للسخاوي*، ٨٨.

[160] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٠٥.

[161] النووي، *الإرشاد*، ٩٤.

[162] الخطيب، *الكفاية*، ١٠١.

فبدّل الشافعي بوكيع، ولم يعد ترتيب الأسماء وفق تقدمهم في السن والطبقة، وإنّما أبقى ترتيب ابن الصّلاح كما هو. إذن فما هي العلة في استبدال النووي الشافعي بوكيع؟ قد يُجاب بأنّ النووي يرى أنّ الشافعي أجل من وكيع، وأيضًا أنّ النووي شافعي المذهب وتأثر بمذهبه وإمام مذهبه.

خلاصة المطلب:

ويمكن من هذا المطلب استخلاص أنّ النووي استبدل بعض أمثلته بأمثلة ابن الصلاح. وكان السبب الرئيسي في هذا التبديل مراعاة تاريخ وفاتهم وطبقاتهم، كما كان لتأثر النووي بمذهبه الشافعيّ أثر في بعض هذه الاستبدالات.

الفصل الرابع

زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح

1.4. زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح التوضيحية والاستدراكية

1.1.4. زيادات النووي على ابن الصّلاح التوضيحية

بعد تتبع هذا النوع من الزيادات في **الإرشاد والتقريب**، وقفت على ثلاثة وأربعين موضعًا زاد فيها النووي على عبارة ابن الصّلاح زيادة توضيحية. ثمانية مواضع منها في **التقريب**، وخمسة وثلاثون موضعًا في **الإرشاد**. ويمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام:

الأول: **الزيادة التوضيحية الاصطلاحية**: زيادات النووي على ابن الصّلاح زيادات توضيحية من الجهة الاصطلاحية ومثاله ما ورد في النوع الثالث عشر: معرفة الشاذ. قال ابن الصّلاح: "فإن كان المنفرد عدلًا حافظًا موثوقًا بإتقانه وضبطه قُبِل ما انفرد به"[163] وقال النووي: "فإن كان المنفرد عدلًا حافظًا موثوقًا بضبطه قبل مفرده وكان صحيحًا."[164]

نلاحظ أنّ النووي وضّح عبارة ابن الصّلاح "قُبِل ما انفرد به" بقوله: "وكان صحيحًا". فلفظ "القبول" في عبارة يحتمل أن تكون رواية هذا الراوي صحيحة أو حسنة، فوضّح النووي ذلك صراحة لأنّ أوصاف الراوي المذكور هي أوصاف راوي الحديث الصحيح وليس الحسن، فالمصطلح الدقيق في هذه القضية هو مصطلح "الصحيح".

ومثال آخر في النوع الثامن والعشرين: معرفة آداب طالب الحديث. قال ابن الصّلاح: "والثامنة:

---

[163] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٧٩.

[164] النووي، *الإرشاد*، ٨٠.

تصنيفه على المسانيد، وجمع حديث كل صحابي وحده وإن اختلفت أنواعه"[165] وقال النووي: "والطريق الثاني: تصنيفه على المسانيد فيجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه."[166]

نجد في هذا المثال أن النووي وضّح كلام ابن الصّلاح "وإن اختلفت أنواعه" بقوله: "ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه" وهذا هو عادة أصحاب المسانيد، فإنهم لم يشترطوا جمع أحاديث الصحاح. فلذلك يذكرون من حديث الصحابي ما عندهم من صحيحه وضعيفه، وهذا الحكم يجري في جميع المسانيد سوى مسند أحمد فقد اختلف فيه؛ هل كله صحيح أم وقع فيه الصحيح والضعيف؟ وعلى القول بأن فيه الصحيح والضعيف فهل وقعت فيه موضوعات أم لا؟

فذكر أبو موسى الأصبهاني المديني (ت. ٥٨١هـ) أنّ أحمد لم يضع في كتابه المسند إلّا ما صح عنده،[167] واستدل بأنّ أحمد حدّث ابنه ببعض الأحاديث ولم يخرّجها في المسند لضعف بعض الرجال في أسانيدها أمثال عمرو بن خالد لأنّه كان يروي عن زيد بن علي وعمرو ابن خالد.[168] وأمّا ما وقع في المسند في أحاديث ضعيفة فقد قال ابن تيمية (ت. ٧٢٨هـ): "إنّ الذي وقع فيه من هذا من زيادات القطيعي لا من رواية الإمام أحمد ولا من رواية ابنه عبد الله عنه."[169]

وقال ابن حجر:"الحق أنّ أحاديث غالبها جياد، والضّعاف منها إنّما يورده للمتابعات، وفيه القليل من الضعاف والغرائب الأفراد، وأخرجها ثم صار يضرب عليها شيئًا فشيئًا، وبقي منها بعده بقية."[170]

---

[165] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٥٣.

[166] النووي، *الإرشاد*، ١٤٦.

[167] محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد الأصبهاني المديني، *خصائص مسند الإمام أحمد* (الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م) ١٦.

[168] محمد الأصبهاني المديني، *خصائص مسند الإمام أحمد*، ١٩.

[169] أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *القول المسدد في ذب عن المسند الإمام أحمد* (القاهرة: مكتبة ابن التيميّة، ١٤٠١هـ/١٩٨١م) التحقيق: محمد المدارسي الهندي، ٤.

[170] أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، (بيروت، دار البشائر النظامية، ١٤٤٢هـ/١٩٩٩م) التحقيق: إكرام الله إمداد الحق. ٢٤٠.

فيفهم من هذه الأقوال أمورًا، منها: أنّ المسانيد قد يرد فيها صحيح وحسن وضعيف وقد يرد فيها موضوع أيضًا. ويفهم أيضًا أنّ أغلب ما في مسند أحمد صحاح وحسان، وفيه ضعيف ووقع فيه أيضًا أحاديث موضوعة يسيرة.[171]

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من الزيادات ينظر الجدول رقم ستة في الملحقات.[172]

الثاني: الزيادة التوضيحية العلمية: نلاحظ أنّ بعض زيادات النووي التوضيحية يمكن توصيفها بأنّها زيادات توضيحية علمية لأنّ هذا النوع من الزيادات يتضمن مسائل علمية. ومثاله ما ورد في النوع الثالث والعشرين: معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد. قال النووي: "المبتدع الذي يكفّر ببدعته لا يقبل روايته بالاتفاق."[173]

وكان ابن الصّلاح قد تعرّض لبحث رواية من لا يكفّر ببدعته واختلاف العلماء فيها. وأمّا رواية المبتدع الذي يكفّر ببدعته فهي ممّا زاده النووي على ابن الصّلاح. ووافق النووي على قبول روايته الخطيب (ت. ٤٦٣هـ)[174] وابن دقيق العيد[175] وابن حجر[176].

وقسّم ابن حجر رواية المبتدع إلى قسمين: بدعة مكفّرة وبدعة مفسّقة.

وأمّا قول النووي أنّه لا تقبل رواية المبتدع ببدعة مكفّرة اتفاقًا ففيه دعوى الاتفاق من غير التفصيل، لكن أورد ابن دقيق العيد وابن حجر تفصيلًا، فقال ابن دقيق العيد: أنّ الاختلاف العقدي وعصبية المذهبية تسبب في تكفير وتبديع بعض المسلمين بعضهم بعض واعتقدها بعض الناس دينًا.[177]

---

[171] أحمد محمد شاكر، *الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م) ٣٨.

[172] الرقم: ٢٦.

[173] النووي، *الإرشاد*، ٩٧.

[174] ينظر:الخطيب، *الكفاية*، ١٤٢-١٨٣.

[175] ينظر: ابن دقيق العيد، *الاقتراح*، ٥٦-٥٧.

[176] ينظر: ابن حجر، *نزهة النظر*، ١٠٢-١٠٣.

[177] ابن دقيق العيد، *الاقتراح*، ٥٦.

وقال ابن حجر: "والتحقيق أنّه لا يرد رواية مكفّر ببدعة لأنّ كل طائفة تدعي أنّ مخالفيها مبتدع، وقد تبالغ فتكّفر مخالفها."[178]

وضّحه أبو بكر الخطيب أنّ هناك من العلماء من كفّروا المتأوّلين، منهم: القدرية والخوارج والرافضة[179] وما قاله أبو بكر الخطيب هو مذهب عبد الله بن عمر (ت. ٧٣ه) كما في صحيح مسلم من كلام ابن عمر: "فإذا لقيت أولئك فأخبرهم أنّي بريء منهم وأنّهم برآء مني وهذا منفات القدر."[180] وعقّب النووي بعد قول ابن عمر هذا فقال: "هذا الذي قاله ابن عمر رضي الله عنهما ظاهر في تكفيره القدرية. هذا في نفوا القدرية الأوّل تقدم علم الله تعالى بالكائنات كما قال القاضي عياض رحمه الله."[181]

ويرى مالك بن أنس (ت. ١٧٩ه): "إنّ الكافر والفاسق بالتأويل بمثابة الكافر المعاند والفاسق المعاند، فيجب أن لا يقبل خبرهما ولا تثبت روايتهما."[182]

ويمكن القول بأنّ النووي أراد بقوله: لا تقبل رواية المبتدع الذي يكفّر ببدعته اتفاقًا، أراد به المبتدع الذي لا يختلف أحد من العلماء في كفره، كمن أنكر شيئًا معلومًا من الدين بالضرورة أو من سجد للصنم. وإلّا فمسألة التكفير مسألة لها ضوابط وقيود عند أهل السنة.

ومثال آخر من الزيادات التوضيحية العلمية ما ورد في النوع الثامن والعشرين: معرفة آداب طالب الحديث. قال ابن الصّلاح: "ثم لا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماع الحديث وكتبه دون

---

[178] ابن حجر، *نزهة النظر*، ١٠٣.

[179] ينظر: الخطيب، *الكفاية*، ١٣٨.

[180] مسلم بن الحجاج القشيري، *صحيح مسلم* (القاهرة: دار احياء الكتب العربية، ١٣٧٤ ه/ ١٩٥٥م) التحقيق: محمد فواد عبد الباقي، ١/٣٧-٣٦.

[181] ينظر: أبو زكريا يحيى يحيى بن الشريف النووي، *صحيح مسلم بشرح النووي*. الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٤ه/٢٠٠٣م. التحقيق: حسن عبّاس قطب. ١/١٥٦.

[182] الخطيب، *الكفاية*، ١٣٨.

معرفته وفهمه، يكون قد أتعب نفسه من غير أن يظفر بطائل."[183]

وقال النووي: "ولا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه، فيضيع عمره ولم يصر في عداد أهل الحديث ولا في حزب العلماء، فيتعرف فقه الحديث ومعانيه ولغته وإعرابه وأسماء رجاله وصحيحه وضعيفه محققًا كل ذلك."[184]

وضّح النووي عبارة ابن الصّلاح وزاد على ما قاله زيادة علمية. حديث اقتصر ابن الصّلاح على لفظ "معرفة الحديث وفهمه"[185] فزاد النووي "معرفة الحديث ومعانيه ولغته وأسماء رجاله وصحيحه وضعيفه."[186] وفقه الحديث نوع مهم في هذا الفن. فقد قال علي بن المديني (ت. ٢٣٤هـ): "التفقه في معاني الحديث نصف العلم، ومعرفة الرجال نصف العلم."[187]

فاتفق ابن الصّلاح النووي على ذكر فقه الحديث، وقد اعتنى المحدثون المتقدمون والمتأخرون بفقه الحديث. قال أبو عبد الله الحاكم: "فأمّا فقهاء الإسلام أصحاب القياس والرأي والاستنباط والجدل والنظر فمعروفون في كل عصر، وأهل كل بلد، ونحن ذاكرون بمشيئة الله في هذا الموضع فقه الحديث عن أهله، ليستبدل بذلك على أن أهل هذه الصنعة من تبحر فيها لا يجهل فقه الحديث، إذ هو نوع من العلم."[188]

ثم ذكر أسماء من تبحّر في هذا النوع من جهابذة المحديث منهم: محمد بن مسلم الزهري (ت. ١٢٤هـ) ويحيى بن سعيد الأنصاري (ت. ١٤٣هـ) وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت. ١٥٧هـ) محمد بن يحيى الذهلي (ت. ٢٥٨هـ) وأحمد بن حَنْبَل (ت.٢٤١هـ) يحيى بن معين (ت.٢٣٣هـ) والبخاري ومسلم وغيرهم.

---

[183] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٥٠.

[184] النووي، *الإرشاد*، ١٤٥.

[185] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٥٠.

[186] النووي، *الإرشاد*، ١٤٥

[187] الحسن بن عبد الرحمن بن الخلّاد الرامهرموزي، *المحدث الفاصل بين الراوي والواعي* (المدينة المنورة: الناشر المتميز، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م) التحقيق: أبي همّام محمد بن علي الصّوّمي، ٣١٠.

[188] الحاكم، *معرفة علوم الحديث*، ٢٥٧.

ولأهمية هذا العلم بوّب أبو بكر الخطيب في كتابه الفقيه والمتفقه عدة أبواب أشار فيها إلى فضل ومكانة التفقه في الحديث وغيره. منها ما يلي: "باب ذكر الروايات عن النبي صلى الله عليه وسلم والأمر به والحث عليه والترغيب فيه." و"ذكر قول النبي صلى الله عليه وسلم تجدون الناس معادن خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا." وقال أيضًا: "فضل مجالس الفقه على مجالس الذكر."[189] وغير ذلك من الأبواب.

وقال النبي صلى الله عليه وسلم: "من يرد الله به خيرًا يفقه في الدين"[190] وكفانا حديث رسول الله عليه وسلم لمعرفة فضل التفقه في الدين عمومًا وفي الحديث خصوصًا. ومن جمع بين الحديث والفقه ساد كما ساد مالك والشافعي وأحمد والبخاري وغيرهم.

وأشار النووي أيضًا إلى بعض العلوم التي ينبغي لطالب الحديث أن يعتني بها وهي: اللغة والإعراب، وأسماء الرجال، وصحيح الحديث وضعيفه. وإنّما فعل ذلك للتنبه على أهمية هذه الفنون التي بها ينتفع طالب الحديث وغيره.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من الزيادات ينظر إلى الجدول رقم ستة في الملحقات.[191]

الثالث: الزيادات التوضيحية التقييدية: نلاحظ أنّ بعض الزيادات التوضيحية من النووي يمكن وصفها بأنّها زيادات توضيحية لتقييد العبارة، ومثاله ما ورد عند ابن الصّلاح في قصة امتحان علماء بغداد البخاريَّ. قال ابن الصّلاح: "وألقوها عليه"[192] وقال النووي: "وألقوها عليه امتحانًا"[193] زيادة النووي كلمة "امتحانًا" للتوضيح والتقييد لأنّه قد يفهم من كلام ابن الصّلاح أنّهم ألقوها عليه رواية لأنّ في كلامه مطلق الإلقاء، وأمّا من كلام النووي ففيه تقييد لإطلاق عبارة ابن الصّلاح في قوله:

---

[189] أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، *كتاب الفقه والمتفقه* (الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م) التحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي، ٧٢/١-٨٨.

[190] البخاري، *صحيح البخاري*، ٧١/١.

[191] الأرقام: ٢٠، ٢٢، ٢٧، ٢٨.

[192] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٥٢.

[193] النووي، *الإرشاد*، ٩٢.

"امتحانًا".

وهذا الذي فعله علماء بغداد يدخل في مسألة قلب الحديث أو إسناده، وينقسم المقلوب في الإسناد إلى قسمين: الأول: أن يؤخذ إسناد متن فيجعل على متن آخر، ومتن هذا فيجعل بإسناد آخر. وهذا هو القسم الذي وقع للبخاري. والثاني: تبديل راوٍ مكان راو في السند[194] ومثاله: أن يكون الحديث معروفًا برواية الزهري عن سالم عن أبيه عن عمر بن الخطّاب مثلًا، فيجعله من الراوي رواية الزهري عن نافع عن ابن عمر عن أبيه. ويفعل ذلك ليرغّب فيه وهذا من سرقة الحديث كما قال ابن دقيق العيد.[195]

ويمكن من هذا التقييد استخلاص فائدة مهمة في مسألة تتعلق بالمقلوب وهي التنبه على جواز قلب الحديث بغرض الامتحان ولو لا الامتحان لما جاز لعلماء بغداد قلب هذه المئة حديث التي ألقوها على البخاري. وكان المحدثون يفعلون مثل ذلك لاختبار حفظ المحدّث، أو اختباره هل هو متيقظ عند التلقين أم لا؟[196] وإن كان يفهم هذا التقييد من كلام ابن الصّلاح ضمنًا، ولكن أراد النووي دقة العبارة وأن لا يترك مجالًا لتفسير آخر وأن يضبط مصطلحات علوم الحديث. وهذا من مقاصده في تصرفاته وزياداته.

وللاطلاع على أمثلة أخرى هذا النوع من الزيادات ينظر إلى الجدول رقم ستة في الملحقات.[197]

الرابع: الزيادات التوضيحية البيانية: نلاحظ أنّ بعض زيادات النووي التوضيحية يمكن وصفها بأنها زيادات بيانيّة. ومثاله ما ورد في النوع السابع والعشرين: معرفة آداب المحدّث. قال ابن الصّلاح: "وكلّما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه، وذكر الخطيب أنّه يرفع صوته بذلك، وإذا انتهى إلى ذكر الصحابي قال: "رضي الله عنه"[198] ولم يذكر الخطيب وابن الصّلاح إذا انتهى إلى ابن الصحابي كيف يقول. فزاد النووي ذلك فقال: "وإذا ذكر صحابيًا رضي عليه، فإن كان ابن صحابي قال: رضي

---

[194] العراقي، *شرح التبصرة والتذكرة*، ٣٢١-٣٢٢.

[195] ينظر: ابن دقيق العيد، *الاقتراح*، ٢٤.

[196] العراقي، *شرح البصرة والتذكرة*، ٣٢١.

[197] الأرقام: ١٠، ٢٠، ٣٩

[198] ابن الصّلاح، علوم الحديث، ٢٤٣.

الله عنهما"[199] وزاد النووي نحو ما سبق ذكره في **التقريب** مع ذكر أسماء أبناء الصحابة منهم: ابن عمر(ت. ٧٣هـ)، وابن الزبير (ت. ٩٤هـ)، وابن عباس (ت. ٦٨هـ) وابن عمرو بن العاص (ت. ٦٥هـ) رضي الله عنهم.

وهذا من الأدب مع النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه رضوان الله عليهم. فإنه يجب على المسلم احترامهم وذكرهم بالجميل، وأن يلتمس لهم الأعذار فيما شجر بينهم. وحبهم دين وإيمان وإحسان، وبغضهم كفر ونفاق وطغيان.[200]

وهم الذين مدحهم رسول الله صلى الله عليه وسلم في عدة أحاديث منها: "خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم"[201] ولا يعني هذا أنّ عبارة ابن الصلاح توصف بقلة الأدب، ولكنها تجري على الأصل في ذكر الناس دون زيادة ألقاب أو دعاء وثناء، لكن النووي له اهتمام بموضوع الآداب عمومًا، وهذا الاهتمام واضح من عنايته بالتأليف في الفضائل والترغيب في المكارم والحث على الفضائل، مثل **رياض الصالحين** و**الأذكار**، لذا اهتم بهذه الزيادات هنا.

ومثال آخر ما ورد في النوع السابع والعشرين: معرفة آداب المحدث. قال ابن الصّلاح: "وكان من عادة غير واحد من المذكورين ختم الإملاء بشيء من الحكايات والنوادر والإنشادات بأسانيدهما وذلك حسن."[202] وقال النووي: "ويختم الإملاء بحكايات ونوادر وإنشادات بأسانيدها، وأولاها ما في الزهد والآداب ومكارم الأخلاق"[203]

فقد وضّح النووي مقصود ابن الصّلاح في قوله: "الحكايات والنوادر والانشادات"وزاده بيانًا بقوله: "وأولاها ما في الزهد والآداب ومكارم الأخلاق."

---

[199] النووي، *التقريب*، ٨٠.

[200] ينظر: أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوي، *العقيدة* (بيروت: دار ابن الحزم، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م) ٢٩.

[201] ابن حنبل، *مسند الإمام أحمد بن حنبل* ، ٧٦/١ برقم: ٣٥٩٤.

[202] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٤٤.

[203] النووي، *التقريب*، ٨١.

والزهد والآداب الحسنة ومكارم الأخلاق هي الأوصاف التي ينبغي أن يتصف بها طالب العلم عمومًا وطالب الحديث خصوصًا. وقد التزم المتقدمون من المحدثين بهذه الشيم وحثوا طلبة الحديث عليها. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إنّ الله يحب معالي الأخلاق، ويكره سفسافها"[204] وقال عمر بن الخطاب (ت.٢٤هـ): "تعلموا العلم، وتعلموا له السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تتعلمون منه ولمن تعلمونه، ولا تكونوا جبابرة العلماء."[205]

وجمع القاضي عياض الآداب والأخلاق التي يجب على طالب العلم تمسك بها: "يجب أولًا على كل طالب العلم قبل الشروع فيه: التخلق بأخلاق أهله، والتزام زيهم، والتأدّب بأدب حملته، ولزوم السكينة والوقار، والبكور لطلبه، والمواظبة عليه، وإخلاص النية لله فيه، والتواضع لمن تأخذ عنه، وتعظيمه وتوقيره، والصبر على ما يلقاه منه أو من رفقائه من جفاء، إلخ"[206]

واهتمام النووي بموضوع الزهد والأدب؛ نجد اهتمامه في هذه المواضيع بارزًا في كثير من كتبه مثل: رياض الصالحين والأذكار وآداب المفتي والمستفتي والتبيان في آداب حملة القرآن والأربعون النووية. نلاحظ أن الاهتمام بموضوع هذه الكتب المذكورة هي الزهد والآداب والرقائق.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من الزيادات ينظر إلى الجدول رقم ستة في الملحقات.[207]

خلاصة المطلب:

يستخلص من هذا المطلب أنّ زيادات النووي التوضيحية كانت على أربعة أقسام، وهي: الزيادات التوضيحية الاصطلاحية، والزيادات التوضيحية العلمية، والزيادات التوضيحية التقييدية، والزيادات التوضيحية البيانيّة. أمّا زيادات النووي التوضيحية الاصطلاحية فقد زادها النووي لدقة في العبارة

---

[204] أبو بكر علي بن أحمد الخطيب البغدادي، *الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع*، بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤١٦هـ/١٩٩٧م، التحقيق: محمد عجاج الخطيب، الطبعة الثالثة، ١٣٧/١.

[205] ابن عبد البر، *جامع بيان العلم وفضله*، ١٥٤، الخطيب، *الجامع لأخلاق الراوي*، ١٣٨.

[206] القاضي عياض بن موسى اليحصبي، *الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السامع* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م) التحقيق: أحمد فريد المزيدي، ١٩.

[207] الأرقام: ٣٥، ٣٦، ٣٩، ٤١.

ودفع احتمال في المعنى. وأمّا زياداته التوضيحية العلمية فقد زادها لإصدار رأيه في المسألة أحيانًا، وللتنبيه على ما عليه بعض العلماء أحيانًا. ووافقه في بعض توضيحاته من جاء بعده كابن دقيق العيد وابن حجر. وتشير موافقتهم هذه ومتابعتهم للنووي إلى تأثير زياداته وتصرفاته في تطوّر علوم الحديث عمومًا وفي مؤلفات من أتى بعده خصوصًا. وأمّا زياداته التوضيحية التقييدية فقد زادها ليقيّد إطلاقات ابن الصّلاح، ومن هذه التوضيحات التقييدية تُلحَظ فطنة النووي وتيقُّظه وانتباهه عند اختصار كتاب ابن الصلاح. وأمّا زياداته التوضيحية البيانيّة فقد زادها ليشير إلى بعض الأمور المهمة والآداب الرفيعة.

2.1.4. زيادات النووي على ابن الصّلاح الاستدراكية

بعد تتبع هذا النوع من الزيادات في **الإرشاد والتقريب**، وقفت على خمسة وثمانين موضعًا زاد فيها النووي زيادات استدراكية على عبارة ابن الصّلاح. واحد وخمسون منها في **الإرشاد**، وأربعة وثلاثون منها في **التقريب**. ويمكن تقسيمها إلى أربعة أقسام:

الأول: الزيادات الاستدراكية للتنبيه على مسألة دقيقة. وهي زيادات زادها النووي للتنبه على مسألة حديثية مهمة. ومثاله ما ورد في النوع الثاني والعشرين: معرفة المقلوب. قال ابن الصّلاح: "ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الأحاديث الضعيفة من غير اهتمام ببيان ضعفها"[208] واستدرك النووي بعد ذكره لهذا الكلام فقال: "ويجوز العمل بها"[209]

واستدراك النووي في هذا الموضوع للتنبيه على مسألة دقيقة وهي جواز رواية الحديث الضعيف والتسهيل فيه والعمل به، لأنّها من المسائل التي يغلط فيها كثيرون كما نبّه على ذلك ابن الصّلاح.[210] ويستنبط من استدراك النووي هذا جواز العمل بالحديث الضعيف في فضائل الأعمال والزهد.

---

[208] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٠٣.

[209] **النووي**، *الإرشاد*، ٩٢.

[210] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٠٣.

ومتتبع مؤلفات النووي يجد ملامح هذا التنبه في تصانيفه. وإن دلّ هذا على شيء فإنما يدل على اهتمام النووي بموضوع الترغيب والترهيب كما سبق ذكره. ووافق على استدراكه من جاء بعده من العلماء منهم: السخاوي[211] والسيوطي[212]. ووافق هذا استدراك من كلام المتقدمين منهم أحمد[213] وعبد الله بن المبارك والخطيب.[214]

وذكر ابن حجر ثلاثة شروط في العمل بالحديث الضعيف وهي:

1. أن لا يكون ضعف الحديث شديدًا.
2. أن يكون له أصل معمول به.
3. أن لا يعتقد ثبوته عند العمل به.[215]

وقال السيوطي: "ويعمل بالضعيف أيضًا في الأحكام، وإذا كان فيه احتياط."[216]

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع ينظر إلى الجدول رقم سبعة في الملحقات.[217]

الثاني: الزيادات الاستدراكية لدفع التوهم: ومثاله ما ورد في النوع الأول: الصحيح. قال النووي: "قلت: واختص مسلم بفائدة: وهو أنه يجمع طرق الحديث في مكان واحد."[218] تناول ابن الصّلاح مسألة تفضيل أحد الصحيحين على الآخر وذكر ما اختص به مسلم في صحيحه، وأنه لم يمازج كتابه بتراجم الأبواب وإنما سرد الحديث سردًا. ونبّه النووي بذكر هذه الفائدة: وهي جمع أسانيد الحديث في بابه.[219]

وهذه الفائدة التي أشار إليها النووي جديرة بالذكر لأن من خلالها يفهم براعة مسلم بن الحجاج

---

[211] السخاوي، *شرح التقريب والتيسير للسخاوي*، ١٧٨.

[212] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٥١.

[213] ينظر: ابن الملقن، *المقنع*، ١٠٤.

[214] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٥٠-٣٥١.

[215] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٥١.

[216] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٥١.

[217] الأرقام: ١٠، ٢٨، ٣٣، ٧٢.

[218] النووي، *الإرشاد*، ٤٩.

[219] النووي، *المصدر السابق*، ٤٩.

وعبقريته في الصناعة الحديثية بجمع طرق الحديث في مكان واحد. ولم يقم مسلم بمجرد جمع أسانيد الحديث في مكان واحد دون هدف أو فائدة، وإنما فعل ذلك لأسباب علمية دقيقة. منها:

1. أنه قد يروي حديث الباب بصيغة العنعنة ثم يسرد بقية أسانيد الحديث ليشير إلى موضع تصريح الراوي بالسماع، وقد يفعل ذلك بمن عرفوا بالتدليس وكما نبّه النووي على أهمية ذلك: أنه قد يتوهم من لا فهم له للصناعة الحديثية أن هذا تطويل لا فائدة فيها.[220]
2. أنه قد يجمع طرق للحديث لينبّه على التصريح بالسماع من المشهورين بالتدليس:

وسبب ذلك ما عليه علماء الحديث أن رواية المدلّس المعروف به لا يقبل روايتهم إذا روى بصيغة "عن" إلا أن يصرّحوا بالسّماع.

3. أنه قد يجمع طرق الحديث للإشارة إلى مخرج الحديث ومداره.

ومثال آخر ما ورد في النوع الثاني عشر: معرفة التدليس. قال النووي: "قلت: ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين بـ"عن" فمحمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى."[221] وهذا كيلا يُتوهم أنّ رواية المدلسين في الصحيحين من قبيل الحديث الضعيف، ففُهم من هذه الزيادة أنّ رواية المدلسين في الصحيحين محمولة على الاتصال.

ومسألة التدليس والمدلسين ممّا اعتنى به العلماء عمومًا، ورواية المدلسين في الصحيحين خصوصًا. وقد ذم بعض أهل العلم التدليس ذمًا شديدًا، منهم من رأى أن التدليس أشد من الزنا كشعبة بن الحجاج (ت. ١٦٠هـ)، ومنهم من قرنه بالكذب كأبي أسامة حمّاد بن أسامة (ت. ٢٠٠هـ) وحمّاد بن زيد (ت. ١٧٩هـ).[222] ومن أهل العلم من اعتبر التدليس جرحًا يقدح في عدالة الراوي كشعبة،[223] وقال

---

[220] ينظر: النووي، *صحيح مسلم بشرح النووي*، ١/١٨٠.

[221] النووي، *الإرشاد*، ٧٨.

[222] الخطيب، *الكفاية*، ٣٨٢-٣٨٣.

[223] أبو بكر الخطيب أحمد بن علي، *التبيين لأسماء المدلسين* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م) التحقيق: الأستاذ يحيى شفيق، ٥٩.

الخطيب: إنّ التدليس يتضمن معنى الإرسال.[224]

وليس المدلسون على درجة واحدة وإّنما هم على مراتب، فهناك من غلب التدليس في روايتهم، وهناك من لا يدلّس إلا نادرا، وهناك من لا يدلّس إلا عن ثقات.[225]

وقد نبّه النووي في هذه الزيادة على حكم رواية المدلّسين في الصحيحين بالعنعنة، لأنّ العنعنة ممّا يحتمل السّماع وغيره لاختلاف مذاهب العلماء في إطلاقها وتقييدها. كما اختلفوا في استعمال حدثنا وأخبرنا وأنبأنا وغيرها من الصيغ.[226]

وأمّا رواية المدلّسين بصيغة "عن" فقد حملها العلماء على الانقطاع إلّا إذا ثبت منهم التصريح بالسماع في طريق من طرقه.[227]

وما استدركه النووي على ابن الصّلاح في هذه المسألة هو رأي أكثر العلماء في عنعنة الصحيحين كما نقل السخاوي عن القطب الحلبي: أن حديث العنعنة في صحيح البخاري ومسلم ينزل منزلة السّماع، لوروده من طرق أخرى بالتصريح، أو لكون المعنعِن لا يدلّس إلا عن أثبات أو عن بعض شيوخه، أو لوقوعها من جهة بعض الحفاظ النقاد بسماع المعنعِن لها.[228]

وهذا الاحتمال الثاني وهو قبول عنعنة المدلّس إذا كان لا يدلّس إلّا عن ثقة. نصَّ عليه الخطيب قديمًا فقال: "فنحن نقبل تدليس ابن عيينة ونظرائه، لأنه يحيل على مليء ثقة، والأعمش إذا سألته: عمّن هذا؟ قال: عن موسى بن طريف، وعباية بن ربعي. وابن عيينة إذا وقفته قال: عن ابن جريج ومعمر

---

[224] الخطيب، *المصدر السابق*، ١٩.

[225] ابن عبد البر، *التمهيد*، ٢١٧/١-٢٢٤.

[226] ابن دقيق العيد، *الإلماع*، ٥١-٥٦.

[227] فهمي أحمد عبد الرحمن، *كتاب المدلسين ومروياتهم في صحيح البخاري* (بيروت: دار كتب العلمية، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م)
٤٢/١-٥٤.

[228] ينظر: *فتح المغيث*، ٣٢٧/١.

ونظرائهما، فهذا الفرق بين التدليسين."[229]

بيّن الخطيب سبب قبول رواية ابن عيينة ورد روايات الأعمش لأن ابن عيينة كان يدلّس عن ثقات فقط فقبل عنعنته، وأما الأعمش فكان يدلّس عن الثقات والضّعفاء.[230] ولكن في الصحيحين أحاديث للأعمش بصيغة العنعنة، ومع ذلك أخرجها الشيخان فتحمل على الاحتمال الأول وهو ثبوت التصريح بالسّماع في طرق أخرى، وهو ما أثبتته بعض الدراسات المعاصرة.[231]

ومثال آخر ما ورد في النوع الأول: الصحيح. قال ابن الصّلاح: "السادس: ما أسنده البخاري ومسلم – رحمهما الله- في كتابيهما بالإسناد المتصل فذلك الذي حكما بصحته بلا إشكال."[232] وقال النووي: "السادس: ما رواه في الصحيحين بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته بلا شك، وهو مراد البخاري بقوله: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح، ومراد العلماء بقولهم: جميع ما فيهما صحيح."[233]

يلاحظ في عبارة ابن الصّلاح أنه نبّه على نوع الحديث المسند في الصحيحين وحكمه. واستدرك النووي على ابن الصّلاح بذكر قول البخاري مبيّنًا قول العلماء أن جميع ما في الصحيحين صحيح بلا ريب. وكلام ابن الصّلاح واستدراك النووي في هذه المسألة مهمان في تمييز المسند من المعلق في الصحيحين ودرجتهما صحةً وضعفًا.

ومراد العلماء في قولهم: إن جميع ما في الصحيحين صحيح، هو ما أراده البخاري في قوله: "ما أخرجت في كتابي إلا ما صح، وتركت من الصحاح لحال الطول."[234] وهو موافق لدلالة عنوان كتاب البخاري:

---

[229] الخطيب، *الكفاية*، ٣٨٩.

[230] السيد عبد العزيز بن محمد بن الصديق الغماري، *التانيس بشرح منظومة الذهبي في أهل التدليس* (بيروت: مؤسسة الرسالة، ؟) ١١٣-١١٥

[231] عوّرد حسين الخلف، *روايات المدلسين في صحيح مسلم* (بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م) ٦٤-٦٩.

[232] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٤.

[233] النووي، *الإرشاد*، ٥١.

[234] ابن طاهر المقدسي، *شروط أئمة الستة*، ٩٢.

"الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيّامه."[235]

فلا خلاف بين العلماء في أن ما في الصحيحين من الأحاديث المسندة صحيحة إلا أحرفًا يسيرة. وفي بعض الأحاديث المعلقة مقال.

وقد قسّم العلماء أحاديث الصحيحين إلى قسمين: المسند والمعلّق. وإن كان البخاري ومسلم لم يصرّحا بتقسيم كتابيهما إلى المسند والمعلّق لكن فُهم ذلك من الاستقراء والتتبع. يفهم هذا التقسيم من أقوال بعض علماء الحديث منهم: وابن الصّلاح[236] والنووي[237] وابن حجر[238] وغيرهم. وفي كلام ابن الصّلاح والنووي المتقدم إشارة إلى هذا التقسيم. وقال ابن حجر: "والبخاري يرى أن الانقطاع علة فلا يخرج ما هذا سبيله إلا في غير أصل موضع كتابه كالتعليقات والتراجم"[239]

ومن قول ابن حجر هذا يفهم أن في كتاب البخاري ما هو أصل الكتاب وما ليس بأصل. أما أصل الكتاب فهو أحاديثه المسندة، وأما ما ليس بأصل فهو أحاديثه المعلقة، والمعلق: وهو الذي حذف من مبدإ سنده راو فأكثر[240].

والحديث المعلق من أنواع الحديث الضعيف لجهالة الراوي المحذوف.[241] وللمعلقات في الصحيحين حكم خاص. وعدد حديث المعلق في البخاري ألف وثلاثمائة وواحد وأربعون. مائة وستون منها غير

---

[235] عبد الفتاح أبو غدة، *تحقيق اسمي الصحيحين واسم جامع الترمذي* (حلب، مكتبة مطبوعات الإسلامية، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م)، ٩-١٢. وهذا الاسم هو ما ذكره ابن الصّلاح والنووي والقاضي أبو محمد عبد الحق الأندلسي (ت. ٥٤١هـ) والقاضي عياض (ت. ٥٤٤هـ) وابن الصّلاح والنووي وبدر الدين العيني (ت. ٨٥٥هـ) وغيرهم. وذكر ابن حجر أنّ اسم كتاب البخاري هو: "الجامع الصحيح المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيّامه". ابن حجر العسقلاني، *هدي الساري*، ١٠/١. وقال عبد الفتّاح أبو غدة (ت. ١٤١٧هـ): فيما ذكره ابن حجر نظر.

[236] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٤-٢٥.

[237] النووي، *الإرشاد*، ٥١.

[238] ابن حجر، *النكت على ابن الصّلاح*، ٣٢٣-٣٣٢.

[239] ابن حجر، *هدي الساري*، ١٣.

[240] ابن جماعة، *المنهل الروي*، ٤٩.

[241] ينظر: ابن حجر، *شرح نخبة الفكر*، ٨١.

موصول في صحيح البخاري، ووصلها ابن حجر في "التوفيق".[242] وأما في صحيح مسلم فعددها أربعة عشر حديثا كما ذكر السخاوي، وردّ النووي هذا القول فقال: ما في صحيح مسلم من المعلق اثنا عشر حديثًا وليس أربعة عشر وذكر جميعها.[243] وقد جزم النووي أن جميع ما في صحيح مسلم من المعلقات موصولة[244] ويستفاد من هذا أن جميع ما في صحيح مسلم من أحاديث المعلقات مسندة وكلها صحيحة.

ومثال آخر ما ورد في النوع الثاني: الحسن. قال ابن الصّلاح: "إذا كان ممن يسوغ له العمل بالحديث أو الاحتجاج به لذي مذهب، أن يرجع إلى أصل قد قابله هو أو ثقة غيره بأصول صحيحة معتمدة مروية بروايات متنوعة."[245] وقال النووي: "كذا قال الشيخ رحمه الله هنا، وهذا محمول على الاستحباب ولا يشترط تعداد النسخ وتنوع الروايات، فإن الأصل الصحيح تحصل به الثقة."[246]

يرى ابن الصّلاح أنّه لا يحتجّ بالحديث من كتب معتمدة إلا عن نسخة قوبلت بنسخ متعددة معتمدة. وفهم النووي من كلام ابن الصّلاح هذا أنّ مقابلة كتب معتمدة بنسخ متعددة شرط فخالفه في رأيه. وذهب ابن جماعة[247] والسيوطي[248] إلى أنه يفهم من كلام ابن الصّلاح الاستحباب لا الاشتراط كما صرّح بذلك في النوع الثاني حيث قال: "فينبغي أن تصحح أصلك به بجماعة أصول وتعتمد على ما اتفقت عليه."[249] فمن كلامه هذا يفهم أنه ليس بشرط محتّم، بل هو على الاستحباب. وخالفه النووي بناء على فهمه أنّه على الوجوب فقال: "وهذا محمول على الاستحباب ولا يشترط تعداد النسخ وتنوع

---

[242] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي*، ١٢٤.

[243] أبو زكريا يحيى بن شريف النووي، *صحيح مسلم بشرح النووي* (الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م) التحقيق: حسن عبّاس قطب، ١/١٧-١٩.

[244] المصدر السابق: ١/١٨.

[245] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٩.

[246] النووي، *الإرشاد*، ٥٣.

[247] ينظر: ابن جماعة، *المنهل الروي*، ٣٤.

[248] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي*، ١٦٣.

[249] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٦.

الروايات."[250] ويظهر هنا أن رأيهما في هذه المسألة هو أنّه على الاستحباب لا على الإلزام. ويوافقهما على ذلك ابن جماعة[251] والسيوطي[252].

ووافق النووي البقاعي فقال: "وعبارته -أي ابن الصّلاح- غير صريحة في أنّه يشترط ذلك، بل هي محمولة -كما قال النووي في شرح مقدمة مسلم- على الاستحباب والاستظهار."[253]

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع ينظر إلى الجدول رقم سبعة في الملحقات.[254]

الثالث: الزيادات الاستدراكية للتنبيه على الاختلاف: وهذا القسم ممّا استدركه النووي على ابن الصّلاح للتنبيه على وقوع خلاف في المسألة. ومثاله ما ورد في النوع الرابع والعشرين: كيفية سماع الحديث وتحمله وصيغة ضبطه. قال ابن الصّلاح: "إذا حدّثك المحدّث فلم تَر وجهه فلا ترو عنه، فلعله شيطان قد تصوّر في صورته، يقول: "حدثنا" و"أخبرنا"."[255] وقال النووي: "وعن شعبة: إذا حدّث المحدّث فلم تَر وجهه فلا ترو عنه فلعله شيطان، وهذا خلاف الصواب وخلاف ما قاله الجمهور."[256] نقل ابن الصّلاح قول شعبة بن الحجاج ولم يعلّق عليه بالقبول أو الرد، فأوهم سكوته هذا الرّضا والموافقة. وأمّا النووي فقد رد هذا الرأي وجزم على أنه مخالف لما عليه الجمهور. ويقوي رأي الجمهور والمحدّثين أمران:

الأول: أن الصحابة كانوا يَروون الحديث عن عائشة (ت. ٥٨هـ) وغيرها من أمهات المؤمنين من وراء حجاب وكان رواية عنهنّ صحيحة دون أن يراهنّ السائل.[257] فدل هذا على جواز أخذ الحديث من وراء

---

[250] النووي، *الإرشاد*، ٥٣.

[251] ينظر: ابن جماعة، *المنهل الروي*، ٣٤.

[252] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي*، ١٦٣.

[253] إبراهيم بن عمر البقاعي، *النكت الوفية بما في شرح الألفية*، (الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م)، التحقيق: ماهر ياسين الفحل، ٢١٣.

[254] الأرقام: ١٢، ٣٨، ٧٧.

[255] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٤٩-١٥٠.

[256] النووي، *الإرشاد*، ١٠٧.

[257] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٤٤٧.

حجاب وممن لم يره المتكلّم.

الثاني: أنّ المحدّثين كانوا يستعملون المستملين في مجالس الحديث إذا كثر الحاضرون. ولم ينكر أحد استعمال المستملين لأنّ التلميذ قد يسمع من المستمل أو الشيخ من غير أن يراهما لكثرة الحضور. وهذا أيضًا يرد رأي شعبة بن الحجاج ومن وافقه.[258]

ومثال آخر ما ورد في النوع التاسع: المرسل. قال ابن الصّلاح: "ثم إنَّا لم نعد في أنواع المرسل ونحوه ما يسمى في أصول الفقه مرسل الصحابي، مثل ما يرويه ابن عباس وغيره من أحداث الصحابة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يسمعوه منه؛ لأن ذلك في حكم الموصول المسند لأن روايتهم عن الصحابة، والجهالة بالصحابي غير قادحة؛ لأن الصحابة كلّهم عدول"[259] قال النووي: "قلت: وحكى الخطيب وغيره عن بعض العلماء أنه كمرسل غيرهم إلا أن يقول: لا أروي إلا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن صحابي؛ لأنه قد يروي عن غير صحابي، وهذا مذهب الأستاذ أبي إسحاق الإسفرايني الشافعي، والصواب المشهور أنه يحتجّ به مطلقًا؛ لأن روايتهم عن غير الصحابة نادرة، وإذا رووها يبيّنونها."[260]

نلاحظ أنّ ابن الصّلاح والنووي اتفق رأيهما في مسألة قبول مرسل الصحابة، فهما يريان أنّ مرسل الصحابي خبر مسند موصول لأنّ جهالة أحد منهم لا يضر بدليل أنّهم جميعًا عدول لكن زاد النووي نقل الاختلاف في هذه المسألة، فذكر ما نقله أبو بكر الخطيب عن بعض العلماء قالوا: "أنّه لا يحتجّ به كمرسل غيرهم إِلَّا أن يقول: لا أروي إلا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن صحابي؛ لأنّه قد يروي عن غير صحابي، وهذا مذهب الأستاذ أبي إسحاق الإسفراييني."[261]

وهذا الذي ذهب إليه ابن الصّلاح والنووي هو رأي الجمهور علماء الحديث كما حكاه السيوطي، قال:

---

[258] البلقيني، *مقدمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح*، ٣٢٩-٣٣٠.

[259] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٥٦.

[260] النووي، *الإرشاد*، ٦٨ .

[261] النووي، *الإرشاد*، ٦٨.

إنّ أكثر روايات الصحابة عن التابعين ليس مرفوعًا، بل إسرائليات، أو حكايات، أو موقوفات.[262] فدل هذا أنّ أكثر الروايات الحديثية التي يرويها صغار الصحابة هي عن كبار الصحابة وليس عن التابعين، فلا يضر عندئذٍ مرسل الصحابة.

وللاطلاع على أمثلة آخرى لهذا النوع ينظر إلى الجدول رقم سبعة في الملحقات.[263]

الرابع: الزيادات الاستدراكية لإضافة مسألة جديدة. ومثاله ما ورد في **الإرشاد** و**التقريب** في النوع الثالث والعشرين: معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته وما يتعلق به من جرح وتعديل. قال النووي في **الإرشاد**: "ذكر الخطيب أن العبد والمرأة يقبل تعديلهما للرجال إذا كانا عارفين بالتعديل كما يقبل خبرهما."[264] وقال أيضًا في **التقريب**: "يقبل تعديل العبد والمرأة العارفين، ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه احتجّ به."[265]

نجد في هذا الاستدراك أنّ النووي قد زاد على ابن الصّلاح مسألتين. هما:

الأولى: قبول تعديل المرأة والعبد: خصهما الخطيب بالذكر لما في شروط رواية الحديث وشرط الشهادة من مشابهة. وربما لسبب آخر وهو أنّ أهل الأثر قاسوا بعض قواعد الرواية على الشهادة. ومثال ذلك مسألة التائب عن الكذب في الحديث كما سيأتي في الدراسة، ومسألة اشتراط معدلين اثنين للراوي كما أنّه في القضاء لا يقبل إلا عن شاهدين عدلين، ومسألة حسن الظن بالراوي كما هو في القضاء.[266] ويظهر هذا المعنى جليًّا في توصيف أبي عبد الله الحاكم للحديث الصحيح حيث قال: أن يروي صحابي عن رسول صلى الله عليه وأن يروي عنه تابعيّان عدلان ثم يتناقله أهل الأثر إلى يومنا هذا، كالشهادة

---

[262] ينظر:السيوطي، تدريب الراوي، ٢٣٥.

[263] الأرقام: ١٥، ١٩، ٣٠، ٤٥.

[264] الخطيب، *الكافية*، ٩٧.

[265] النووي، *التقريب*، ٥٠.

[266] الخطيب، *الكافية*، ١١٣-١١٤.

على الشهادة.[267]

الثانية: قبول رواية من عرف حاله وعدالته وجهل اسمه ونسبه، فهذا يقبل حديثه لأنّ معرفة اسم الراوي ليس من شروط الحديث الصحيح ولا الحسن، وبالتالي جهالة اسم الراوي ونسبه لا تقدح في صحة الحديث.[268]

ولعل زيادة النووي لهاتين المسألتين بسبب أنّ ابن الصّلاح لم يتطرق إليهما مع أنّه يحتاج إليهما، وأنّ فيهما تنبيهًا مهمًّا في مسائل هذا العلم. ولأهميتها ذكرها العراقي[269] والبقاعي[270] والسيوطي،[271] ووافق العراقيٌّ والبقاعيُّ النوويَّ في المسألة وأمّا السيوطي فقد أشار إليها إشارةً ولم يبيّن رأيه فيها.[272] وهذا يدل على أثر استدراك النووي هذا في المؤلفات الحديثية من بعده.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من الزيادات ينظر إلى الجدول رقم سبعة في الملحقات.[273]

الخامس: الزيادات الاستدراكية لضبط الألفاظ والأسماء بدقة. وهذا النوع ممّا استدركه النووي على ابن الصّلاح بضبط بعض الألفاظ والأسماء. ومثاله ما ورد في النوع الخامس والعشرين: كتابة الحديث وضبط الحديث. قال ابن الصّلاح: "يسمى اللحق بفتح الحاء"[274] وقال النووي: "وهو اللحق بفتح اللام والحاء".[275] ومثال آخر ما ورد في النوع التاسع والأربعين: معرفة المفردات. قال ابن الصّلاح: "جبيب بن الحارث صحابي – الجميم بالباء الموحّدة المكرّرة."[276] وقال النووي: "جبيب بالجيم

---

[267] الحاكم، *معرفة أنواع علوم الحديث*، ٢٥٣.

[268] ينظر: الخطيب، *الكافية*، ٤٠٢.

[269] العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، ١/ ٣٢٦-٣٣٠.

[270] برهان الدين إبراهم بن عمر البقاعي، النكت الوفية بما في شرح الألفية، (القاهرة: مكتبة الرشد ناشرون، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م) التحقيق: ماهر ياسين الفحل. ١/ ١٢.

[271] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٧٩.

[272] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٧٩.

[273] الأرقام: ٢٢، ٢٦، ٣٤، ٤٦.

[274] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٩٣.

[275] النووي، *التقريب*، ٦٩.

[276] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٢٦.

المضمومة الباء الموحّد صحابي."[277] ومثال آخر ما ورد في النوع التاسع والأربعين: معرفة المفردات. قال ابن الصّلاح: "سحنون بن سعيد التنوخي القيرواني صاحب "المدوّنة" على مذهب مالك"[278] وقال النووي: "سحنون بضم السين وفتحها المالكي اسمه عبد السلام"[279]

نلاحظ في هذه الأمثلة الثلاثة قام النووي بضبط أسماء المذكورة كي لا يشتبه على طالب العلم. والأسماء جديرة بأن يضبط لأنّه لا يدخل فيه قياس. وهذا يدل على دقة النووي من هذه الناحية. ويشير صنيع النووي هذا إلى أهمة ضبط ألفاظ الغريبة وأسماء الرواة، ويأتي متناسبًا مع أهم مقاصد تصرفاته وزياداته، وهي ضبط عبارات كتاب ابن الصلاح وسدّ احتمال قراءتها أو فهمها على أكثر من وجه.

وللاطلاع على أمثلة أخرى لهذا النوع من الزيادات ينظر إلى الجدول رقم سبعة في الملحقات.[280]

خلاصة المطلب:

ويمكن في هذا المطلب استخلاص أنّ النووي قد استدرك على ابن الصّلاح في خمسة أشياء، وهي: استدراكه للتنبيه على مسألة دقيقة، واستدراكه لدفع التوهم، واستدراكه للتنبيه على الاختلاف، واستدراكه لإضاقة مسألة جديدة، واستدراكه لضبط الألفاظ بدقة. يستنتج من هذا المطلب أنّ النووي استدرك للتنبيه على مسألة مهمّة في علم الحديث الذي قد يغلط فيها كثيرون. ودرس هذه المسائل من جاء بعده كالعراقي والسخاوي وابن حجر والسيوطي. ويستفاد من استدراكه لدفع التوهم في بعض المسائل المهمة ويُتنبّه منها على بعض الفوائد والأحكام التي يحتاج إليها. ويستخلص من استدراك النووي للتنبيه على الاختلاف أنّ في المسألة آراء وخلافًا، وأحيانًا يرجّح في المسألة وأحيانًا لا يرجّح. ويستخلص من استدراكه على ابن الصّلاح بزيادة مسائل جديدة أهمية تلك المسائل وخفائها

---

[277] النووي، *الإرشاد*، ١٨٢.

[278] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٣٢٩.

[279] النووي، *الإرشاد*، ١٨٤.

[280] ٥١، ٥٢، ٥٨، ٥٩.

وبيان رأيه فيها. ويستخلص من استدراكه بضبط الأسماء بالدقة، وفائدة ذلك أنّ الأسماء لا يدخلها القياس اللغوي فاحتيج فيها إلى أن تُضبط. ويفهم من هذا المطلب تأثير استدراكات النووي في هذه العبارات حيث قام العراقي وابن حجر والسخاوي والسيوطي بدراسة هذه الاستدراكات، ممّا يدلّ على أثرها في تطوّر علوم الحديث.

4. 2. زيادات النووي على عبارة ابن الصّلاح الاحترازية والانتقادية

4. 2. 1. زيادات النووي على ابن الصّلاح التقييدية الاحترازية

بعد تتبع هذا النوع من الزيادات في **الإرشاد والتقريب**، وقفت على موضع واحد زاد فيه النووي على عبارة ابن الصّلاح زيادة للتقييد الاحترازي. ومثاله ما ورد في النوع الأول: الصحيح. قال ابن الصّلاح: "أوّل من صنّف الصحيح البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل الجعفي مولاهم."[281] وقال النووي: "أول من صنّف الصحيح المجرد أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري."[282]

أراد ابن الصّلاح أن يعبّر بأوّل من صنّف كتاب الصحيح، فأطلق ولم يقيّد. وقيّده النووي تقييدًا احترازيًا بقوله: "الصحيح المجرد".

لا ريب أنّ قول ابن الصّلاح صحيح لكن قد يرد عليه الإشكال والاعتراض بأنّ موطأ مالك أقدم من كتاب البخاري وكل ما فيه من الأحاديث صحيح مع بلاغاته ومعلقاته ومراسيله.[283] وكما قال الشافعي (ت. ٢٠٤ هـ): "ما تحت أديم السماء أصح الكتاب من كتاب مالك."[284]

يرى السخاوي قول ابن الصّلاح "أوّل من صنّف الصحيح" احتراز عن الموطأ لأنّ مالك لم يتقيد بإخراج الحديث الصحيح المجرد وإنّما مزجه بأقوال السلف من الصحابة والتابعين. وأما تقييد النووي

---

[281] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٧-١٨.

[282] النووي، *الإرشاد*، ٤٨.

[283] ابن عبد البر، *التمهيد*، ١/١٩٩-٢٠٠.

[284] عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، *آداب الشافعي ومناقبه* (بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٢٤هـ/٢٠٠٣م) التحقيق: عبد الغني عبد الخالق، ١٥٠، ابن الملقن، *المقنع*، ٥٧.

"بالمجرد" احتراز عن غير الموطأ كمصنفي عبد الرزاق وابن أبي شيبة اللذين مزجا بين الصحيح وغيره.[285] وأمّا السّيوطي فقد اختلف اتجاهه في هذه المسألة حيث يرى أنّ تقييد النووي "بالمجرد" إنما يخرج الموطأ وسبب ذلك أن مالكًا مزج بين المتصل والمرسل والبلاغات وكلاهما عنه صحيح بخلاف البخاري أنّه أورد في كتابه المسانيد والمعلقات ولا يصح كلها عنده إلا المسانيد وبعض معلقاته.[286]

وأمّا الموطأ فقد سبق مالك في تأليفه وجميع ما فيه صحيح كما قال ابن عبد البر.[287] ويفيده قول الشافعي عن موطأ مالك السابق ذكره. وقال السيوطي: أنّ جميع ما فيه صحيح لا يستثنى منه شيء. وكون البلاغات والمراسيل والمنقطعات فيه كثيرة وهي من الكتاب، بخلاف معلقات البخاري التي جاءت فيه تبعًا للمسانيد. وأمّا مسند أحمد فقد قال ابن حجر: "فقلت إنّ فيه أحاديث ضعيفة كثيرة وإنّ فيه أحاديث يسيرة موضوعة"[288] وقال أيضًا: "والحق أنّ أحاديثه غالبها جياد والضعاف منها إنّما يوردها للمتابعات وفيه القليل من الضعاف الغرائب الأفراد، أخرجها ثم صار يضرب عليها شيئًا وبقي منها بعده بقية."[289]

يستخلص من قول ابن حجر هذا أنّ أكثر ما في **مسند أحمد** صحيح والضعيف منها قليل، فبدأ المؤلف بضرب ما فيه من الأحاديث الضعيفة فأعجلته المنية فلم يتم تهذيبها. ولعل اشترط أحمد على نفسه أن يخرّج الصحيح وإن كان لم يصرّح بهذا الشرط ولم يكن أيضًا من عادة أصحاب **المسانيد** إخراج الصحيح المجرد.

ولعل وقع بعض الأوهام والغرائب من زيادات ابنه عبد الله على **مسند** أبيه.[290] كما صرّح بذلك ابن

---

[285] السخاوي: *شرح التقريب للسخاوي*، ٤٣.

[286] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٩٥.

[287] أبو عمر يوسف بن عبد الله بن عبد البر، *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد* (نلدن: مؤسسة الفرقان للتراث الأسلامي، ١٤٣٩هـ/٢٠١٧م) التحقيق: بشار عود معروف، ١/١٩٩-٢٠٠.

[288] أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، *القول المسدد في الذب عن المسند الإمام أحمد* (القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م) التحقيق: محمد المداسى الهندي، ٤.

[289] ابن حجر، *تعجيل المنفعة*، ٢٤٠.

[290] ابن الملقن، *المقنع*، ٥٧.

تيمية أنّه من زيادات القطيعي لا من رواية أحمد ولا رواية ابنه عبد الله عنه. ونفى التهمة عن عبد الله بن أحمد.[291] وردّ ابن حجر حكم أبي الفرج ابن الجوزي على بعض أحاديثه عليها بالوضع ووافقه على بعضها. وبعضها أوردها أبو عبد الله الحاكم في مستدركه.[292]

أمّا **مسند الدارمي** فقد أطلق عليه مغلطاي الصّحيح لأنّه مرتب على الأبواب وليس على ترتيب **المسند**. لعله أطلق عليه اسم الصحيح لما فيه من الأحاديث الجياد لكن رد عليه العراقي فقال: إنّ فيه كثيرًا من المرسل، والمعضل، والمنقطع.[293] واعترض البلقيني على تسميته مسندًا لأنّه رتب على الأبواب.[294]

والخلاصة أنّ أوّل من قصد جمع الحديث الصحيح هو محمد بن إسماعيل البخاري في صحيحه ثم مسلم في صحيحه. هذا الوصف ينطبق على البخاري ومسلم ولا ينطبق على غيرهما، وإن كان جميع ما في **الموطأ** صحيح وأغلب ما في **مسند أحمد** صحيح إلّا أنّه لم يشترط جمع وإخراج الصحيح كما اشترط البخاري وأصل شرطه تخريج الأحاديث الصحاح.

خلاصة المطلب:

ويمكن في هذا المطلب استخلاص أنّ النووي زاد على ابن الصّلاح زيادات فيها تقييد احترازي، وذلك لتقييد بعض ما أطلقه ابن الصّلاح، لأنّ عدم تقييده يؤدّي إلى خطأ. وكما لا يخفى فإنّ ابن حجر والسخاوي والسيوطي قد ناقشوا هذا التقييد، مما يدلّ على أثر هذه الزيادة في تطور علوم الحديث.

4. 2. 2. زيادات النووي على ابن الصّلاح للمخالفة الصريحة

بعد تتبع هذا النوع من الزيادات في **الإرشاد والتقريب**، وقفت على ثمانية مواضع خالف فيها النووي ابن الصّلاح مخالفة صريحة. وجميعها مخالفات في مسائل علمية حديثية، وهذا بيانها تفصيلًا:

---

[291] ينظر: ابن حجر، *القول المسدد في الذب عن المسند*، ٤.

[292] ينظر: ابن حجر، *القول المسدد في الذب عن المسند*، ٧.

[293] السيوطي، *تدريب الراوي*، ١٨٩-١٩٠.

[294] عثمان بن الصلاح تقي الدين أبو عمرو وعمر بن رسلان أبو حفص السراج البلقيني، *مقدمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح*، (القاهرة: دار المعارف، ؟) ١٨٤. التحقيق: عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ).

المخالفة الأولى: ما ورد في النوع الأوّل: الصحيح. قال ابن الصّلاح: "إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد **الصحيحين**، ولا منصوصًا على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإنّا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته، فقد تعذر في هذه الأعصار الاستقلال بإدراك الصحيح بمجرد اعتبار الأسانيد؛ لأنه ما من إسناد من ذلك إلا وتجد في رجاله من اعتمد في روايته على ما في كتابه عريا عما يشترط في الصحيح من الحفظ والضبط والإتقان."[295] وقال النووي: "وَهَذَا الذي قاله الشيخ رحمه الله فيه احتمال ظاهر، وينبغي أن يجوز التصحيح لمن تمكن في معرفة ذلك ولا فرق في إدراك ذلك بين أهل الأعصار بل المعرفة في هذه الأعصار أمكن لتيسر طرقه. والله أعلم."[296] وقال النووي أيضًا: "والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته، والله أعلم. ومن أراد العمل بحديث من كتاب فطريقه أن يأخذه من نسخة معتمدة قابلها هو أو ثقة بأصول صحيحة، فإن قابلها بأصل معتمد محقق أجزأه"[297]

يرى ابن الصّلاح –يجب ظاهر كلامه- عدم جواز تصحيح الحديث لأهل زمانه وأجيال قادمة لضعف الأهلية والملكة في علم الحديث. وقد رد هذا القول أكثر العلماء منهم النووي وابن كثير[298] والعراقي[299] وابن حجر[300] والسيوطي.[301]

ويرى النووي جواز تصحيح وتحسين الحديث الذي لم يحكم عليه المتقدمون لمن كمل علمه بالصناعة الحديثية وأهليته وأنّه لا فرق بين المتقدمين والمتأخرين في هذا. وقال ابن كثير: "ويجوز له الإقدام على ذلك، وإن لم ينصّ على صحّته حافظ قبله، موافقة للشيخ أبي زكريا النووي، وخلافًا للشيخ أبي

---

[295] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٦-١٧.

[296] النووي، *الإرشاد*، ٥٣.

[297] النووي، *التقريب*، ٢٨.

[298] ينظر: ابن كثير، *اختصار علوم الحديث*، ١٠٠-١٠١.

[299] ينظر: والعراقي، *التقييد والإيضاح*، ١٢-١٣.

[300] ينظر: ابن حجر، *النكت*، ٢٦٦-٢٧٣.

[301] ينظر: السيوطي، *التدريب الراوي*، ١٥٧-١٦٣.

عمرو."[302]

وقد ذهب العراقي في جواز تصحيح الأخبار لمن تمكن معرفته وقوي على ذلك وأطال في ذلك إطالة فذكر أمثلة من صحّحوا الحديث في طبقة ابن الصّلاح ومن بعده.[303] وأمّا من طبقة ابن الصّلاح فقد صحّحوا عددًا من الأحاديث، منها حديث عبد الله بن عمر "أنّه كان يتوضأ ونعلاه في رجليه ويمسح عليها ويقول: كذلك كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل". وحديث أنس "كان أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ينتظرون الصَّلاة فيضعون جنوبهم فمنهم من ينام ثم يقوم إلى الصّلاة." وممن صحّح الحديث في الطبقة التي بعد طبقة ابن الصّلاح شرف الدين الدمياطي (ت. ٦٥٢هـ) الذي صحّح حديث جابر: "ماء زمزم لما شرب له". وبعد هذه الطبقة طبقة تقي الدين السبكي (ت. ٧٧١هـ) وغيرهم."[304]

وذهب ابن حجر إلى تجويز تصحيح الحديث لمن تأهل لذلك لأنّ عدم جواز ذلك يؤدي إلى قبول التصنيف والعمل به، لأنّه قد يطّلع المتأخر على علة في الحديث خفيت على المتقدم فيضعّف لذلك وبالعكس.[305]

نجد هنا أنّ ابن كثير وافق النووي صريحًا وخالف ابن الصّلاح في هذه المسألة، وأنّ كثيرًا من علماء الحديث على رأي النووي وهو جواز تصحيح الحديث لمن قدر عليه. ولعل النووي بنى هذه المسألة على قاعدة أصولية معروفة وهي: "الاجتهاد لا ينقض بالاجتهاد"[306]. لأنّ المجتهد المتقدم ليس له مزيّة على المجتهد المتأخر وكذلك حكمهما على الحديث.

وذهب المليباري من المعاصرين إلى أنّ النووي ومن وافقه على جوازه لتصحيح الحديث فهموا كلام ابن

---

[302] ابن كثير، *اختصار علوم الحديث*، ١٠١.

[303] والعراقي، *التقييد والإيضاح*، ١٢-١٣.

[304] والعراقي، *التقييد والإيضاح*، ١٣.

[305] ابن حجر، *النكت*، ٢٧٢-٢٧٤.

[306] زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، *الأشباه والنّظائر*، (بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م)، ١٠٥/١.

الصّلاح على خطإ[307]. ويرى المليباري أنّ ابن الصّلاح لم يمنع مطلق تصحيح الحديث لأهل عصره وإنما منع تصحيح الحديث في كتب الأجزاء من مؤلفات معاصريه.[308]

وذهب الشيخ محمد عوّامة أيضًا إلى أنّ ابن الصّلاح لم يمنع تصحيح الحديث عند المتأخرين بل حذّر من من الاعتماد في تصحيح الحديث على الأسانيد المذكورة في كتب غير مشهورة. واحترز من كلام ابن الصّلاح أنّه قصد أحاديث الأجزاء التي في تلقيها شبهة ولا علاقة لكلامه بالكتب الأصول والأمهات.[309]

نلاحظ من كلام ابن الصّلاح والنووي أنّهما علّلا رأيهما جوازًا أو منعًا بأهلية عند المتأخرين. وعلى سبيل المثال إذا نظرنا إلى حكم على الرواة بين المتقدمين والمتأخرين نجد أنّ للمتقدمين اطلاعًا واسعًا على حياة الرواة ورحلاتهم وقد يتتبعون شيوخ هؤلاء الرواة وتلامذتهم ليتثبتوا عن صدقهم وعدالتهم وجمع روايتهم.

وَأَمَّا المتأخرين فلا سبيل لهم لمثل هذا إلّا التتبع والرّجوع إلى كتب المتقدمين. وكذلك اطلاعهم على علل الإسناد أو المتن، فإنّ المتقدمين أقدر منهم على الاطلاع على حكم الرواة جرحًا وتعديلًا وكذلك تعيين العلل في الحديث، وإنّ المتأخرين عيال على المتقدمين في هذه كله. وفِي رأي العّلامة محمد عوّامة أنّ ابن الصّلاح لم يمنع تصحيح الحديث عند المتأخرين، وإنّما أشار إلى هذه الدّقائق وهي أنّ المتقدمين كانوا على دقة متناهية وحفظ وضبط وإتقان، وَأَمَّا المتأخرين فلا.[310]

واستدل الشيخ أيضًا على أنّ ابن الصّلاح لم يمنع تصحيح الحديث عند المتأخرين البتة فقال: "لقد كنّا نلمس المثال والمثالين من كلام ابن الصّلاح على أنّه صحّح وضعّف، أمّا الآن فقد انجلت الحقيقة، وزال الإشكال من أصله، وذلك بطباعة كتاب "شرح مشكلات الوسيط"، فقد تبين واقع الإمام ابن

---

[307] حمزة عبد الله المليباري، *تصحيح الحديث عند ابن الصّلاح*، (بيروت، دار ابن حزم، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م) ١٠.

[308] المليباري، تصحيح الحديث، ١١-١٦.

[309] ينظر: أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، *تدريب الراوي في شرح تقريب النووي*، (جدة: دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م) التحقيق: محمد عوّامة. ٢/٥٤٠-٥٤١.

[310] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي لتحقيق محمد عوّامة*، ٢/٥٤٠.

الصّلاح، أنّه كغيره تمامًا من علمائنا السابقين له، واللاحقين: يصحّح ويضعّف، ويجرّح ويعدل، والحمد لله."[311]

إذن، يرى الشيخ محمد عوّامة والمليباري أنّ النووي فهم كلام ابن الصّلاح على غير وجهه، وسبب ذلك زيادة النووي كلمة "كتاب" في كلام ابن الصّلاح وتبعه موافقوه على هذه الزيادة[312] وعبارة ابن الصّلاح هي: "إذا وجدنا فيما يروى من أجزاء الحديث وغيرها "[313] وعبارة النووي في الإرشاد:"غذا وجدنا فيما يروى من الأجزاء وغيرها"[314] وعبارة وعبارته في التقريب: "من رأى في هذه الأزمان حديثًا صحيحًا في جزء أو كتاب"[315]

فإنّ مقصود ابن الصّلاح في هذه العبارة الأجزاء غير المشهورة التي لم تلقَ عناية أهل الحديث عبر العصور، وليس كتب الحديث المعتمدة كما نبّه على ذلك الشيخ محمد عوّامة والمليباري.

ورد شاكر خوالدة على المليباري في خصوص الأجزاء فقال: "والأجزاء قديمة التأليف، ولم يبدأ تأليفها في زمن ابن الصّلاح."[316] وذهب الباحث شاكر إلى أنّ النووي ومن وافقه أمثال ابن حجر لم يفهموا كلام ابن الصّلاح على خطإ.[317]

ومن هنا يتضح لنا أنّ نتيجة هذه المسألة واحدة عندهما لأنّنا إذا نظرنا إلى تعليلي ابن الصّلاح والنووي فإنّهما علّلاها بأهلية عند المتقدمين والمتأخرين. لكن ابن الصلاح يقيدها بشروط وضوابط زائدة على

---

[311] السيوطي، *تدريب الراوي لتحقيق محمد عوّامة*، ٢/٥٤١.

[312] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي لتحقيق محمد عوّامة*، ٢/٥٤٠، المليباري، *تصحيح الحديث*، ٢٥-٢٦.

[313] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٦.

[314] النووي، *الإرشاد*، ٥٣.

[315] النووي، *التقريب*، ٢٨.

[316] شاكر ذئب فياض الخوالدة، *رؤية الدكتور حمزة المليباري لتصحيح الحديث وتحسينها عند ابن الصّلاح دراسة نقدية*، (، المجلة الأردية في الدراسات الإسلامية، ١٤٣٣هـ/٢٠١١م) ٦.

[317] شاكر، *رؤية الدكتور حمزة المليباري لتصحيح الحديث*، ٦-٧.

أهلية المتأخرين، والنووي يربطها بأهلية المتأخرين فقط. وبالتالي فابن الصّلاح صحّح وضعّف، وإليه ذهب النووي فلا خلاف عندئذ في نتيجة المسألة.

المخالفة الثانية: ما ورد في النوع الأوّل: الصحيح. قال ابن الصّلاح: "وهذا القسم جميعه مقطوع بصحته والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافًا لقول من نفى ذلك محتجًا بأنّه لا يفيد في أصله إلا الظن."[318] وقال النووي: "وهذا الذي اختاره الشيخ خلاف الذي اختاره المحققون والأكثرون."[319]

هذه من المسائل التي خالف النووي فيها ابن الصّلاح مخالفةً صريحةً، وهي من المسائل التي اختلف فيها أهل الحديث اختلافًا شديدًا. فقال ابن كثير: "وأنا مع ابن الصّلاح فيما عوّل عليه وأرشد إليه."[320] وبهذا يكون ابن كثير قد وافق ابن الصّلاح وخالف النوويّ مخالفة صريحة.

يرى ابن الصّلاح أَنَّ ما أخرجه البخاري ومسلم في صحيحيهما يفيد العلم القطعي لتلقي الأمة لها بالقبول، والأمة معصومة عن الخطأ في إجماعها، فلذلك جزم أنّ ما في صحيح البخاري ومسلم من الأحاديث التي لم تنتقد تفيد العلم الضروري ولا يحتاج أن ينظر فيها. وخالف النووي ابن الصّلاح فيما ذهب إليه نظرًا إلى ما ذهب إليه أنّ هذه الأحاديث هي أخبار آحاد، وخبر الواحد يفيد الظن، فما صحّ فيهما وتلقته الأمة بالقبول لا يقتضي علم اليقيني بل الظن الغالب.

وأكّد النووي ما ذهب إليه أيضًا في مقدمة شرح صحيح مسلم، أنّ ما تلقته الأمة بالقبول في الصحيحين لا يفيد العلم النظري إلّا ما تواتر فيهما.[321]

ومن العلماء من وافق ابن الصّلاح منهم: ابن كثير[322] والبلقيني[323] والعراقي[324] وابن حجر[325]

---

[318] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٨.

[319] النووي، *الإرشاد*، ٥٣.

[320] ابن كثير ، *اختصار علوم الحديث*، ١١١.

[321] ينظر: النووي، *صحيح مسلم بشرح النووي*، ١/٢٠-٢١.

[322] ينظر: ابن كثير، *اختصار علوم الحديث*، ١١١.

[323] ينظر: البلقيني، *مقدمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح*، ١٧٢.

[324] والعراقي، *التقييد والإيضاح*، ١٢-١٣.

والسيوطي[326]. ورد ابن حجر قول النووي أنّ الكثيرين من المحققين اختاروا ما ذهب إليه.[327] وأكّد هذا المذهب في نزهة النظر أيضًا.[328] وقال السيوطي: "وهو الذي أختاره، ولا أعتقد سواه."[329] وكثير من علماء الحديث بعد النووي على رأي ابن الصّلاح في هذه المسألة. وقال الزركشي: "وقد تبين موافقة ابن الصّلاح للجمهور، وهو لازم للمتأخرين فإنهم صححوا أنّ خبر الواحد إذا احتفت به القرائن أفاد القطع، واختاره الإمام، والغزالي، والآمدي، وابن الحاجب وغيرهم."[330] وقال السخاوي: "وهذا التلقي وحده أقوى في إفادة العلم من مجرّد كثرة الطرق القاصر عن التواتر، إلّا أنّ هذا يختص بما لم ينتقده أحد من الحفاظ ممّا فيهما."[331]

ويظهر هنا أنّ جمهور العلماء مع ابن الصّلاح في هذه المسألة. ومع ذلك فإنّي أميل إلى رأي النووي لأنّنا إذا نظرنا إلى أحاديث الصحيحين من جهة أنّها تلقتها الأمة بالقبول فهذا التلقي إجمالي، ويبقى أفراد أحاديثهما آحادًا فأنّى يفيد الآحاد علمًا يقينيًا؟! ووافق مغلطاي النووي فقال: "فإنّ الناس اختلفوا أنّ الأمة إذا عملت

بحديث وأجمعوا على عمل به هل يفيد علم القطع أو الظن؟ فمذهب أهل السنة أنّه لا يفيد القطع ما لم يتوتر."[332]

خالف ابنُ الملقن ابنَ الصّلاح في دعواه إجماع العلماء على الصحيحين، وذهب إلى أنّه إذا أراد ابن الصّلاح في عصر البخاري ومسلم وبعده فإنّه بعض الأمة وليس جميعها. ثم قال: "ثم إنَّا نقول أيضًا: التلقي بالقبول ليس بحجة، فإنّ الناس اختلفوا: أنّ الأمة إذا عملت بحديث وأجمعوا على العمل به،

---

[325] ينظر: ابن حجر، *النكت*، ٢٧٢-٢٧٤.

[326] ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ١٥٧-١٦٣

[327] ينظر: ابن حجر، *النكت*، ٣٧١-٣٧٣.

[328] ابن حجر، *نزهة النظر*، ٥٢.

[329] السيوطي، *تدريب الراوي*، ١٤٥.

[330] بدر الدين الزركشي، محمد بن جمال الدين، *النكت على مقدمة ابن الصلاح*، (الرياض: أضواء السلف،١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م) التحقيق: زين العبدين فريج، ٢٨٦.

[331] السخاوي، *شرح التقريب والتيسير للسخاوي*، ٥٩.

[332] مغلطاي، *إصلاح كتاب ابن الصّلاح*، ١١٤.

هل يفيد القطع أو الظن؟ ومذهب أهل السنة أنّه يفيد الظن ما لم يتواتر."[333] وانتقاد الدارقطني وغيره على للصحيحين دليل على عدم إجماع العلماء عليهما في نظر هؤلاء العلماء.

وذهب أحمد شاكر من المتأخرين إلى أنّ عبارة "العلم اليقيني النظري" في كلام ابن الصّلاح لم يرد بها اليقين وهو ما يقابل الظن عند المتكلمين، وإنّما أراد بها الظن الغالب.[334] لكن في هذا الرأي نظر، فاستعمال "العلم اليقيني النظري" بمعنى الظن الغالب اصطلاح غير معروف عند العلماء، سواء من المتكلمين أو الأصوليين أو الفقهاء، والمقصود بالنظري أنّه يتوصّل إليه بمقدمات ووسائط، لا أنه ظني.

وقال الأستاذ نور الدين عتر: "القسم الثاني: من خبر الواحد الصحيح: قسم يفيد العلم اليقيني ويجب الاعتقاد به. وهو ما تتوفر فيه شرط الصحة بشكل قاطع، لا مجال للاحتمال فيه، لما احتفّ به من المقوّيات، ومن ذلك:

آ- أن يكون الحديث موضع إجماع على الاحتجاج به بين العلماء.

ب- أن يكون الحديث متصلًا، بروايته من طريق أئمة الحديث الحفاظ.

ج- أن يكون قد روي بأصح الأسانيد، ولم يكن غريبًا أيضًا."[335]

المخالفة الثالثة: ما ورد في النوع السادس عشر: معرفة زيادات الثقات وحكمها. مثّل ابن الصّلاح بحديث فرضية زكاة الفطر وهو ما رواه مالك عن نافع عن ابن عمر: "أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين." ونقل ابن الصّلاح عن أبي عيسى الترمذي أنّ مالكًا انفرد بزيادة "من المسلمين" في روايته.[336] وخالف النووي ابن الصّلاح فقال: "لا يصح التمثيل بحديث مالك؛ لأنّه ليس منفردًا، بل وافقه في هذه الزيادة عن نافع عمر بن

[333] ابن الملقن، المقنع، ٧٧.

[334] أحمد شاكر، *الباعث الحثيث*، ٤٢-٤٣.

[335] نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، (دمشق: دار الفكر، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م)، ٢١٥-٢١٦.

[336] ينظر: ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٨٦.

نافع، والضحّاك بن عثمان. الأوّل في صحيح البخاري، والثاني في مسلم. والله أعلم."[337]

نفى النووي صحة التمثيل بهذا الحديث لعدم انفراد مالك بهذه الزيادة، حيث ثبتت هذه الزيادة "من المسلمين" في رواية الضحّاك بن عثمان،[338] في صحيح مسلم، كتاب الزكاة، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير.[339] وفي رواية عمر بن نافع في صحيح البخاري في أبواب صدقة الفطر، باب فرض صدقة الفطر.[340]

وأضاف العراقي على ما ذكره النووي أربعة رواة تابعوا مالكًا فيها، وهم: كثير بن فريد، ويونس بن زيد، والمعل بن إسماعيل، وعبد الله بن عمر العمري.[341] ورواية عبد الله بن عمر في المستدرك برقم: ١٥٣٤، في كتاب الزكاة، باب إن صدقة الفطر حق واجب.[342] وذكر الدارقطني في سننه جميع من روى بهذه الزيادة.[343]

وقد وافق ابن كثير[344] والعراقي[345] وابن حجر[346] والسيوطي[347] ما ذهب إليه النووي في اعتراضه على مثال ابن الصّلاح بحديث زكاة الفطر. ولا ينفي وجود رواة مع مالك كونها زيادة ولكن ينفي دعوى انفراد مالك، والصحيح الذي عليه كثير من أهل الأثر أنّه لم ينفرد مالك بهذه الزيادة.

---

[337] النووي، *الإرشاد*، ٨٤.

[338] حديثه في صحيح مسلم برقم: ٩٨٤.

[339] مسلم، *صحيح مسلم*، باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير، برقم: ٢٢٧٥.

[340] برقم: ١٤٣٢.

[341] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٢٨٩.

[342] أبو عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، *المستدرك على الصحيحين*، في كتاب الزكاة، باب إن صدقة الفطر حق واجب، برقم: ١٥٣٤.

[343] علي بن عمر الدارقطني، *سَنَن الدارقطني*، كتاب زكاة الفطر، باب زكاة الفطر، برقم: ٢٠٧٠.

[344] ينظر: ابن كثير، *اختصار علوم الحديث*، ١٧٢.

[345] ينظر: العراقي، *التقييد والإيضاح*، ٩٣.

[346] ينظر: ابن حجر، *النكت*، ٦٩٧.

[347] ينظر: السيوطي، *تدريب الراوي*، ٢٩٠-٢٨٩.

وأنّا أميل إلى رأي النووي ومن وافقه، لأنّ بعد التتبع طرق هذا الحديث ظهر لي أنّ مالك لم ينفرد بهذه الزيادة، وإنّما وردت في عدة روايات كما أشرت إلى مصادرها في البحث.

المخالفة الرابعة: ما ورد في النوع الثالث والعشرين: معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته. قال الخطيب: "والذي نستحبه أن يكون من يزكي المحدث اثنين للاحتياط فإن اقتصر على تزكية واحد أجزأ."[348] قال ابن الصّلاح: "قلت: قد خرّج البخاري في "صحيحه" حديث جماعة ليس لهم غير راو واحد، منهم: مرداس الأسلمي لم يرو عنه غير قيس بن أبي حازم. وكذلك خرّج مسلم حديث قوم لا راوي لهم غير واحد، منهم: ربيعة"[349] واعترض النووي على رد ابن الصّلاح على الخطيب فقال: "والصواب نقل الخطيب، ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة؛ فإنّهما صحابيان مشهوران، والصحابة كلهم عدول"[350].

ولا خلاف بين أهل الأثر والفقه والأصول أنّ جميع الصحابة الذين ثبتت صحبتهم عدول، ولو لم يرو عن الصحابي راوٍ فهو عدل عند أهل العلم. وقال مغلطاي إنّ شرط إزالة جهالة برواية الراويين لا يشترط على الصحابة ذلك لإجماع العلماء على عدالتهم.[351] ويلاحظ أنّ جمهور أهل الحديث على رأي الخطيب وهو مذهب النووي. وممن وافقهما من العلماء: ابن كثير[352] والعراقي[353] ومغلطاي[354] والسخاوي[355] والسيوطي[356]. فجمهور العلماء مع النووي في هذه المسألة.

المخالفة الخامسة: ما ورد في النوع الثالث والعشرين: معرفة من تقبل روايته ومن ترد روايته. قال ابن

---

[348] الخطيب، *الكفاية*، ١١٢.

[349] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١١٢-١١٣.

[350] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٥٠.

[351] مغلطاي، *إصلاح كتاب ابن الصّلاح*، ٣٣٠-٣٣١.

[352] ينظر: ابن كثير، *اختصار علوم الحديث*، ١٩٨-١٩٩.

[353] العراقي، *التبصرة والتذكرة*، ٣٥٣-٣٥٤.

[354] مغلطاي، *إصلاح كتاب ابن الصلاح*، ٣٣٠-٣٣١.

[355] السخاوي، شرح التقريب والتيسير، ١٩١-١٩٣.

[356] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٧٥.

الصّلاح:"العاشرة: التائب من الكذب في حديث الناس وغيره من أسباب الفسق تقبل روايته، إلا التائب من الكذب متعمدًا في رسول الله صلى الله عليه وسلم، فإنّه لا تقبل روايته أبدًا، وإن حسنت توبته على ما ذكر عن غير واحد من أهل العلم، منهم أحمد بن حنبل وأبو بكر الحميدي شيخ البخاري"[357] قال النووي: "قلت: وكل هذا مخالف قاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا، ولا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة."[358]

نلاحظ أنّ ابن الصّلاح نقل عن العلماء في مسألة التائب عن الكذب في الحديث: هل يقبل روايته أو يبقى مجروحًا بكذبه السابق؟

فنقل عن أحمد بن حَنْبَل والحميدي والصيرفي (ت. ٢٤٩هـ) بأنّه لا يقبل رواية من كذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم حسنت توبته، لا تقبل روايته أبدًا.[359]

وخالف النووي هذا الرأي الذي ذهب إليه أحمد والحميدي والصيرفي وتابعهم عليه ابن الصّلاح وذكر النووي بأنّه مخالف لقاعدة المذهب الشافعي وما عليه بعض العلماء. والقاعدة عند الشافعية في التائب من القذف المحدود فيه أنّ شهادته مقبولة، وإليها أشار النووي في قوله: والقاعدة عندنا - يعني عند الشافعية -كما صرّح بذلك الغزالي خلافًا لأبي حنيفة رحمه الله[360] . ووجه هذا القول أنّ التوبة تمحو أثر الذنوب ولا يجوز تعيير التائب عن ذنبه كما ثبت من حديث أبي هريرة أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها بما صنعت بعد الحدّ ولا يثرِّب عليها"[361] وقال ابن كثير موضّحا مراد النبي صلى الله عليه وسلم:"أي: ثم لا يعيرها بما صنعت بعد الحدّ، الذي هو كفارة بما

---

[357] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١١٦.

[358] النووي، *الإرشاد*، ٩٨.

[359] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١١٦.

[360] محمد بن محمد بن محمد الغزالي، *الوسيط في المذهب* (القاهرة: دار السلام، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م) التحقيق: محمد محمد تامر، ٣٦١/١.

[361] أبو داود سليمان بن أشعث السجستاني، *السنن*، كتاب الحدود، باب في الأمة إذا زنت ولم تحصن، برقم: ٤٤٧٠.

صنعت."[362] وكذلك يقبل شهادة الفاسق إذا تاب وحسنت حاله عند الشافعية[363]. وهذا ممّا اعتمد عليه النووي في قاعدة مذهبه.

ولعل سبب اختلاف العلماء في هذه المسألة هو أنّ للمسألة وجهين، نظر أحد الفريقين إلى وجهٍ والآخر إلى وجهٍ. وهما:

1- قبول توبته عند الله: وإليه نظر النووي ومن وافقه، فإنّ توبة التائب مقبولة عند الله فلذلك ينبغي أن تقبل روايته لأنّ الله تعالى قد تاب عليه.
2- عدم قبول توبته عقوبة له وزجرًا لغيره: وإليه نظر أحمد ومن وافقه، أمّا أنّ توبة التائب مقبولة عند الله فذاك عند الله، وأمّا في الدّنيا فلا ينبغي قبول حديثه، فردوا حديثه زجرًا لغيره وعقوبةً له.

ووافق السيوطي مذهب أحمد والحميدي وابن الصّلاح فقال: "إن كانت الإشارة في قوله هذا كله لقول أحمد والصيرفي والسمعاني، فلا والله ما هو بمخالف ولا بعيد، والحق ما قاله الإمام أحمد تغليظاً وزجرًا."[364]

ويرى مغلطاي أيضًا أنّ ما رده النووي هو الذي عليه مذهب أبي حنيفة، قال: "ومذهب أبي حنيفة إذا تاب قاذف المحصن لم تقبل شهادته أبدًا، فكذا فيما نحن فيه، فإنّ التحديث كقضية واحد، فمن ضعّف أو جرّح بكذب في حديث رسول الله فلا يجعل قويًّا بعد ذلك على هذا، ولا تقبل روايته وإن تاب وصلح."[365] لعل مغلطاي قاس التائب من القذف على التائب من الكذب في حديث رسول الله صلى الله

---

[362] أبو الفداء ابن كثير، *تفسير القرآن العظيم* (الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م) الطبعة الثانية، الالتحقيق: سامي بن محمد السلامة، ٢/٢٣٥.

[363] الغزالي، *الوسيط في المذهب*، ٧/٣٥٨.

[364] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٣٩١.

[365] مغلطاي، *إصلاح كتاب ابن الصّلاح*، ٢/٣٤٢.

عليه وسلم لأنه لا يقبل رواية قاذف محدود وإن تاب وأناب وهذا ما عليه العمل عند الحنفية[366].

يلاحظ أنّ الرأي الذي رده النووي هو رأي أكثر علماء الحديث، وذهب بعضهم إلى عدم قبول رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم تغليظًا له، وساوى مغلطاي بين الرواية والشهادة فرد رواية التائب في الحديث لهذا السبب وهو مذهب الحنفية.

وهناك عدة فروق بين الرواية والشهادة. لقد جمع السيوطي واحد والعشرين فرقًا بين الرواية والشهادة فهذه بعضها:

1- العدد، يشترط العدد في الشهادة ولا يشترط في الرواية.
2- الذكورية، يشترط في الشهادة ولا يشترط في الرواية.
3- الحرية، يشترط في الشهادة ولا يشترط في الرواية.
4- البلوغ، يشترط في الشهادة ولا يشترط في الرواية.
5- المبتدع، تقبل شهادته ولو كان داعيًا إلى بدعته، ولا يقبل رواية المبتدع الداعي إلى بدعته.
6- التائب من الكذب، تقبل شهادة التائب من الكذب ولا تقبل رواية التائب من الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم. وغيرها من الفروق.[367]

وعليه، فمن قاس الرواية على الشهادة في هذه المسألة قبل رواية التائب من الكذب في الحديث، ومن لم يقسها ردّ رواية التائب من الكذب في الحديث وقَبِلَ شهادته.

واستدل الجمهور بأنّ الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس ككذب على أحد من الناس؛ لأنّ الكذب عليه يصبح تشريعًا لعامة المسلمين وأمّا الكذب على غيره فأمره أخف. ولهذا فقد استثنوا التائب في الحديث ألّا تقبل روايته.

---

[366] عبد الغني الغنيمي الدمشقي، *اللباب في شرح الكتاب* (بيروت: المكتبة العلمية، ؟) التحقيق: محمد محيى الدين عبد الحميد ٦٠/٤.

[367] ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ٣٩٣-٣٩٤.

وكما اختف المتقدمون اختلف المتأخرون أيضًا، فمنهم من وافق ابن الصّلاح ومنهم من وافق النووي.

وقال الأستاذ نور الدين عتر -رحمه الله- موافقًا لابن الصّلاح: "والسبب في عدم قبوله الزجر والتغليظ، والمبالغة في الاحتياط للحديث، كما أنّ الشريعة غلظت حرمة أعراض الناس؛ فردت شهادة القاذف ولو تاب بعد ذلك على ما ذهب إليه كثير من العلماء."[368]

وقال الشيخ محمد عوّامة موافقًا للنووي: "وفي آخر المطاف: لا بد من التنبه إلى أنّ موقفنا من هذا التائب كموقفنا من الرواية المختلطين: يقبل منهم ما رووه قبل الاختلاط فقط، ويقبل من هؤلاء التائبين ما رووه بعد التوبة فقط."[369]

وأرى أنّ قول الجمهور وإن كان له وجه معتبر، غير أنّ ما ذهب إليه النووي قوي أيضًا، وذلك أنّ أهل الحديث مجمعون على أنّ الكافر لا تقبل روايته في حال كفره، وتقبل روايته إذا أسلم لأنّ الإسلام يجبُّ ما قبله. فكذلك إذا تاب الكاذب من الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وغيره وحسن توبته ينبغي ألّا يرد حديثه كما لا يرد حديث الكافر إذا أسلم.

وهذه المسألة ليست نظرية بل لها أمثلة واقعية تطبيقية تشهد لها، منها: ما قال سلمة بن شبيب: سمعت إسماعيل بن أبي أويس يقول: "ربّما أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم."[370] ومنها ما قاله الذهبي (ت. ٧٤٨هـ) في أبي الحسن علي بن أحمد: "قد بدت منه هفوة في صباه، واتُّهم بوضع الحديث، ثم تاب إلى الله واستمر على الثقة."[371]

---

[368] نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ٨١-٨٢.

[369] السيوطي، تدريب الراوي بتحقيق محمد عوّمة، ١٥٤/٤.

[370] علاء الدين مغلطاي بن قليج، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، (بيروت، دار الكتب العلمية، هـ/٢٠١١م)، التحقيق: محمد عثمان، ٣٩٧/١.

[371] شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، (بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م)، التحقيق: علي محمد البجاوي، ١١٤/٣.

أمّا إسماعيل بن أبي أويس فقال فيه الذهبي: محدث مكثر فيه لين. وذكر ابن حبان في الثقات.[372] وقال النسائي (ت. ٣٠٣هـ): ليس به بأس. وقال الدارقطني (ت. ٨٣٥هـ): ثقة نبيل.[373] وروى جماعة عن إسماعيل بن أبي أويس، منهم: عبد الرزاق بن همام الصنعاني والبخاري ومسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه. ورواية هؤلاء العلماء وأصحاب السنن عن إسماعيل بن أبي أويس دليل على عدالته ولا يخفى على أمثالهم من النّقاد أنّه كان يضع الحديث ثم تاب وحسن توبته.

أمّا علي بن أحمد النعيمي فمن الذين تابوا من الكذب في الحديث وقُبل حديثه بعد حسن توبته. ويشير هذا التطبيق إلى أمرين؛ الأول: أنّ هذه المسألة واقعية وليست نظرية. والثاني: أنّ عمل المحدثين أنّ التائب من الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل حديثه بعد التوبة كما نبّه إلى ذلك الشيخ محمد عوّامة.

المخالفة السادسة: ما ورد في النوع الرابع والعشرين: كيفية سماع الحديث وتحمّله وصفة ضبطه. قال ابن الصّلاح :"قلت: ولم نر ولم نسمع عن أحد ممّن يقتدى به أنّه استعمل هذه الإجازة فروى بها، ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها، والإجازة في أصلها ضعف، وتزداد بهذا التوسع والاسترسال ضعفًا كثيرًا لا ينبغي احتماله."[374] وقال النووي في **الإرشاد**: "وهذا الذي قاله الشيخ خلاف ظاهر كلام هؤلاء الأئمة المحققين، وخلاف مقتضى صحة هذه الإجازة. وأي فائدة لها إذا لم يرو بها."[375]

وقال في **التقريب**: "قلت: الظاهر من كلام مصحّحها جواز الرواية بها وهذا مقتضى صحتها، وأي فائدة لها غير الرواية بها"[376]

---

[372] أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستي، *الثقات*، (حيدر آباد، دار المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م)، التحقيق: محمد عبد المعيد خان، ٩٩/٨.

[373] يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف الميزي، *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*، (بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م) التحقيق: بثا عوّاد معروف، ٥٢٤/١.

[374] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٥٥.

[375] النووي، *الإرشاد*، ١٠٩.

[376] النووي، *التقريب*، ٥٩.

نلاحظ أنّ النووي خالف ابن الصّلاح مخالفة صريحة في هذه المسألة وهي مسألة الإجازة لغير معيّن بوصف العموم. وصورة هذه الإجازة أن يقول: أجزت لجميع المسلمين أو لمن أدرك زماني.[377] فيرى ابن الصّلاح عدم صحة العمل بها وعدم جواز الرواية بهذه الإجازة لشدة ضعفها فقال: "إنّه لم ير من أهل الحديث من روى بمثل هذه الإجازة."[378] وما ذهب إليه ابن الصّلاح مخالف لمذهب جمهور المحدثين في هذه المسألة في نظر النووي.

إذا أمعنّا النظر نجد أنّه يندرج تحت هذه المسألة أمران، وهما: صحة هذه الإجازة لتحمل الحديث بها وجواز الرواية بها. فيرى ابن الصّلاح عدم صحتها وعدم جواز الرواية بها.

وأمّا النووي فقد صرّح بصحة العمل بها وبجواز الرواية بها وذلك في كلامه المذكور وذكر أنّه لا فائدة في تلك الإجازة إذا منع الرواي من الرواية بها.[379] وما جزم به النووي هو مذهب بعض المحدثين والمحققين كما صرّح بذلك القاضي عياض.[380] ومن تبعه في جواز هذه الإجازة ابن كثير فقال: "فممن جوزها الخطيب البغدادي، ونقلها عن شيخه القاضي أبي الطيب الطبري، ونقلها بكر الحازمي عن شيخه أبي العلاء الهمداني الحافظ، وغيرهم من محدثي المغاربة رحمهم الله."[381] وأمّا العراقي فقد وافق ابن الصّلاح من جهة حيث قال: "فإن كان ذلك مقيدًا بوصف حاصر أو نحوه فهو إلى الجواز أقرب."[382] ووافق النووي أيضًا من جهة فقال:"وقد روى بها من المتقدمين الحفاظ أبو بكر بن خير، ومن المتأخرين الشرف الدمياطي وغيره."[383] وصرّح القاضي عياض بصحتها وجواز الرواية بها فقال:"فهذا الوجه هو الذي وقع الخلاف تحقيقًا. والصحيح جوازه، وصحّت الرواية والعمل به بعد تصحيح شيئين: تعيين مرويات الشيخ ومسموعاته وتحقيقها، وصحّة مطابقة كتب الراوي لها. وهو قول

---

[377] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ١٥٤.

[378] ابن الصّلاح، المصدر السابق، ١٥٥.

[379] النووي، *الإرشاد*، ١٠٩.

[380] القاضي عياض، *الإلماع*، ٣٩-٤٠.

[381] ابن كثير، *اختصار علوم الحديث*، ١١٥-١١٦.

[382] العراقي، *التقييد والإيضاح*، ١٥٣.

[383] العراقي، *التقييد والإيضاح*، ١٥٣.

الأكثرين والجمهور من الأئمة والسلف ومن جاء بعدهم."[384]

المخالفة السابعة: ما ورد في النوع السادس والعشرين: صفة رواية الحديث وشرط أدائه. قال ابن الصّلاح: "الظاهر أنّه لا يجوز تغيير "عن النبي" إلى "عن رسول الله صلى الله عليه وسلم"، وكذا بالعكس وإن جازت الرواية بالمعنى."[385]

تندرج هذه المسألة تحت مسألة رواية الحديث بالمعنى. وقد تحدّث ابن الصّلاح عن رواية الحديث بالمعنى وذكر جواز ذلك لمن كمل معرفته باللغة العربية ومفرداتها.[386]

ولعل ابن الصّلاح قد اعتمد في حكمه هنا على حديث البراء بن عازب (ت. ٧١هـ) وفيه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال للبراء بن عازب عندما "إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ ولا منجا منك إلا إليك اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت وبنبيك الذي أرسلت فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة واجعلهن آخر ما تتكلم به" قال البراء بن عازب: "فرددتها على النبي صلى الله عليه وسلم فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت قلت ورسولك " فبدّل لفظ النبي بالرسول حيث قال: "ونبيّك الذي أرسلت." فقال النبي صلى الله عليه وسلم: "لا ونبيك الذي أرسلت"[387] وأجاب ابن الملقّن عن الاستدلال بتصحيح النبي صلى الله عليه وسلم للبراء في هذا حديث المذكور بجوابين، وهما:

1- أنّ ألفاظ الدعاء والأذكار توقيفية ولا يجوز التغيير فيها ولا إبدال لفظ بلفظ.

2- أنّ النبي صلى الله عليه وسلم أراد أن يجمع لفظ الرسول والنبي معًا في هذا الدعاء لحكمة

---

[384] القاضي عياض، *الإلماع*، ٣٩-٤٠.

[385] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٣٣.

[386] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢٣٣.

[387] أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، *صحيح البخاري*، كتاب الوضوء ،باب فضل من بات على الوضوء، برقم: ٢٥١.

يعلمه صلى الله عليه وسلم.[388]

وخالف النووي ابن الصّلاح مخالفة صريحة في مسألة إبدال لفظ "النبي" بلفظ "الرسول"، حيث ذهب ابن الصّلاح إلى عدم جواز ذلك، فقال النووي: "الصواب جواز ذلك، لأنه لا يختلف به هنا معنى."[389]

واستدل الخطيب على جواز رواية الحديث بالمعنى وإبدال لفظ النبي بالرسول بحديثين هما:

قوله صلى الله عليه وسلم: "فرب مبلغ أوعى من السامع، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه"[390] وعقّب بعده فقال: "إذا كان المبلَّغ أوعى من السامع وأفقه، وكان السامع غير فَقِيه ولا ممّن يعرف المعنى، وجب عليه تأدية اللفظ، ليستنبط معناه العام الفقيه، وإلّا فلا وجه لهذا التعليل، وإن كان حال المبلِّغ والمبلَّغ سواء، على أنّ رواية هذا الخبر نفسه قد رووه على المعنى."[391]

وقوله صلى الله عليه وسلم جوابًا لقول السائل: إنَّا لنسمع الحديث، فلا نقدر على تأديته كما سمعناه؟ قال صلى الله عليه وسلم: "إذا لم تحلوا حرامًا، ولم تحرموا حلالًا فلا بأس."[392] وفي سنده رجل متهم بالكذب وهو الوليد بن سلمة. وقال الهيثمي: ولم أر من ذكر يعقوب، ولا أباه.[393]

وما ذهب إليه النووي هو رأي الخطيب[394] وابن جماعة[395] والبلقيني[396] والعراقي[397] والسيوطي[398].

---

[388] ابن الملقّن، *المقنع*، ٣٨٩-٣٩٠.

[389] النووي، *الإرشاد*، ص: ١٣٨، النووي، *صحيح مسلم بشرح النووي*، ٤٢/١.

[390] *السنن*، أبواب السنة، باب من بلّغ علماً، برقم: ٢٣٠.

[391] الخطيب، *الكفاية*، ٢٢٤.

[392] الطبراني، *المعجم الكبير*، رقم: ٦٤٩١.

[393] أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان الهيثمي، *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*، كتاب العلم، باب رواية الحديث بالمعنى، برقم: ٦٩٨.

[394] ينظر: الخطيب، *الكفاية*، ٢٢١.

[395] ينظر: ابن جماعة، *المنهل الروي*، ١٠٤.

[396] ينظر: ابن الملقن، *المقنع*، ٣٩٠.

[397] البلقيني، *مقدمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح*، ٤١٦.

[398] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٥٦١.

المخالفة الثامنة: ما ورد في النوع السادس والعشرين: صفة رواية الحديث وشرط أدائه. "وأمّا تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في الأبواب، فهو إلى الجواز أقرب، ومن المنع أبعد. وقد فعله مالك والبخاري وغير واحد من أئمة الحديث ولا يخلو من كراهية "[399] وقال النووي في **الإرشاد**:"قال الشيخ: ولا يخلو من كراهة. وما أظنه يوافق عليه. والله أعلم."[400] وقال النووي في **التقريب**: "قال الشيخ: ولا يخلو من كراهة، وما أظنه يوافق عليه."[401]

يرى ابن الصّلاح كراهية تقطيع الحديث كما فعل مالك والبخاري من غير أن يُبين علة ما ذهب إليه. وخالفه النووي على هذا الرأي ولم يفصل سبب مخالفته لابن الصّلاح. وفصّل البلقيني المسألة فقال: "وأطلق هو وابن الصّلاح الخلاف في الفرع، ثم أردفاه بالتفصيل. وهو يقتضي أنّ لنا قولًا بجوازه مطلقًا، حتى يترك الشرط والاستثناء والغاية. وهذا ممّا لا يقوله أحد، وإنّما يحمل التفصيل على جملة حالاته، وتقيد القولان قبله بما إذا لم يمكن للمحذوف تعلق بالمروي."[402]

وقال السيوطي: "يجوز في كتابة الأطراف الاكتفاء ببعض الحديث مطلقًا، وإن لم يفد."[403] ويرى السخاوي أنّ إذا كان المحذوف لا يتعلق بالمذكور في المعنى فلا بأس.[404] ويرى العراقي أنّه إذا روي الحديث بتمامه يجوز تقطيعه وإذا لم يرو بتمامه لم يجز.[405] وقال العراقي الأيضًا: "إذا كان ما تركه متميزًا عمّا نقله غير متعلق به بحيث لا يختل البيان ولا تختل الدلالة فيما نقله بترك ما تركه فهذا ينبغي أن يجوز وإن لم يجز النقل بالمعنى."[406]

نلاحظ أنّ البلقيني والسيوطي والسخاوي والعراقي خالفوا ابن الصّلاح والنووي جميعًا وذهبوا إلى جواز

---

[399] ابن الصّلاح، *علوم الحديث*، ٢١٧.

[400] النووي، *الإرشاد*، ١٣٢.

[401] النووي، *التقريب*، ٧٥.

[402] البلقيني، *مقدمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح*، ٣٩٩.

[403] السيوطي، *تدريب الراوي*، ٥٤١.

[404] السخاوي، *شرح التقريب والتيسير*، ٣٤٧.

[405] العراقي، *شرح التبصرة والتذكرة*، ٥٠٩/١.

[406] العراقي، *التقييد والإيضاح*، ١٩٠.

تقطيع الحديث إذا كان المحذوف غير متعلق بالمذكور.

خلاصة المطلب:

يمكن من هذا المطلب استخلاص أنّ النووي قد خالف ابن الصلاح في ثمانية مسائل، وهي: مسألة تصحيح الحديث عند المتأخرين وسبب اختلافهم فيها ضعف الأهلية المتأخرين في علم الحديث، وأكثر علماء الحديث مع النووي في هذه المسألة. ومسألة أنّ أحاديث الصحيحين لا تفيد إلّا الظن إلّا ما تواتر منهما لأنّ معظم أحاديثهما آحاد، وهذا رأي النووي وبعض علماء الحديث، ووافق ابنَ الصّلاح في هذه المسألة ابن كثير والبلقيني والعراقي وابن حجر والسيوطي. ومسألة أنّه لا يصّح التمثيل بحديث مالك في زكاة الفطر على التفرُّد، لأنه لم ينفرد بها، وهذا رأي النووي وابن كثير والعراقي وابن حجر والسيوطي خلافًا لابن الصّلاح. ويستخلص منه أيضًا عدم تعدد النسخ في مقابلة الكتاب. وينتج منه أنّ رواية التائب من الكذب في الحديث مقبولة لأنّ التوبة تمحو أثر الذنب. وسبب اختلاف ابن الصّلاح والنووي في هذه المسالة هو أنّ توبة الكاذب مقبولة عند الله لكن أثر الكذب باق عند الناس، وأكثر علماء الحديث مع ابن الصّلاح في هذه المسألة. ويستخلص منه أيضًا مسألة جواز رواية الحديث بالمعنى وتبديل لفظ النبي بالرسول وبالعكس، وهذا رأي النووي ووافقه عليه ابن جماعة والبلقيني والعراقي والسيوطي. ومنه جواز تقطيع الحديث إذا لم يخّل بالمعنى وهذا هو رأي النووي خلافًا لابن الصّلاح، ووافق العراقي والسيوطي ما ذهب إليه النووي. ويظهر جليّا في هذا المطلب أثر مخالفات النووي لابن الصّلاح على عدة مسائل حديثية، وكيف أثّرت زياداته وتصرفاته على مؤلفات من جاء بعد النووي وابن الصّلاح من أمثال ابن كثير ابن جماعة والبلقيني والعراقي ومغلطاي وابن حجر والسخاوي والسيوطي وغيرهم.

الفصل الخامس

1.5.الخاتمة

قام النووي باختصار كتاب ابن الصّلاح في كتابيه **الإرشاد والتقريب**. ولم يختصر كتاب ابن الصّلاح فحسب وإنّما زاد فيه زيادات وتصرّف في عبارات ابن الصّلاح بالتغيير. وبعد جمع مادة البحث ودراستها، هذه هي أهم نتائج البحث:

وقفت على ثلاثمئة وعشرين (٣٢٠) زيادةً وتصرفًا في كتابي النووي **الإرشاد والتقريب**، وصنفتها ورتّبتها في تسعة جداول، ودرست منها أربعًا وخمسين (٥٤) مادة بوصفها نماذج يقاس عليها غيرها.

تصرّف النووي في عناوين الأنواع وجمعت وجوه تصرّفاته في العناوين في أربعة نقاط، وهي: تصرّف النووي في عناوين بسبب الاختصار، وحذف كلمة "معرفة" من العناوين ليناسب تسمية ابن الصلاح **معرفة أنواع علم الحديث**، وحذف كلمة "معرفة" لعدم مناسبة ترجمة النوع مع كلمة "معرفة"، وتصرّف فيه لحذف ألفاظ مكررة. وغرض النووي في هذا التصرفات في العناوين هو الدقة في التعبير والإيجاز وعدم التطويل في الكلام.

حافظ النووي على ألفاظ ابن الصّلاح في العناوين غالبًا مع تصرّفه في بعضها أحيانًا، وكانت تراجم النووي أدّق من تراجم ابن الصّلاح.

تصرّف النووي بالتقديم والتأخير في ترتيب الأسماء في موضعين وقد رتّب النووي أسماء الرواة فيهما مراعيًا تواريخ وفياتهم وطبقاتهم. وترتيب النووي في هذين الموضعين أدّق وأتقن من صنيع ابن الصّلاح.

وأنّ النووي ضبط بعض الأسماء بدقة، وسبب ذلك أنّ الأسماء لا يدخلها القياس اللغوي فاحتيج فيها إلى الضبط.

فضّل النووي بعض ألفاظه على ألفاظ ابن الصّلاح في مائة وثلاث وأربعين (١٤٣) موضعًا. وكان تفضيل النووي لهذه الألفاظ لغويًا تارةً وعلميًا تارةً أخرى، ويمكن القول بأنّ الألفاظ التي اختارها النووي أشّد دقةً من ألفاظ ابن الصّلاح. وغرض النووي في ذلك هو ضبط مسائل الحديثية والتدقيق في العبارات والمصطلحات لئلّا تحتمل العبارة أو المصطلح عدة معان.

زاد النووي بعض المسائل على ابن الصّلاح وكان زياداته على أنواع، بعضها علميّة وبعضها لغويّة وبعضها توجيهيّة.

كان اهتمام النووي بموضوع الزهد والأدب في كتبه عمومًا أثّر في زياداته على ابن الصّلاح في مواضع عديدة.

خالف النووي ابن الصّلاح في ثمانية (٨) مسائل منها مسألة جواز تصحيح الحديث عند المتأخرين، ومسألة قبول حديث التائب من كذب في حديث رسول الله، يرى ابن الصّلاح عدم قبول روايته وخالفه النووي في ذلك فقال يقبل رواية التائب من كذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم موافقًا لقاعدة مدهب الشافعية. وسبب اختلاف ابن الصّلاح والنووي في هذه مسالة هو أنّ التوبة مقبولة عند الله وأثره باقية عند الناس. ومسألة تغيير لفظ النبي بالرسول وبالعكس. يرى ابن الصّلاح عدم جواز تغيير لفظ النبي بالرسول وبالعكس وخالفه النووي فقال: بل يجوز لأنّه يجوز رواية الحديث بالمعنى. ويفهم من مخالفة النووي في هذه المسألة عبقريّته ودقّته وانتبائه عند اختصار كتاب علوم الحديث. وظهر في مناقشة النووي لهذه المسائل تأثّره بمذهب الشافعية حيث أشار إلى بعض القواعد في مذهب الشافعية كمسألة قبول رواية التائب عن الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم.

لم يتصرف النووي بالزيادة والتغيير في عبارات ابن الصّلاح بلا سبب وإنما فعل ذلك بأسباب علمية دقيقة، منها: اختياره ألفاظًا مناسبة للسياق والموضوع، ومراعاته التاريخ الوفيات والطبقات في ترتيب

الأسماء كما وقع في التقديم والتأخير، ومراعاته القواعد الفقهية المذهبية ومذهب الشافعية على الخصوص، فكان النووي متأثرًا بمذهب الشافعية في استدلاله ومناقشته للمسائل، لكن لم يكن تأثّر النووي بمذهب الشافعية بارزًا، لأنّ ابن الصّلاح أيضًا شافعي المذهب.

أثّرت زيادات النووي وتصرفاته في عبارات ابن الصّلاح في كتب علوم الحديث تأثيرًا بالغًا، حيث ناقش المتأخرون كثيرًا منهم من وافقوه في بعضها وخالفوه في بعضها.

يؤخذ على النووي في بعض تصرّفاته أمور، منها: أنّه لم يسلك منهجًا واحدًا منضبطًا في بيانه لبعض المهمات، فقد سلك في بعضها أسلوب الشرح، وسلك في بعضها أسلوب الاختصار مع التصرُّف والزيادة. ويمكن استنتاج أنّ النووي سلك منهجًا محكّمًا في التصريح بالمهمات، بخلاف تصريحه بتراجم الأنواع أو أرقامها فلم يكن منضبطًا.

المصادروالمراجع

Mehmet Emin Özafşar, "Veki' b. Cerrah", *TDV Islam Ansiklopedisi*, https://islamansiklopedisi.org.tr/veki-b-cerrah (19.12.2020).

ابن أبي حاتم الرازي، عبد الرحمن، *آداب الشافعي ومناقبه*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٢٤هـ/٢٠٠٣م. تحقيق: عبد الغني عبد الخالق.

ابن الصّلاح، أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري، *علوم الحديث*، دمشق: دار الفكر، ١٤٤٠هـ/٢٠١٩م، تحقيق: نور الدين عتر.

ابن الملقن، سراج الدين عمر بن علي، *المقنع في علوم الحديث*، الإحساء: دار فوّار للنشر، ١٤١٣هـ/١٩٩٩م. تحقيق: عبد الله بن يوسف الجريع.

ابن جماعة، بدر الدين محمد بن إبراهيم، *المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي*. دمشق: دار الفكر، ؟. تحقيق: عبد الرحمن رمضان.

ابن حجر العسقلاني، أبو الضل أحمد بن علي، *القول المسدد في ذب عن المسند الإمام أحمد*. القاهرة: مكتبة ابن التيمية،١٤٠١هـ/١٩٨١م. تحقيق: محمد المدارسي الهندي.

ابن حجر العسقلاني، أبو الضل أحمد بن علي، تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة، (بيروت، دار البشائر، النظامية، ١٤٤٢هـ/١٩٩٩م، تحقيق: إكرام الله إمداد الحق.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد ابن علي، *القول المسدد في الذب عن المسند الإمام أحمد*. القاهرة: مكتبة ابن تيمية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م. تحقيق: محمد المداسى الهندي.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد ابن علي، *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. القاهرة: الفكتبة السلفية، ؟. تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

ابن حجر العسقلاني، أبو الفضل أحمد ابن علي، *هدي الساري لمقدمة فتح الباري بشرح*

صحيح البخاري، بيروت: المكتبة العصرية، ١٤٣٠هـ/٢٠٠٩م، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز.

ابن حجر العسقلاني، أحمد بن علي، *تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس*. عمان، مكتبة المنار، ؟. تحقيق: عاصم بن عبد الله القيريوتي.

ابن حَنْبَل، أبو عبد الله أحمد، *مسند الإمام أحمد بن حنبل*. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م. المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون.

ابن خلكان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن ابي بكر، *وفيات الأعيان في أنباء الزمان*. بيروت: دار صادر،؟. تحقيق: احسان عباس.

ابن طاهر المقدسي، محمد، *شروط الإئمة الستة*، بيروت: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثالثة.

ابن عبد البر، أبو عمر يوسف ابن عبد الله، *التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد*. نلدن: مؤسسة الفرقان للتراث الأسلامي، ١٤٣٩هـ/٢٠١٧م. تحقيق: بشار عود معروف.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، *اختصار علوم الحديث*. الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م. تحقيق: ماهر ياسين.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، *البداية والنهاية*، الطبعة السابعة. بيروت: مكتبة المعارف، ١٤٠٨هـ/١٩٨٨م.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، *تفسير القرآن العظيم*. الرياض: دار طيبة للنشر والتوزيع، ١٤٣٢هـ/٢٠١١م. الطبعة الثانية، تحقيق: سامي بن محمد السلامة.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر، *طبقات الشافعية*. بيروت: دار المدار الإسلامي، ؟. تحقيق: عبد الحفيظ منصور.

ابن ماجه القزويني، محمد بن يزيد، *السنن*. دمشق: دار الرسالة العالمية، ١٤٣١هـ/٢٠١٠م. تحقيق: شعيب الأرنؤوط.

أبو حامد الغزالي، محمد بن محمد، *الوسيط في المذهب*، القاهرة: دار السلام، ١٤١٧هـ/١٩٩٧م. تحقيق: محمد محمد تامر.

أبو داود، سليمان ابن أشعث السجستاني، *السنن*. بيروت: شركة دار أرقم ابن أبي أرقم، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م. تحقيق: هيثم بن نزار تميم.

أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي، *معجم البلدان*، (بيروت، دار الفكر، ١٤٩٧هـ/١٩٧٧م).

الأصبهاني، محمد بن عمر بن أحمد بن عمر بن محمد المديني، *خصائص مسند الإمام أحمد*. الرياض: مكتبة التوبة، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.

البخاري، أبو عبد الله محمد بن إسماعيل، *صحيح البخاري*. بيروت: دار التأصيل، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م.

البقاعي، إبراهيم بن عمر، النكت الوفية بما في شرح الألفية، الرياض: مكتبة الرشد، ١٤٢٨هـ/ ٢٠٠٧م، تحقيق: ماهر ياسين الفحل.

البلقيني، عثمان بن الصلاح تقي الدين أبو عمرو وعمر بن رسلان أبو حفص السراج، *مقدمة ابن الصّلاح ومحاسن الاصطلاح*، القاهرة: دار المعارف، ؟. تحقيق: عائشة عبد الرحمن (بنت الشاطئ).

بن سعد، محمد بن منيع الزهري، *كتاب الطبقات الكبير*. القاهرة: مكتبة الخانجي، ١٤٢١هـ/٢٠٠١م. تحقيق: علي محمد عمر.

البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسن بن علي، *السنن الكبير*. القاهرة: مركز هجر للبحوث والدراسات العربية الإسلامية، ١٤٣٢١هـ/٢٠١١م. تحقيق: عبد الله عند المحسن التركي.

الترمذي، أبو عيسى محمد بن عيسى بن سَوْرة بن موسى، *سنن الترمذي*. بيروت: دار الغرب الإسلامي، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م. تحقيق: بشّار عوّرد معروف .

تقي الدين ابن قاضي، أبو بكر بن أحمد بن محمد ابن عمر بن محمد، *طبقات الشافعية*، ؟: وزارة المعارف الحكومية العالية الهندية، ١٣٩٨هـ/١٩٨٧م. تحقيق: شرف الدين أحمد.

الحازمي، محمد بن موسى، *شروط الإئمة الخمسة*. بيروت: مكتبة المطبوعات الإسلامية، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م. تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثالثة.

الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، *كتاب المدخل إلى معرفة كتاب الإكليل*. بيروت: دار ابن حزم، ١٤٢٣هـ/٢٠٠٣م.

الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، *معرفة علوم الحديث*. الرياض: مكتبة المعرف للنشر والتوزيع، ١٤٣١هـ/٢٠١٠هـ. الطبعة الثانية، تحقيق: المؤتمن الساحي.

الحاكم، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، *المستدرك على الصحيحين*. الرياض: دار الميمان للنشر والتوزيع، ١٤٣٥هـ/٢٠١٤م. تحقيق: سليمان بن عبد الله الميمان.

حسين الخلفن، عوّرد، *روايات المدلسين في صحيح مسلم*. بيروت: دار البشائر الإسلامية، ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م.

الخطيب البغدادي، أبو بكر أحمد بن علي، *الكفاية في علم الرواية*. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣هـ. تحقيق: حسن عبد النعم شلبي.

الخطيب البغدادي، أبو بكر علي بن أحمد، *التبيين لأسماء المدلسين*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٦هـ/١٩٨٦م. تحقيق: الأستاذ يحيى شفيق.

الخطيب البغدادي، أبو بكر علي بن أحمد، *الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع*. بيروت: مئسسة الرسالة، ١٤١٦هـ/١٩٩٧م. الطبعة الثالثة، تحقيق: محمد عجاج الخطيب.

الخطيب البغدادي، أبو بكر علي بن أحمد، *كتاب الفقه والمتفقه*. الرياض: دار ابن الجوزي، ١٤١٧هـ/١٩٩٦م. تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل بن يوسف الغرازي.

الدارقطني، علي بن عمر، *سَنَن الدارقطني*. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٤م. تحقيق: حسن عبد المنعم شلبي.

الدقر، عبد الغني، *الإمام النووي شيخ الإسلام والمسلمين*، دمشق: دار القلم، ١٤١٥٠هـ/١٩٩٤م. الطبعة الرابعة.

دقيق العيد، محمد بن علي بن تقي الدين، *الاقتراح في بيان الاصطلاح*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٢٧هـ/٢٠٠٦م. الطبقة الثانية، تحقيق: م. ع. بيضون.

الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين محمد، *تذكرة الحفاظ*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٣٧٧هـ/١٩٥٧م.

الرامهرموزي، الحسن بن عبد الرحمن بن الخلّاد، *المحدث الفاصل بين الراوي والواعي*. المدينة المنورة: الناشر المتميز، ١٤٣٨هـ/٢٠١٧م. تحقيق: أبي همّام محمد بن علي الصّومي.

الزركشي، بدر الدين محمد بن جمال الدين، *النكت على مقدمة ابن الصلاح*، الرياض: أضواء السلف،١٤١٩هـ/ ١٩٩٨م. تحقيق: زين العبدين فريج.

الزركشي، بدر الدين محمد بن جمال، *النكت على مقدمة ابن الصّلاح*. الرياض: مكتبة أضواء السلف، ١٤١٩هـ/١٩٩٨م. تحقيق: زين العائدين بن محمد.

الزركلي، خير الدين، *الأعلام قاموس تراجم*. الطبعة الخامسة عشرة، بيروت: دار الكتب العلمية، ٢٠٠٢م/١٤٢٣هـ.

زين العابدين بن إبراهيم بن نجيم، *الأشباه والنّظائر*، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

السبكي، تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب ابن علي بن عبد الكافي، *طبقات الشافعية الكبرى* ؟: دار احياء الكتب العربية، ؟. تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو و محمود محمد الطناحي.

السخاوي، شمس الدين محمد ابن عبد الرحمن، *شرح التقريب والتيسير لمعرفة سَنَن البشير النذير*. عمّان: الدار الأثرية، ١٤٢٩هـ/٢٠٠٨م. تحقيق: علي بن أحمد الكندي المرر.

سيد عبد الماجد الغوري، *المدخل إلى دراسة علم الجرح والتعديل*. دمشق: دار ابن كثير، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م. الطبعة الثانية.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن ابن كمال الدين، *تدريب الراوي في شرح تقريب النووي*. الرياض: مكتبة الكوثر، ١٤١٥هـ/م. تحقيق: نظر محمد الفاريابي.

السيوطي، جلال دين عبد الرحمن ابن أبي بكر، *البحر الذي زخر*، المدينة المنورة: مكتبة الغرباء الأثرية، ١٤٢٠هـ/١٩٩٩م. تحقيق: أنيس بن أحمد بن طاهر.

شاكر ذئب فياض الخوالدة، *رؤية الدكتور حمزة المليباري لتصحيح الحديث وتحسينها عند ابن الصّلاح دراسة نقدية*، المجلة الأردية في الدراسات الإسلامية، ١٤٣٣هـ/٢٠١١م.

الطحاوي، أبو جعفر أحمد ابن محمد، *العقيدة*. بيروت: دار ابن الحزم، ١٤١٦هـ/١٩٩٥م.

عبد الرحمن، فهمي أحمد، *كتاب المدلسين ومروياتهم في صحيح البخاري*. بيروت: دار كتب العلمية، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

علاء الدين العطّار، إبراهيم بن علي، *تحفة الطالبين في ترجمة الإمام محيي الدين*. عمّان: الدار الأثرية، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م. تحقيق: حسان آل سلمان.

الغماري، عبد العزير ابن محمد بن الصديق، *التانيس بشرح منظموة الذهبي في أهل*

التدليس. بيروت: مؤسسة الرسالة، ؟.

الغنيمي الدمشقي، عبد الغني، *اللباب في شرح الكتاب*. بيروت: مكتبة العلمية، ؟، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد.

القاضي عياض، عياض بن موسى اليحصبي، *الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السامع*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م. تحقيق: أحمد فريد المزيدي.

محمد الذهبي، أبو عبد الله شمس الدين، *العبر في خبر من غبر*. الطبعة الأولى، الجزء الثالث، بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٠٥هـ/ ١٩٨٥م.

محمد بن عبد المنعم الحِميري، الروض المعطار في خبر الأقطار، بيروت: مؤسسة ناصر للثقافة، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م.

محمد شاكر، أحمد، *الباعث الحثيث شرح اختصار علوم الحديث*. بيروت: دار الكتب العلمية، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.

مسلم، ابن الحجاج القشيري، *صحيح مسلم*. القاهرة: دار احياء الكتب العربية، ١٣٧٤ هـ/ ١٩٥٥م. تحقيق: محمد فواد عبد الباقي.

المليباري، حمزة عبد الله المليباري، *تصحيح الحديث عند ابن الصّلاح*، بيروت، دار ابن حزم، ١٤١٧هـ/١٩٩٧.

النووي، أبو زكريا يحيى ابن شريف، *التقريب والتيسير لمعرفة سَنَن البشير النذير*. بيروت: دار الكتاب العربي، ١٤٠٥هـ/١٩٨٥م. تحقيق:محمد عثمان الخشت.

النووي، أبو زكريا يحيى ابن شريف، *صحيح مسلم بشرح النووي*. الرياض: دار عالم الكتب، ١٤٢٤هـ/٢٠٠٣م. تحقيق: حسن عبّاس قطب.

النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى ابن شرف، *إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سنن خير الخلائق*. المدينة المنورة: مكتبة الإيمان، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧م. التحقيق: عبد الباري فتح الله السلفي.

النووي، محيي الدين أبو زكريا يحيى ابن شرف، *إرشاد طلاب الحقائق إلى معرفة سَنَن خير الخلائق*. القاهرة: دار السلام، ١٤٣٤هـ/٢٠١٣م. التحقيق: نور الدين عتر.

الهيثمي، أبو الحسن علي بن أبي بكر سليمان، *مجمع الزوائد ومنبع الفوائد*، جدة: دار المنهاج، ١٤٣٦هـ/٢٠١٥م، تحقيق: حسين سليم أسد الداراني.

عبد الفتاح أبو غدة، *تحقيق إسمي الصحيحين وإسم جامع الترمذي*. حلب: مكتبة مطبوعات الإسلامية، ١٤١٤هـ/١٩٩٣م.

البقاعي، برهان الدين إبراهم بن عمر، *النكت الوفية بما في شرح الألفية*. القاهرة: مكتبة الرشد ناشرون، ١٤٢٨هـ/٢٠٠٧م التحقيق: ماهر ياسين الفحل.

السيوطي، أبو الفضل عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، *تدريب الراوي في شرح تقريب النووي*. جدة: دار المنهاج للنشر والتوزيع، ١٤٣٧هـ/٢٠١٦م التحقيق: محمد عوّامة.

علاء الدين مغلطاي بن قليج، *إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال*. بيروت، دار الكتب العلمية، هـ/٢٠١١م. التحقيق: محمد عثمان.

الذهبي، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان، *ميزان الاعتدال في نقد الرجال*. بيروت، دار المعرفة للطباعة والنشر، ١٣٨٢هـ/١٩٦٣م. التحقيق: علي محمد البجاوي.

ابن حبان، أبو حاتم محمد بن حبان بن أحمد بن حبان البستي، *الثقات*. حيدر آباد، دار المعارف العثمانية، ١٣٩٣هـ/١٩٧٣م. التحقيق: محمد عبد المعيد خان.

المِزي، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، *تهذيب الكمال في أسماء الرجال*. بيروت: مؤسسة الرسالة، ١٤٠٠هـ/١٩٨٠م. التحقيق: بثا عوّاد معروف.

نور الدين عتر، *منهج النقد في علوم الحديث*. دمشق: دار الفكر، ١٤٣٩هـ/٢٠١٨م.

الملحقات

جداول الزيادات والتصرفات والتغييرات في الإرشاد والتقريب

(1) تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالتقديم والتأخير

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	26	مِنْهُم: عبدُ الرحمنِ بنُ مَهديّ وأبو زُرْعَةَ الرازِيُّ. رُوِّيْناهُ عَنِ ابنِ المبارَكِ وغيرِهِ	منهم ابن المبارك وعبد الرحمن بن مهدي وأبو زرعة الرازي، وغيرهم	
2	28	تَرْجَمةِ مالِكٍ عَنْ نافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، وتَرْجَمةِ سُهَيْلِ بنِ أبي صَالِحٍ، عَنْ أبيهِ، عَنْ أبي هُرَيْرَةَ، وتَرجَمةِ هِشَامِ بنِ عُرْوةَ، عَنْ أبيهِ، عَنْ عائشَةَ	كمالك عن نافع عن ابن عمر. وهشام بن عروة عن أبيه عن عائشة وسهيل عن أبيه عن أبي هريرة	

(2) تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح في الضمائروأسماء الإشارة

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	2	ويُروَى مِنْ غيرِ وجهٍ نحوَ ذلكَ	ويروي من غير وجه نحوه	
2	3	وما ذكرتُهُ ضابطٌ جامعٌ لجميعِ ذلكَ	وما ذكرناه ضابط جامع فلا حاجة بعده إلى تنويعه	
3	6	فخصَّصَهُ بالصحابةِ،	فخصه بالصحابي	
4	23	هذا كَما قالَ	وهو كما قال	
5	24	... والشَّيْخُ سَاكِتٌ مُصْغٍ إليهِ، فاهِمٌ لذَلِكَ، غَيرُ مُنْكِرٍ لهُ، فَهَذا كَافٍ في ذلكَ.	إذا قرئ على الشيخ قائلًا: أخبرك فلان أو نحوه والشيخ ساكت مصنع إليه (فاهم له) غير منكر، كفى ذلك في	إذا قرأ على الشيخ قائلاً أخبرك فلان أو نحوه والشيخ مصغ إليه فاهم له غير منكر، صح السماع وجازت الرواية

			صحة السماع وجواز الرواية به	به
6	24	ولاَ يَقُولَ: (ارْوِهِ عَنِّي أوْ أجَزْتُ لَكَ روايَتَهُ عَنِّي)، ونحوَ ذلكَ	ولا يقول: اروه عني ولا نحوه	
7	24	وقَدْ رُوِّيْنا عَنْ صَالِحِ بنِ أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ قالَ: قُلْتُ لأبي: الشَّيْخُ يُدْغِمُ الحرفَ يُعْرَفُ أنَّهُ كذا وكذا، ولاَ يُفْهَمُ عنهُ، تَرَى أنْ يُرْوَى ذَلِكَ عنهُ؟ قالَ: أَرْجُو ألاَّ يُضَيَّقَ هَذَا.		وقال أحمد في الحرف يدغمه الشيخ فلا يفهم وهو معروف أرجو أن لا يضيق روايته عنه
8	25	لاَ سِيَّما إذا أرادَ النَّقْلَ مِنْها.	لا سيما إن أراد الآخر النقل من هذه النسخة	
9	26	وحَسَنٌ أنْ يَذْكُرَ الأمرينِ في روايتِهِ	وحسن أن يذكرهما معًا	
10	30	فإنَّهُ عبارةٌ عَنِ الخبرِ الذي يَنْقُلُهُ مَنْ يَحْصُلُ العِلْمُ بِصِدْقِهِ ضَرُورةً، ولاَ بُدَّ في إسنادِهِ مِنِ اسْتِمرارِ هذا الشَّرْطِ في رُواتِهِ مِنْ أوَّلِهِ إلى مُنْتَهاهُ		وهو ما نقله من يحصل العلم بصدقهم ضرورة عن مثلهم من أوله إلى آخره
11	31	ثُمَّ إنَّ الغريبَ ينقسمُ إلى صحيحٍ، كالأفرادِ المُخَرَّجَةِ في الصحيحِ، وإلى غيرِ صحيحٍ وذَلِكَ هوَ الغالِبُ عَلَى الغرائِبِ	وينقسم الغريب إلى صحيح كالأفراد المخرجة في الصحيح. و إلى غير الصحيح، وهو الغالب على الغريب.	
12	34	قالَ: كُنْتُ نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيارَةِ القُبُورِ، فَزُورُوها في أشْباهٍ لِذَلِكَ	قال: كنت نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها. ونظائره.	
13	41	ثُمَّ إنَّ ذَلِكَ يَقَعُ عَلَى أضْرُبٍ	ثم هو أقسام	

(3) تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالإبهام والتصريح

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	1	ولا يكفي في ذلكَ مجرَّدُ كونِهِ موجوداً في كتابِ أبي داودَ، وكتابِ الترمذيِّ	ولا يكفي في صحته كونه موجودًا في شيء منها إلا في كتاب من شرط أنه لا يأتي إلا بالصحيح ككتاب ابن خزيمة	
2	2	ما صارَ إليهِ صاحبُ "المصابيحِ"... فهذا اصطلاحٌ لا يُعْرَفُ، وليسَ الحسَنُ عِندَ أهلِ الحديثِ عبارةً عَنْ ذلكَ.		وأما تقسيم البغوي أحاديث المصابيح ... فليس بصواب؛ لأن في السنن الصحيح، والحسن، والضعيف، والمنكر
3	4	وبهذا قَطَعَ الحاكمُ أبو عبدِ اللهِ الحافظُ ولَمْ يَذْكُرْ في كتابِهِ غيرَهُ. فهذهِ أقوالٌ ثلاثةٌ مختلفةٌ، واللهُ أعلمُ.	وبهذا قطع الحاكم أبو عبد الله في معرفة علوم الحديث. فهذه ثلاثة أقوال في حده والله أعلم.	
4	9	وفي صدرِ "صحيحِ مسلمٍ": ((المرسلُ في أصلِ قولِنا وقولِ أهلِ العلمِ بالأخبارِ ليسَ بحُجَّةٍ)).	وأورد مسلم في مقدمة صحيحه عن بعض العلماء على نفسه إيرادًا. قال فيه: المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة	
5	11	وهوَ لَقَبٌ لنوعٍ خاصٍّ مِنَ المنقطِعِ، فكُلُّ مُعْضَلٍ مُنْقَطِعٌ، وليسَ كُلُّ مُنقطِعٍ مُعْضلاً. وقومٌ يُسَمُّونَهُ مُرسلاً كَمَا سَبَقَ، وَهُوَ عبارةٌ عَمَّا سَقَطَ مِنْ إسنادِهِ اثنانِ		وهو بفتح الضاد يقولون: وهو ما سقط من إسناده اثنان فأكثر، ويسمى منقطعاً، ويسمى مرسلاً عند الفقهاء وغيرهم كما تقدم
6	11	وإلى هذا ذهبَ الجماهيرُ مِنَ أئمَّةِ الحديثِ وغيرِهِمْ		والصحيح الذي عليه العمل وقاله الجماهير من أصحاب الحديث

				والفقه والأصول
7	15	وينقسمُ عندَ ذلكَ إلى: مردودٍ منكرٍ، وغيرِ مردودٍ كما سَبَقَ.	وإذا انتفت المتابعات والشواهد فحكمه ما سبق في الشاذ.	
8	17	وقدْ سَبَقَ بيانُ المهمِّ مِنْ هذا النوعِ في الأنواعِ التي تليهِ قبلَهُ	هذا النوع تقدم مقصوده في الأنواع قبله	
9	18	بحيثُ يَغْلِبُ على ظنِّهِ ذلكَ، فيَحْكُمُ بهِ أو يتردَّدُ فيَتَوَقَّفُ فيهِ		بحيث يغلب على ظنه فيحكم بعدم صحة الحديث أو يتردد فيتوقف
10	21	ولَقَدْ أكثرَ الذي جَمَعَ في هذا العصْرِ المَوْضُوعاتِ في نحوِ مُجَلَّدَيْنِ.	وإنما هو من مطلق الضعيف، وهذا المذكور هو أبو الفرج ابن الجوزي.	وقد أكثر جامع الموضوعات في نحو مجلدين، أعني أبا الفرج بن الجوزي
11	23	وقَدْ تَقَدَّمَ بَيَانُ طرِيْقِهِ في أوَّلِ هذا النَّوْعِ.	وقد تقدم بيان الاعتبار.	
12	23	ولذلكَ احْتَجَّ البخاريُّ بجماعَةٍ سَبَقَ مِنْ غَيْرِهِ الجرحُ لَهُمْ	ولهذا احتج البخاري في صحيحه	
13	24	وكذَلِكَ روايَةُ مَنْ سَمِعَ قَبْلَ البُلُوغِ وَرَوَى بَعْدَهُ ومَنَعَ مِنْ ذَلِكَ قَومٌ فأخْطَؤُوا	ومنع الثاني قوم فأخطأوا	
14	24	والمحفُوظُ المعْرُوفُ مَا قَدَّمْنا ذِكْرَهُ، واللهُ أعْلَمُ.	والمحفوظ المعروف أنه ليس بشرط. والله أعلم.	
15	24	ثُمَّ إنَّهُ يَجبُ عليهِ العَمَلُ بما ذكَرَهُ لهُ إذا صَحَّ إسْنادُهُ وإنْ لَمْ تَجُزْ لهُ روايتُهُ عنهُ؛ لأنَّ ذلكَ يَكْفي فيهِ صِحَّتُهُ في نفسِهِ، واللهُ أعْلَمُ.	ثم أنه يجب عليه العمل به إذا صح إسناده وإن لم يجز روايته عنه؛ لأن العمل يكفي فيه صحة الحديث.	
16	24	أنْ يُجِيزَ لِمُعَيَّنٍ في مُعَيَّنٍ، مِثْلُ أنْ يَقُولَ: أجَزْتُ لَكَ الكِتَابَ		أن يجيز معيناً لمعين كأجزتك البخاري أو ما

		الفُلاَنِيَّ		اشتملت عليه فهرستي وهذا أعلى أضربها المجردة عن المناولة
17	25	.... ونحوِ هذا.	... ونحو هذا من الأعذار.	
18	26	وقَدْ سَبَقَتْ حِكَايَتُنا لِمَذَاهِبَ عَنْ أهْلِ التَّسَاهُلِ، وإبْطَالُها في ضِمْنِ ما تَقَدَّمَ مِنْ شَرْحِ وُجُوهِ الأخْذِ والتَّحَمُّلِ.		وأما المتساهلون فتقدم بيان جمل عنهم في النوع الرابع والعشرين
19	28	ولاَ يَكُنْ مِمَّنْ يَمْنَعُهُ الحياءُ أو الكِبَرُ عَنْ كَثِيرٍ مِنْ الطَلَبِ.	وليحذر من أن يمنعه الحياء والكبر من السعي التام في التحصيل وأخذ العلم ممن هو دونه في السن أو النسب أو غير ذلك.	
20	30	لأنَّ ذَلِكَ طَرَأَ عليهِ في وَسَطِ إسْنادِهِ ولَمْ يُوجَدْ في أوائِلِهِ عَلَى ما سَبَقَ ذِكْرُهُ.	لأنه لم يوجد هذا الشرط في أوله، كما سبق في نوع الشاذ.	
21	36	كالتَّرْجِيحِ بِكَثْرَةِ الرُّواةِ، أوْ بِصِفاتِهِمْ في خمسينَ وَجْهاً مِنْ وُجُوهِ التَّرْجِيحاتِ وأكثرَ، ولِتَفصِيلِها موضِعٌ غيرُ ذا، واللهُ سُبْحانَهُ أعلمُ.	كالترجيح بصفات الرواة وكثرتهم في خمسين وجهًا من أنواع الترجيح جمعها الحافظ الإمام أبو بكر الحازمي في كتابه الناسخ والمنسوخ، وقد ألحقت في هذا الباب ألفاظ كثيرة.	
22	40	إحْدَاها: ذَكَرَ الحافِظُ أبو عبدِ اللهِ أنَّ التَّابِعينَ عَلَى خَمْسَ عَشْرَةَ طَبَقَةً	أحدها: قال الحاكم: التابعون خمس عشرة طبقة	
23	45	أحَدُهُما: رِوايةُ الابنِ عَنِ الأبِ عَنِ الْجَدِّ، نحوُ عَمْرِو بنِ شُعَيْبٍ عَنْ أبيهِ، عَنْ جَدِّهِ.	والثاني: روايته عن أبيه عن جده. كعمرو بن شعيب بن محمد بن	

			عبد الله بن عمرو بن العاص عن أبيه عن جده.	
24	49	أبو العُشَراءِ الدَّارِميُّ، وقدْ سَبَقَ.		" أبو العشراء" أسامة، وقيل غير ذلك،
25	59	حَدِيثُ أبي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ في ناسٍ مِنْ أصْحابِ رَسُوْلِ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - مَرُّوا بِحيٍّ فَلَمْ يُضَيِّفُوهُمْ فلُدِغَ سيِّدُهُمْ فَرَقَاهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ بفاتِحةِ الكتابِ عَلَى ثلاثينَ شاةً، الحَدِيْثَ.	وحديث أبي سعيد الخدري أنهم مروا بقوم فلم يضيفوهم، فلدغ سيد الحي فرقاه رجل بالفاتحة على شياه. الراقي هو أبو سعيد الراوي.	

(4) تصرف النووي في عبارة ابن الصّلاح بتفضيل لفظ على لفظ

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	1	الذي يتَّصِلُ إسنادُهُ بنقلِ العَدْلِ الضابطِ عنِ العَدْلِ الضابطِ إلى منتهاهُ، ولا يكونُ شاذّاً، ولا مُعلَّلاً.	وهو ما اتصل سنده بنقل العدل الضابط عن مثله ولم يكن شاذًا ولا معللًا.	
2	1	وإنَّما المرادُ بهِ: أنَّهُ لَمْ يصحَّ إسنادُهُ على الشرطِ المذكورِ ، واللهُ أعلمُ.	فمعناه لم يصح إسناده على الوجه المعتبر لا أنه كذب في نفس الأمر.	
3	1	ثُمَّ إنَّ درجاتِ الصحيحِ تتفاوتُ في القوَّةِ بحَسَبِ تمكُّنِ الحديثِ مِنَ الصفاتِ المذكورةِ التي تَنْبَنِي الصِّحَّةُ عليها	وتتفاوت درجات الصحيح بحسب قوة شروطه	
4	1	ثم إن الزيادة في الصحيح على ما في الكتابين يتلقاها طالبها مما اشتمل عليه أحد	ثم إن الزيادة في الصحيح على ما فيهما يعرف من كتب السنن	

		المصنفات المعتمدة المشتهرة لأئمة الحديث	المعتمدة	
5	1	فربَّما نَقَلَ مَنْ لا يُمَيِّزُ بعضَ ما يجدهُ فيهِ عنِ الصحيحينِ أو أحدِهما	فربما غفل من لا يميز فنقل بعض تلك الزيادة عن الصحيحين فيغلط في إضافته إليهما.	
6	1	ثُمَّ إنَّ التخاريجَ المذكورةَ على الكتابينِ يُستفادُ منها فائدتانِ:	وللكتب المخرجة على الصحيحين فائدتان.	
7	1	إذا كانَ ممَّنْ يسوغُ لهُ العملُ بالحديثِ أو الاحتجاجُ بهِ لذي مَذْهَبٍ أنْ يرجعَ إلى أصلٍ قدْ قابَلَهُ هو أو ثقةٌ غيرُهُ بأصولٍ صحيحةٍ متعدِّدةٍ مرويةٍ برواياتٍ متنوعةٍ.	كذا قال الشيخ رحمه الله هنا، وهذا محمول على الاستحباب ولا يشترط تعداد النسخ وتنوع الروايات، فإن الأصل الصحيح تحصله به الثقة.	والأظهر عندي جوازه لمن تمكن وقويت معرفته، ومن أراد العمل بحديث من كتاب فطريقه أن يأخذه من نسخة معتمدة قابلها هو أو ثقة بأصول صحيحة، فإن قابلها بأصل معتمد محقق أجزأه.
8	2	وذلكَ كالضَّعْفِ الذي ينشأُ مِنْ كونِ الراوي متَّهماً بالكذِبِ أو كونِ الحديثِ شاذّاً.	وأما إذا كان الضعف لكون الراوي متهمًا بالكذب أو فاسقًا فلا ينجبر ذلك بمجيئه من وجه آخر.	بل ما كان ضعفه لضعف حفظ رايه الصدوق الأمين زال بمجيئه من وجه آخر وصار حسناً، وكذا إذا كان ضعفه بالإرسال زال بمجيئه من وجه آخر، وأما الضعف لفسق الراوي فلا يؤثر فيه موافقة غيره، والله أعلم.
9	2	فيَنْبَغِي أنْ تُصَحِّحَ أصلَكَ بهِ بجماعةِ أصولٍ وتعتمدَ على ما اتَّفَقَتْ عليهِ.		فينبغي أن تعتني بمقابلة أصلك بأصول معتمدة، وتعتمد ما اتفقت عليه.
10	2	وهو الذي نَوَّهَ باسمِهِ وأكثرَ		وهو الذي شهره

		مِنْ ذِكْرِهِ في " جامِعِهِ ".		
11	2	عَنْ درجةِ أهلِ الحفظِ والإتقانِ		عن درجة الحافظ الضابط
12	3	سيأتي عليها الشرحُ إنْ شاءَ اللهُ تعالى.	وسنعقد في كل واحد منها نوعًا والله أعلم.	
13	4	وذكرَ أبو عمرَ بنُ عبدِ البرِّ الحافظُ أنَّ المسندَ: مَا رُفِعَ إلى النَّبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وآلِهِ وصَحْبِهِ وسَلَّمَ خَاصَّةً		وقال ابن عبد البر: هو ما جاء عن مع تصرف في النقول النبي صلى الله عليه وسلم خاصة
14	7	وموجودٌ في اصطلاحِ الفقهاءِ الْخُراسانيينَ تعريفُ الموقوفِ باسمِ الأثرِ.	وموجود في اصطلاح الفقهاء الخراسانيين تسمية الموقوف بالأثر والمضاف إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخبر.	
15	7	ولا فرْقَ بينَ أنْ يقولَ ذلكَ في زمانِ رسولِ اللهِ	ولا فرق بين قول الصحابي ذلك في حياته صلى الله عليه وسلم وبعده	
16	10	المنقطعَ: ما رُوِيَ عَنِ التابعيِّ أوْ مَنْ دونَهُ موقوفاً عليهِ مِنْ قولِهِ أو فِعْلِهِ، وهذا غريبٌ بعيدٌ، والله أعلمُ.		وقيل: هو ما روي عن تابعي أو من دونه قولاً له أو فعلاً، وهذا غريب ضعيف
17	11	وفيمَا قالَهُ مسلمٌ نظرٌ، وقدْ قيلَ: إنَّ القولَ الذي ردَّهُ مسلمٌ هو الذي عليهِ أئمَّةُ هذا العِلْمِ	وقد رد هذا القول على مسلم، وقيل: أن القول الذي رده مسلم	
18	11	سواءٌ كانَ المخالِفُ لهُ واحداً أو جماعةً	سواء كان المخالف له مثله أو أكثر	
19	11	وإذا روى تابعُ التابعِ عَنْ التابعِ حديثاً موقوفاً عليه، وهو حديثٌ متَّصِلٌ مسندٌ إلى		وإذا روى تابع التابعي عن التابعي حديثاً وقفه عليه وهو عند ذلك التابعي

		رسولِ اللهِ - صلى الله عليه وسلم		مرفوع متصل فهو معضل.
20	11	وكَثُرَ في عصرِنا وما قارَبَهُ بينَ المنتسبينَ إلى الحديثِ استعمالُ "عَنْ" في الإجازةِ، فإذا قالَ أحدُهُمْ: قرأتُ على فلانٍ عَنْ فلانٍ أو نحوَ ذلكَ فَظُنَّ بهِ أنَّهُ رواهُ عنهُ بالإجازةِ		وكثر في هذه الأعصار استعمال عن في الاجازة، فإذا قال أحدهم: قرأت عن فلان عن فلان، فمراده أنه رواه عنه بالإجازة والله أعلم.
21	11	وعَنْ أحمدَ بنِ حنبلٍ - رضي الله عنه -: أنَّهُما ليسا سواءً.		فقال أحمد بن حنبل وجماعة: لا تلتحق أن وشبهها بعن بل يكون منقطعاً حتى يتبين السماع
22	12	وأمَّا القسمُ الثاني فأمرُهُ أخفُّ، وفيهِ تضْييعٌ للمَرْوِيِّ عنهُ، وتَوعِيرٌ لطريقِ معرفِتِهِ على مَنْ يطلُبُ الوقوفَ على حالِهِ وأهليَّتِهِ		وأما الثاني فكراهته أخف وسببها توعير طريق معرفته، ويختلف الحال في كراهته بحسب غرضه ككون المغير السمة ضعيفاً
23	12	أو كونُهُ كثيرَ الروايةِ عنهُ فلا يُحِبُّ الإكثارَ مِنْ ذِكْرِ شَخْصٍ واحدٍ	أو كونه كثير الرواية عنه فلا يحب تكرار شخص على صورة واحدة.	
24	13	فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيدا من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر.	وإن لم يكن موثوقًا بضبطه لكنه غير بعيد من درجة الحافظ الضابط، كان حديثه حسنًا.	

25	15	هذهِ أمورٌ يَتَداولونها في نَظَرِهم في حالِ الحديثِ: هَلْ تَفَرَّدَ بهِ راويهِ أو لا؟	هذه أمور يتعرفون بها حال الحديث.	
26	17	وقد فَعَلَ الحاكمُ أبو عبدِ اللهِ هذا فيما نحنُ فيهِ	كما استعمله الحاكم أبو عبد الله	
27	18	وإنَّما يَضْطَلِعُ بذلكَ أهلُ الحِفْظِ والخِبْرَةِ والفَهْمِ الثَّاقِبِ	وإنما يتمكن في ذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب	
28	18	وكثيراً ما يُعَلِّلُونَ الموصولَ بالمرسلِ، مثلُ أنْ يجيءَ الحديثُ بإسنادٍ موصولٍ، ويجيءَ أيضاً بإسنادٍ منقطِعٍ أقوى مِنْ إسنادِ الموصولِ	وكثيرًا ما يعللون الموصول بالمرسل بأن يجيئ الحديث بإسناد موصولًا وبإسناد أقوى منه مرسلًا.	
29	18	حتَّى قالَ: مِنْ أقسامِ الصحيحِ ما هوَ صحيحٌ معلولٌ	حتى قال: من الصحيح ما هو صحيح معلل	
30	20	وَهو أقْسَامٌ	وهو على أقسام	
31	20	فيلتَبِسُ الأمرُ فيهِ على مَنْ لاَ يَعْلَمُ حقيقةَ الحالِ	فيلتبس الأمر على من لا يعرف حقيقة الحال	
32	20	ومِنْ أقْسَامِ المدرَجِ: أنْ يكونَ مَتْنُ الحديثِ عِنْدَ الراوي لَهُ بإسْنادٍ	القسم الثاني: أن يكون جملة الحديث عند الراوي بإسناد	
33	20	فإنَّهُ عِنْدَهُ بإسنادٍ ثانٍ	فإنه عنده بإسناد آخر	
34	20	واعْلَمْ أنَّهُ لاَ يَجُوزُ تَعَمُّدُ شيءٍ مِنَ الإدْرَاجِ المذكورِ		وكله حرام، وصنف فيه الخطيب كتاباً شفى وكفى والله أعلم
35	22	أوْ جَاءَ عَنهُ، أوْ رَوَى بَعْضُهُمْ	أو جاء عنه، أو نقل عنه، أو روى بعضهم	
36	22	... أو بأنَّهُ حديثٌ ضَعِيْفٌ، أو نَحْوِ هَذَا، مُفَسِّراً وَجْهَ القَدْحِ فيهِ		إلا أن يقول إمام أنه لم يرو من وجه صحيح أو أنه حديث ضعيف

				مفسراً ضعفه
37	23	اسْتُغْنِيَ فيهِ بذلكَ عَنْ بَيِّنَةٍ شَاهِدَةٍ بعَدَالَتِهِ تَنْصِيْصاً.	كفى ذلك في عدالته	
38	23	وهذَا المذْهَبُ الثالِثُ أعْدَلُهَا وأوْلاَهَا	من العلماء وهو الأعدل الأظهر.	
39	23	ثُمَّ لاَ يَكُونُ ذَلِكَ جَرْحاً لهُ يُوجِبُ ردَّ باقِي حديثِهِ	ولا يقدح ذلك في باقي رواياته	
40	23	مَا بَيَّنَّا مِنَ الشروطِ في رواةِ الحديثِ ومشايخِهِ	ما بينا من الشروط في السامع والمسمع	
41	23	قَدْ دُوِّنَتْ وكُتِبَتْ في الجوامِعِ التي جَمَعَها أئِمَّةُ الحديثِ، ولاَ يَجُوزُ أنْ يَذْهَبَ شيءٌ منها عَلَى جميْعِهِمْ،	قد جمعت في كتب أئمة الحديث فلا يمكن أن يذهب شيء منها على جميعهم وإن جاز أن يذهب على بعضهم	
42	23	أجْمَعَ جمَاهِيرُ أئِمَّةِ الحديثِ والفِقْهِ علَى أنَّهُ يُشْتَرَطُ فِيْمَنْ يُحْتَجُّ بِروَايتِهِ أنْ يَكُونَ عَدْلاً ضَابِطاً لِمَا يَرْوِيهِ.		أجمع المشاهير من أئمة الحديث والفقه أنه يشترط فيه أن يكون عدلاً ضابطاً
43	23	وإنْ حَسُنَتْ تَوْبَتُهُ عَلَى مَا ذُكِرَ عَنْ غَيرِ واحِدٍ مِنْ أهلِ العِلْمِ، منْهُمْ: أحْمَدُ بنُ حَنْبَلٍ، وأبو بكرٍ الْحُمَيْدِيُّ - شَيْخُ البخارِيّ -.		تقبل رواية التائب من الفسق إلا الكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يقبل أبداً وإن حسنت طريقه كذا قال أحمد بن حنبل، والحميدي شيخ البخاري، والصيرفي الشافعي
44	23	ومَنْ رَوَى حَدِيثاً ثُمَّ نَسِيَهُ لَمْ يَكُنْ ذلكَ مُسْقِطاً للعَمَلِ بهِ عندَ جُمْهُورِ أهلِ الحديثِ وجمهورِ الفقهاءِ والمتكلِّمينَ،		وهو قول الجمهور من الطوائف خلافاً لبعض الحنفية

		خلافاً لقَومٍ مِنْ أصحَابِ أبي حَنيْفَةَ صَارُوا إلى إسْقَاطِهِ بذلِكَ		
45	24	والذي ينبغي في ذلكَ أنْ يُعْتَبَرَ في كُلِّ صَغِيْرٍ حَالُهُ عَلَى الخصُوصِ	والصواب أنه يعتبر كل صغير بحاله	
46	24	إذا كانَ أصْلُ الشَّيخِ عِندَ القِرَاءَةِ	إذا كان أصل الشيخ حال القراءة	
47	24	وجَائِزٌ إذا سَمِعَ في جَمَاعَةٍ أنْ يَقُولَ: حَدَّثَني؛ لأنَّ المحدِّثَ حَدَّثَهُ وحدَّثَ غَيْرَهُ، واللهُ أعلمُ.	فيجوز أن يقول فيما سمع وحده: حدثنا وأخبرنا، وفيما سمعه في جماعة: حدثني وأخبرني والله أعلم.	
48	24	ومِمَّنْ جَوَّزَ ذَلِكَ كُلَّهُ أبو بَكْرٍ الخطِيْبُ الحافِظُ.	وجوز الخطيب جميع ذلك.	
49	24	فَهَذِهِ إجَازَةٌ فاسِدَةٌ لاَ فَائِدَةَ لَهَا.	فهذه إجازة باطلة لا فائدة فيها.	
50	24	مِنْ أنواعِ الإجَازَةِ: إجازةُ مَا لَمْ يَسْمَعْهُ الْمُجِيْزُ ولَمْ يَتَحَمَّلْهُ أصْلاً بَعْدُ لِيَرْوِيَهُ المجازُ لهُ إذا تَحَمَّلَهُ المجيزُ بعدَ ذلكَ.	إجازة ما لم يسمعه المجيز ولم يتحمله بوجه ليرويه المجاز له إذا تحمله المجيز.	
51	24	حَتَّى يَسْتَبِينَ أنَّهُ مِمَّا كَانَ قَدْ صَحَّ عِنْدَ شَيخِهِ كَوْنُهُ مِنْ سَمَاعاتِ شَيْخِهِ الذي تِلْكَ إجَازَتُهُ	حتى يستبين أنه مما كان قد صح عند شيخه كونه من مسموعات شيخه الذي تلك إجازته وهذه دقيقة حسنة. والله أعلم.	
52	24	ويقولَ: هذا سَماعِي، أوْ رِوايَتِي عَنْ فُلانٍ فارْوِهِ عَنِّي، أو أجزْتُ لَكَ روايَتَهُ عَنِّي، ثُمَّ يُمَلِّكَهُ إيَّاهُ	ويقول: هذا سماعي وروايتي عن فلان فاروه عني. أو أجزت لك روايته عني، ثم يبقيه معه تمليكًا أو لينسخه أو نحوه.	

53	24	وقدْ صَارَ غَيْرُ واحِدٍ مِنَ الفُقَهَاءِ والأصُولِيِّيْنَ	وقد قال غير واحد من الفقهاء وأصحاب الأصول	
54	24	وسَنَذكُرُ - إنْ شَاءَ اللهُ سُبْحَانَهُ وتَعَالَى - قَوْلَ مَنْ أجَازَ الروايةَ بِمُجَرَّدِ إعْلاَمِ الشَّيْخِ الطالِبَ	وسيأتي قول من أجاز الرواية بمجرد اعلام أن هذا الكتاب سماعه	
55	24	وهذا اصطلاحٌ بعيدٌ	وهو اصطلاح ضعيف	
56	24	والمختارُ قولُ مَنْ يَقُولُ فيها: كَتَبَ إليَّ فُلاَنٌ: قالَ حَدَّثَنا فُلاَنٌ بِكَذَا وكَذَا	والصحيح المختار أنه يقول: كتب إلى فلان، قال: حدثنا فلان	
57	24	وهذا غيرُ مَرْضِيٍّ؛ لأنَّ ذلكَ نادِرٌ، والظَّاهِرُ أنَّ خَطَّ الإنْسَانِ لاَ يَشْتَبِهُ بغَيْرِهِ ولاَ يَقَعُ فيهِ إلْبَاسٌ.	وهذا ضعيف، لأن الظاهر والغالب عدم الاشتباه.	
58	24	وَوَجْهُ مَذْهَبِ هَؤُلاَءِ اعْتِبَارُ ذلكَ بالقِرَاءَةِ عَلَى الشَّيخِ، فإنَّهُ إذا قَرَأَ عليهِ شَيْئاً مِنْ حَدِيثِهِ وأقَرَّ بأنَّهُ رِوَايَتُهُ عَنْ فُلاَنِ بنِ فُلاَنٍ جَازَ لهُ أنْ يَرْوِيَهُ عنهُ	ودليل هذا المذهب القياس على القراءة على الشيخ، فإنه يروي بها وإن لم يأذن في الرواية لفظًا.	
59	24	والمختارُ ما ذُكِرَ عَنْ غَيْرِ واحِدٍ مِنَ المحدِّثِينَ وغَيْرِهِمْ	والصحيح المختار ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم	
60	24	وهذا بَعِيدٌ جِدّاً، وهوَ إمَّا زَلَّةُ عالِمٍ أو مُتَأَوَّلٌ على أنَّهُ أرادَ الروايةَ عَلَى سَبيلِ الوِجَادةِ التي يَأتِي شَرْحُها – إنْ شَاءَ اللهُ تَعَالَى	والصواب أنه لا يجوز ذلك وهذا الذي قاله بعض السلف إما زلة عالم وإما متأول على أنه أراد الرواية على سبيل الوجادة التي تأتي إن شاء الله تعالى	
61	24	فَلَهُ أنْ يَقُولَ: ذَكَرَ فُلاَنٌ، أوْ قَالَ فلاَنٌ: أخْبَرَنا فُلاَنٌ، أوْ	فله أن يقول: وجدت أو قرأت بخط فلان، أو في	

		ذَكَرَ فُلاَنٌ عَنْ فُلاَنٍ	كتاب فلان بخطه حدثنا فلان	
62	24	وهوَ مِنْ بابِ المنقَطِعِ والمرسَلِ غيرَ أنَّهُ أَخَذَ شَوْباً مِنَ الاتِّصَالِ بقَوْلِهِ: وَجَدْتُ بخَطِّ فُلاَنٍ.	وهو من باب المرسل غير أنه أخذ شوبًا من الاتصال بقوله: وجدت بخط فلان.	
63	24	وانْتُقِدَ ذلكَ عَلَى فاعِلِهِ.	وأنكر هذا على فاعله والله أعلم.	
64	24	يَنْبَغِي لِلْمُجِيْزِ إذا كَتَبَ إجَازَتَهُ أنْ يَتَلَفَّظَ بها، فَإنِ اقْتَصَرَ عَلَى الكِتَابةِ كَانَ ذلكَ إجَازَةً جَائِزَةً إذا اقتَرَنَ بقَصْدِ الإجَازَةِ،		وينبغي للمجيز كتابة أن يتلفظ بها فإن اقتصر على الكتابة مع قصد الإجازة صحت، والله أعلم
65	24	فيقُولَ: هذا روايتُكَ فَنَاوِلْنِيْهِ وأجِزْ لي رِوَايَتَهُ، فَيُجِيْبَهُ إلى ذلكَ مِنْ غيرِ أنْ يَنْظُرَ فيهِ ويَتَحَقَّقَ روَايَتَهُ لِجَمِيْعِهِ، فَهَذَا لاَ يَجُوزُ ولاَ يَصِحُّ.		ومنها أن يأتيه الطالب بكتاب ويقول: هذا روايتك فناولنيه وأجزلي روايته فيجيبه إليه من غير نظر فيه وتحقق لروايته فهذا باطل
66	24	وبَلَغَنا ذَلكَ عَنِ الإمامِ أبي سُلَيْمانَ الخطَّابيّ أنَّهُ اخْتَارَهُ أوْ حَكَاهُ، وهذا اصطلاحٌ بعيدٌ، بَعيدٌ عَنِ الإشْعَارِ بالإجَازَةِ،		واختاره الخطابي أو حكاه، وهو ضعيف
67	24	والمختارُ ما ذُكِرَ عَنْ غَيْرِ واحِدٍ مِنَ المحدِّثِينَ وغَيْرِهِمْ، مِنْ أنَّهُ لاَ تَجُوزُ الروايةُ بذلكَ		والصحيح ما قاله غير واحد من المحدثين وغيرهم: إنه لا يجوز الرواية به لكن يجب العمل به إن صح سنده
68	24	... أنَّهُ جَوَّزَ بذلكَ روايةَ الْمُوصَى لهُ لذلكَ عَنِ الموصِي الراوي. وهذا بَعِيدٌ جِدّاً		هي أن يوصي عند موته أو سفره بكتاب يرويه فجوز بعض السلف للموصى له روايته عنه،

				وهو غلط، والصواب أنه لا يجوز.
69	24	وجَازَفَ بعضُهُمْ فأطْلَقَ فيهِ: حَدَّثَنا وأَخْبَرَنا، وانْتُقِدَ ذلكَ عَلَى فاعِلِهِ.		وجازف بعضهم فأطلق فيها حدثنا وأخبرنا، وأنكر عليه
70	24	فَورَدَ عَنِ الإمامِ إبْرَاهِيمَ الحرْبِيّ، وأبي أحمدَ بنِ عَدِيّ الحافِظِ، والأسْتَاذِ أبي إسْحَاقَ الإسْفِرَايِيْنِيّ الفقيهِ الأُصُولِيّ وغيرِهِمْ نَفْيُ ذَلِكَ.	إذا كان السامع أو المسمع ينسخ حال القراءة ففي صحة السماع خلاف، قال إبراهيم الحربي وأبو أحمد بن عدي والأستاذ أبو إسحاق الإسفرائيني الشافعي: لا يصح	
71	25	ومِمَّنْ رُوِّيْنا عنهُ إبَاحَةَ ذلكَ أوْ فَعَلَهُ: عَلِيٌّ، وابْنُهُ الحسَنُ	وذهب علي وابنه الحسن وأنس وعبد الله بن عمرو ... والتابعين إلى جواز ذلك لقوله صلى الله عليه وسلم: اكتبوا لأبي شاه،	
72	25	وذلكَ وَخِيْمُ العاقِبَةِ	وذلك قبيح العاقبة	
73	25	وحَكَى غيرُهُ عَنْ قَومٍ أنَّهُ يَنْبَغِي أنْ يُشْكَلَ مَا يُشْكِلُ ومَا لاَ يُشْكِلُ؛ وذلكَ لأنَّ المبتَدِئَ وغيرَ المتَبَحِّرِ في العِلْمِ لاَ يُمَيِّزُ ما يُشْكِلُ مِمَّا لاَ يُشْكِلُ	وحكى غيره عن قوم أنه ينبغي أن يشكل الجميع، لأن المبتدي وغير المتبحر في العلم لا يميز الشكل	
74	25	ولاَ صَوابَ الإعْرَابِ مِنْ خَطَئِهِ، واللهُ أعلمُ.	والصواب من غيره. والله أعلم.	
75	25	يُسْتَحَبُّ في الألفَاظِ المشْكِلَةِ أنْ يُكَرَّرَ ضَبْطُهَا بأنْ يَضْبِطَها في مَتْنِ الكِتابِ ثُمَّ يَكْتُبَهَا قُبَالَةَ ذَلِكَ في الحاشِيَةِ مُفْرَدَةً مَضْبُوطَةً	يستحب في الألفاظ المشكلة أن يضبطها في نفس الكتاب ثم يكتبها قبالتها في الحاشية مفردة واضحة	

			مضبوطة،	
76	25	يُخْتَارُ لهُ في خطِّهِ التَّحْقِيقُ دونَ الْمَشْقِ والتَّعليقِ.	يستحب تحقيق الخط دون مشقه وتعليقه.	
77	25	فإذا عارَضَ فَكُلُّ حديثٍ يَفْرُغُ مِنْ عَرْضِهِ يَنْقُطُ في الدَّارَةِ التي تليهِ نُقْطَةً أوْ يَخُطُّ في وَسَطِهَا خَطّاً.	فإذا قابل، فكل حديث قابله نقط في الدارة التي تليه نقطة وسطها.	
78	25	ثُمَّ إنَّ أفْضَلَ المعَارَضَةِ أنْ يُعَارِضَ الطَّالِبُ بنفْسِهِ كِتَابَهُ بِكِتَابِ الشَّيْخِ مَعَ الشَّيْخِ ... وما لَمْ تَجْتَمِعْ فيهِ هذهِ الأوْصَافُ نَقَصَ مِنْ مَرْتَبَتِهِ بقدَرِ ما فاتَهُ مِنْهَا.	وأفضل المقابلة أن يمسك الطالب كتابه والشيخ كتابه حال تحديثه لما يجتمع من الإتقان بسبب ذلك فما نقص من هذه الأوصاف نقص من مرتبة المقابلة بقدرها.	
79	25	ثُمَّ إنَّهُ يَنْبَغِي أنْ يُرَاعِيَ في كِتَابِ شَيْخِهِ ... ولاَ يَكُونَنَّ كَطَائِفَةٍ مِنَ الطَّلَبَةِ إذا رَأَوْا سَماعَ شَيْخٍ لِكِتابٍ قَرَؤُوْهُ عليهِ مِنْ أيِّ نُسْخَةٍ اتَّفَقَتْ، واللهُ أعلمُ.	وينبغي أن يراعى في كتاب شيخه بالنسبة إلى من فوقه مثل ما ذكرناه في كتابه ولا يكونن كطائفة إذا رأوا سماع إنسان لكتاب سمعوه عليه من أي نسخة اتفقت	
80	25	وهذا اخْتِيارُ بعضِ أهْلِ الصَّنْعَةِ مِنْ أهْلِ المغربِ	وهذا اختيار جماعة من أهل المعرفة المشارقة والمغاربة وليس بمرضى لأنه تطويل موهم. والله أعلم.	
81	25	ولاَ يُفْعَلُ ذلكَ إلاَّ فيما صَحَّ روايةً ومعنًى، غيرَ أنَّهُ عُرْضَةٌ للشَكِّ أوْ الخِلاَفِ، فَيُكْتَبُ عليهِ صَحَّ؛ لِيُعْرَفَ أنَّهُ لَمْ يُغْفَلْ عنهُ، وأنَّهُ قَدْ ضُبِطَ وصَحَّ على ذلكَ الوجْهِ.	أما التصحيح فهو كتابة صح على كلام صح رواية ومعنى وهو عرضة للشك أو الخلاف فيكتب عليه صح ليعلم أنه اعتنى به وحقق.	

82	25	ومِمَّنْ رأيْتُ في خَطِّهِ الدالَ في عَلامةِ حَدَّثَنا الحافِظُ أبو عبدِ اللهِ الحاكِمُ	ووجدت الدال في خط الحاكم أبي عبد الله وأبي عبد الرحمن السلمي	
83	25	اخْتَلَفَ الصَّدْرُ الأوَّلُ رضي الله عنهم في كِتابَةِ الحديثِ،		اختلف السلف في كتابة الحديث، فكرهها طائفة وأباحها طائفة، ثم أجمعوا على جوازها، وجاء في الإباحة والنهي حديثان
84	26	وَقدْ سَبَقَ بَيَانُ كثيرٍ مِنْهُ في ضِمْنِ النَّوْعَيْنِ قَبْلَهُ.	قد تقدم في النوعين قبل هذا وغيرهما جمل من هذا النوع	
85	26	إذا وَجَدَ سَماعَهُ في كِتابِهِ وهوَ غيرُ ذاكرٍ لسماعِهِ ذلكَ	إذا وجد سماعه في كتابه، وهو لا يذكره	
86	26	وَ الذي تَشْهَدُ بهِ أحْوَالُ الصَّحَابَةِ والسَّلَفِ الأوَّلِينَ وكَثيراً مَا كَانُوا يَنْقُلُونَ مَعْنًى واحِداً في أمْرٍ واحِدٍ بألْفَاظٍ مُخْتَلِفَةٍ	وهذا هو الصحيح الذي تشهد به أحوال الصحابة ومن بعدهم في نقلهم القضية الواحدة بألفاظ مختلفة	
87	26	وأمَّا تَقْطِيعُ الْمُصَنِّفِ مَتْنَ الحديثِ الواحِدِ وتَفْرِيْقُهُ في الأبْوابِ، فَهُوَ إلى الجوازِ أقْرَبُ، ومِنَ المنْعِ أبْعَدُ. وقَدْ فَعَلَهُ مالِكٌ، والبخَارِيُّ وغيرُ واحِدٍ مِنْ أئِمَّةِ الحديثِ	وأما تقطيع المصنف الحديث في الأبواب للاحتجاج فهو إلى الجواز أقرب قد فعله مالك والبخاري ومن لا يحصى من الأئمة.	
88	26	إذا وَجَدَ في أصْلِ كِتابِهِ كَلِمَةً مِنْ غريبِ العربيَّةِ أوْ غيرِها غيرَ مُقَيَّدَةٍ وأشْكَلَتْ عليهِ	وإذا وجد في كتابه كلمة من غريب العربية أو غيرها غير مضبوطة وأشكلت عليه	
89	26	وكانَ غيرُ واحدٍ مِنْ أهلِ العِلْمِ إذا رَوَى مِثلَ هذا يُورِدُ الإسْنادَ	وكان جماعة من العلماء إذا روى أحدهم مثل هذا أورد الإسناد	
90	26	إذا عَرَفَ المحدِّثُ والقارئُ	إذا عرف المحدث	

		ذَلِكَ الحديثَ فأرْجُو أنْ يَجُوزَ ذَلِكَ والبيانُ أَوْلَى أنْ يَقُولَ كما كَانَ.	والسامع ذلك الحديث	
91	26	وسَأَلَ بعضُ أهلِ الحديثِ الأُسْتاذَ أبا إسْحاقَ الإسْفراييِنيَّ الفقيهَ الأصُولِيَّ عَنْ ذَلِكَ؟ فقالَ: لا يَجُوزُ.		ومنعه أبو إسحاق الإسفراييني وغيره
92	26	وأمَّا التصحيفُ فسبيلُ السلامةِ منهُ، الأخْذُ مِنْ أفواهِ أهلِ العِلْمِ والضَّبْطِ		وطريقه في السلامة من التصحيف الأخذ من أفواه أهل المعرفة والتحقيق، وإذا وقع في روايته لحن أو تحريف
93	26	وهكذا الحكمُ في اسْتِثْباتِ الحافِظِ ما شَكَّ مِنْ كِتابِ غيرِهِ أو مِنْ حِفْظِهِ، وذَلِكَ مَرْوِيٌّ عَنْ غيرِ واحدٍ من أهلِ الحديثِ، منهُمْ: عاصِمٌ، وأبو عَوانَةَ		إذا عرف صحته وسكنت نفسه إلى أن ذلك هو الساقط، كذا قاله أهل التحقيق
94	26	ولا بُدَّ مِنْ ذِكْرِهِ حالَةَ القراءةِ لَفظاً		وينبغي للقارئ اللفظ بها
95	27	والذي نَقُولُهُ إنَّهُ متى احْتِيجَ إلى ما عِنْدَهُ، اسْتُحِبَّ لهُ التَّصَدِّي لرِوايتِهِ ونَشْرِهِ في أيِّ سِنٍّ كانَ.	والصواب أنه متى احتيج إلى ما عنده استحب له التصدي لنشره في أي سن كان	
96	27	وقدْ كانَ في السَّلَفِ رضي الله عنهم مَنْ يَتألَّفُ الناسَ عَلَى حديثِهِ، ...	وليكن حريصًا على نشره مبتغيًا جزيل أجره. وكان عروة وغيره من السلف يجمعون الناس على حديثهم.	
97	27	وليَسْتَمْلِ عَلَى موضِعٍ مُرْتَفِعٍ مِنْ كُرْسِيٍّ أو نَحْوِهِ، فإنْ لَمْ	وليستمل على شيء مرتفع، فإن لم يجد	

	يجدْ اسْتَمْلَى قائِماً.	استملى قائمًا	
98	28	وقَدِ انْدَرَجَ طَرَفٌ منهُ في ضِمْنِ ما تَقَدَّمَ	قد تقدم جمل من هذا النوع فيما قبله مفرقة	
99	28	فأوَّلُ ما عليهِ: تحقيقُ الإخْلاَصِ، والحَذَرُ مِنْ أنْ يَتَّخِذَهُ وُصْلَةً إلى شيءٍ مِنَ الأغراضِ الدُّنيويَّةِ.	وأول ما عليه تصحيح النية وتحقيق الإخلاص والحذر من قصد التوصل به إلى شيء من أغراض الدنيا	ويجب عليه تصحيح النية، والإخلاص لله تعالى في طلبه والحذر من التوصل به إلى أغراض الدنيا، ويسأل الله تعالى التوفيق والتسديد والتيسير، وليستعمل الأخلاق الجميلة والآداب،
100	28	وليُقَدِّمِ العنايَةَ بـ" الصَحِيحَيْنِ "، ثُمَّ بـ" سُنَنِ أبي داودَ "، و" سُنَنِ النَّسائِيِّ " و " كتابِ التِّرمذِيِّ "، ضَبْطاً لِمُشْكِلِها وَفَهْماً لِخَفيِّ مَعانيها، ولا يُخْدَعَنَّ عنْ كتابِ " السُنَنِ الكَبيرِ " للبيهقيِّ فإنا لا نعلمُ مِثْلَهُ في بابِه.	وينبغي أن يقدم العناية بالصحيحين ثم سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي ضبطًا لمشكلها وفهمًا لخفي معانيها. وليحرص على السنن الكبير للحافظ أبي بكر البيهقي،	مقدماً الصحيحين، ثم سنن أبي داود، والترمذي، والنسائي، ثم السنن الكبرى للبيهقي، وليحرص عليه فلم يصنف مثله
101	28	وليكُنْ كلّما مَرَّ بهِ اسمٌ مُشْكِلٌ، أو كلمةٌ منْ حديثٍ مشْكِلَةٌ بَحَثَ عنهاوأودعَها قَلْبَهُ، فإنهُ يجتمِعُ لهُ بذلكَ عِلْمٌ كثيرٌ فيْ يُسْرٍ	وليكن كلما مر به اسم أو لفظة مشكلة، بحث عنها فأتقنها ثم حفظها بقلبه وكتبها	
102	28	ثُمَّ لِيحذَرْ أنْ يُخرِجَ إلى الناسِ ما يُصَنِّفُهُ إلاَّ بَعْدَ تَهْذِيْبِهِ وتَحْريرِهِ وإعادةِ النَّظَرِ فيهِ وتَكْرِيْرِهِ. وليتَّقِ أنْ يَجْمَعَ ما لَمْ يَتَأَهَّلْ بَعْدُ لاجْتِناءِ ثَمَرَتِهِ واقْتِنَاصِ فائِدةِ جَمْعِهِ	وليحذر من تصنيف ما لم يتأهل له، وينبغي أن يتحرى في تصنيفه العبارات الواضحة والاصطلاحات السهلة	وينبغي أن يتحرى العبارات الواضحة، والاصطلاحات المستعملة، والله أعلم.
103	29	الثَّالِثُ: العُلُوُّ بالنِّسبةِ إلى روايةِ " الصحيحينِ "، أو	لثالث: العلو بالنسبة إلى رواية البخاري ومسلم أو	

		أحدِهِما، أو غيرِهِما مِنَ الكُتُبِ المعروفةِ المعتمَدةِ،	أحدهما في صحيحه أو غيرهما من أصحاب الكتب المعتمدة.	
104	29	إذْ تَكُونُ كَأَنَّكَ لَقِيْتَ مُسْلِماً في ذَلِكَ الحديثِ وصَافحتَهُ بهِ، لِكَوْنِكَ قدْ لَقِيْتَ شَيْخَكَ المساوي لِمُسْلِمٍ.	وأما المصافحة: فهي أن تقع هذه المساواة لشيخك، فيكون لك مصافحة كأنك صافحت مسلمًا وأخذته عنه.	
105	29	مِثالُهُ ما أروِيهِ عنْ شيخٍ أخبرَنِي بهِ عَنْ واحدٍ ... أعلى مِنْ روايتي لِذَلِكَ عَنْ شيخٍ أخبرَنِي بهِ عَنْ واحدٍ ... لأنَّ البَيْهَقِيَّ ماتَ سنةَ ثَمانٍ وخَمْسِينَ وأربَعِ مئةٍ، وماتَ ابنُ خَلَفٍ سنةَ سَبْعٍ وثَمانِينَ وأربعِ مِئةٍ	الرابع: العلو بتقدم وفاة الراوي، مثاله ما أرويه عن ثلاثة عن أبي بكر البيهقي عن الحاكم أبي عبد الله أعلى مما أرويه عن ثلاثة... لتقدم وفاة البيهقي على وفاة ابن خلف بنحو تسع وعشرين سنة	
106	30	ولَعَلَّ ذَلِكَ لِكَوْنِهِ لا تَشْمَلُهُ صِناعَتُهُمْ ولا يكادُ يوجَدُ في رواياتِهِمْ ... في رُواتِهِ مِنْ أوَّلِهِ إلى مُنْتَهاهُ	ولعل إهمالهم إياه لكونه قليلًا في رواياتهم جدًا. فإنه الخبر الذي ينقله من يحصل العلم بصدقه ضرورة عن مثلهم من أوله إلى آخره	
107	30	أنَّهُ رواهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم نَحْوٌ مِنْ أربَعِينَ رَجلاً مِنَ الصَّحابةِ.... اثنانِ وستُّونَ نَفْساً مِنَ الصحابَةِ	لأنه رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم من الصحابة خلق كثير، قيل: أربعون، وقيل: إثنان وستون	
108	31	رُوِّيْنا عَنْ أحمدَ بنِ حَنْبَلٍ رضي الله عنه أنَّهُ قالَ غيرَ مَرَّةٍ: لا تَكْتُبُوا هذه	جاء عن أحمد بن حنبل رحمه الله أنه قال غير مرة: لا تكتبوا هذه	

109	31	الحديثُ الذي يَتَفَرَّدُ بهِ بعضُ الرواةِ يُوصَفُ بالغريبِ، وكذلكَ الحديثُ الذي يَتَفَرَّدُ فيهِ بعضُهُمْ بأمْرٍ لا يذكُرُهُ فيهِ غيرُهُ إمَّا في مَتْنِهِ، وإمَّا في إسْنادِهِ.		ويدخل في الغريب ما انفرد راو بروايته أو بزيادة في متنه أو إسناده
110	32	وأَقْوَى ما يُعْتَمدُ عليهِ في تفسيرِ غريبِ الحديثِ: أنْ يُظْفَرَ بهِ مُفَسَّراً في بعضِ رِواياتِ الحديثِ	وأقوى ما يعتمد عليه في تفسير الغريب أن يوجد مفسرًا في بعض الروايات	
111	32	والخوضُ فيهِ ليسَ بالْهَيِّنِ، والخائِضُ فيهِ حَقِيْقٌ بالتَّحَرِّي جديرٌ بالتَّوَقِّي.		وهو فن مهم، والخوض فيه صعب، فليتحر خائضه، وكان السلف يتثبتون فيه أشد تثبت
112	33	وقَلَّما تَسْلَمُ المسَلْسَلاتُ مِنْ ضَعْفٍ	وقل ما تسلم المسلسلات من اختلال في التسلسل	
113	34	وهوَ عبارةٌ عَنْ رَفْعِ الشَّارِعِ حُكْماً منهُ مُتَقَدِّماً بِحُكْمٍ منهُ مُتَأَخِّرٍ.	والمختار أنه رفع الشارع حكمًا منه متقدمًا بحكم منه متأخر.	
114	34	هذا فَنٌّ مُهِمٌّ مُسْتَصْعَبٌ.		هو فن مهم صعب
115	35	هذا فَنٌّ جليلٌ إنَّما يَنْهَضُ بأعْبائِهِ الْحُذَّاقُ مِنَ الحفَّاظِ، والدارقطنيُّ مِنْهُم، ولهُ فيهِ تَصْنِيْفٌ مُفِيْدٌ.	هذا فن جليل، إنما ينهض بتحقيقه الحذاق من الحفاظ، والدارقطني منهم، وله فيه تصنيف مفيد.	
116	36	وفي الثاني أعلَمَ بأنَّ اللهَ سُبْحانَهُ جَعَلَ ذَلِكَ سَبَباً لِذَلِكَ، وحَذَّرَ مِنَ الضَّرَرِ الَّذِي يَغْلِبُ وجُودُهُ عِنْدَ وجُودِهِ بِفِعْلِ اللهِ سُبْحانَهُ وتَعَالَى، ولهذا في الحديثِ	فنفى في الحديث الأول ما تعتقده الجاهلية من العدوى بطبعها. وأرشد في الثاني إلى مجانبة ما يحصل بسببه الضرر عادة بقضاء الله تعالى	

	أمثالٌ كثيرةٌ.	وقدره وفعله. والله أعلم	
117	37	وفي كثيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ نَظَرٌ؛ لأَنَّ الإِسْنادَ الخالِيَ عَنِ الرَّاوِي الزائِدِ، إنْ كانَ بلفظَةِ "عَنْ" في ذَلِكَ فينْبَغِي أنْ يُحْكَمَ بإرْسالِهِ، ويُجْعَلَ مُعَلَّلاً ... وكما يأتِي ذِكْرُهُ إنْ شاءَ اللهَ تَعَالَى في النوعِ الذي يليهِ	قال الشيخ رحمه الله في كثير مما قاله نظر لأن الإسناد الخالي عن الزايد إن كان بلفظ: عن، فينبغي أن يجعل مرسلًا لما عرف في المعلل، وكما نذكره في النوع بعده
118	37	قلتُ: قدْ ألَّفَ الخطيبُ الحافظُ في هذا النوعِ كِتاباً سَمَّاهُ كتابَ " تَمْييزِ المزيدِ في مُتَّصِلِ الأسَانِيدِ ". وفي كثيرٍ مِمَّا ذَكَرَهُ نَظَرٌ؛ لأَنَّ الإِسْنادَ الخالِيَ عَنِ الرَّاوِي الزائِدِ، إنْ كانَ بلفظَةِ "عَنْ" في ذَلِكَ فينْبَغِي أنْ يُحْكَمَ بإرْسالِهِ، ...		وصنف الخطيب في هذا كتاباً في كثير منه نظر، لأن الخالي عن الزائدان كان بحرف عن فينبغي أن يجعل منقطعاً
119	39	إحْداها: اختلَفَ أهلُ العِلْمِ في أنَّ الصَّحابيَّ مَنْ؟ فالمعروفُ مِنْ طريقةِ أهلِ الحديثِ أنَّ كُلَّ مُسْلِمٍ رأى رسُولَ اللهِ - صلى الله عليه وسلم - فَهُوَ مِنَ الصحابةِ.	اختلف العلماء في حد الصحابي. فالمعروف من طريق أهل الحديث، أن كل مسلم رأى الرسول صلى الله عليه وسلم فهو من الصحابة كذا قاله البخاري في صحيحه.	
120	39	ولَكِنْ في عبارتِهِ ضيقٌ يُوجِبُ أنْ لا يُعَدَّ مِنَ الصحابةِ جريرُ بنُ عبدِ اللهِ البَجَلِيُّ	لكن مقتضاه، أن لا يعد جرير بن عبد الله البجلي ومن شاركه في فقد ظاهر ما اشترطه صحابيًا ولا خلاف في عده صحابيًا.	
121	40	هذا وَمَعرفةُ الصحابةِ أصْلٌ	هذا مع معرفة الصحابة	وهو وما قبله أصلان

		أَصِيْلٌ يُرْجَعُ إليهِ في معرفةِ المرسَلِ والمسْنَدِ.	أصل عظيم به يعرف المرسل من المتصل.	عظيمان، بهما يعرف المرسل، والمتصل
122	40	والاكْتِفاءُ في هذا بِمُجَرَّدِ اللِّقَاءِ والرؤْيَةِ أقربُ منهُ في الصحابِيِّ نَظَراً إلى مُقْتَضى اللَّفْظَيْنِ فيهما.	والاكتفاء في هذا بمجرد اللقاء أولى منه في الصحابي نظرًا إلى مقتضى اللفظين.	
123	40	لأُوْلَى: الَّذِينَ لَحِقُوا العَشَرَةَ: سَعيدُ بنُ المسَيِّبِ، وقيسُ بنُ أبي حازِمٍ	الأولى: الذين أدركوا العشرة سعيد بن المسيب وقيس بن أبي حازم وغيرهما.	
124	40	الثَّانِيةُ: الْمُخَضْرَمُونَ مِنَ التَّابِعينَ هُمُ الَّذِيْنَ أدركوا الجاهِلِيَّةَ وحياةَ رَسُولِ اللهِ صلى الله عليه وسلم وأسْلَمُوا ولا صُحْبَةَ لهم	الثاني: المخضرمون من التابعين، هم الذين أدركوا الجاهلية وحياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأسلموا بعده.	ومن التابعين المخضرمون، واحدهم مخضرم " بفتح الراء " وهو الذي أدرك الجاهلية وزمن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يره وأسلم بعده
125	41	وكأبي القاسِمِ عُبَيْدِ اللهِ بنِ أحمدَ الأزْهَرِيِّ مِنَ المتَأَخِّرينَ أحَدِ شُيُوخِ الخطيبِ رَوَى عَنِ الخطيبِ في بعضِ تَصَانِيفِهِ، والخطيبُ إذْ ذاكَ في عُنْفُوانِ شَبَابِهِ وطَلَبِهِ.	وكالأزهري شيخ الخطيب روى عن الخطيب في شبيبة الخطيب وطلبه	
126	41	وكذلكَ روايةُ التَّابِعيِّ عَنْ تابِعِ التَّابِعِ	وكذا رواية التابعي عن تابعه	
127	43	صَنَّفَ فيها عَلِيُّ بنُ المدينيِّ، وأبو عبدِ الرَّحْمَانِ النَّسَوِيُّ وأبو العبَّاسِ السَّرَّاجُ وغَيْرُهُمْ.	صنف فيه ابن المديني ثم النسائي ثم السراج وغيرهم.	

128	43	وهذهِ غَريبةٌ عَايَا بها بعضُهُمْ فقالَ: أيُّ ثَلاَثَةِ إخْوَةٍ رَوَى بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ؟	وهذه لطيفة غريبة ثلاثة إخوة روى بعضهم عن بعض.	
129	45	ومِنْ أطْرَفِ ذَلِكَ، رِوايةُ أبي الفَرَجِ عبدِ الوهابِ التَّمِيْمِيّ الفقيهِ الحنْبَلِيّ	ومن أحسن ذلك رواية الخطيب عن عبد الوهاب بن عبد العزيز بن الحارث بن أسد بن الليث بن سليمان بن الأسود بن سفيان بن يزيد بن أكينة بن عبد الله التميمي	
130	48	هذا فنٌ عويصٌ والحاجةُ إليه حاقَّةٌ	هذا فن عويص والحاجة حاقة إلى معرفته	
131	48	مُحَمَّدُ بنُ السَّائبِ الكلبيُّ صاحبُ التَّفسيرِ هوَ أبو النّضْرِ ...وهو أبو سعيدٍ الذي يروي عنهُ عَطيَّةُ العوْفيُّ التَّفسيرَ يُدَلِّسُ بهِ موهماً أنَّهُ أبو سعيدٍ الخُدْريُّ.	محمد بن السائب الكلبي صاحب التفسير هو أبو النضر الداري وهو أبو سعيد الذي يروي عنه عطية العوفي التفسير مدلسًا موهمًا أنه أبو سعيد الخدري.	
132	49	سُعَيْرُ بنُ الخِمْسِ، انْفَردَ في اسْمِهِ واسْمِ أبيهِ.	سعير بن الخمس، هو وأبوه فردان.	
133	49	عَزْوانُ بنُ زَيْدٍ الرَّقَاشِيُّ بعينٍ غيرِ مُعجمةٍ، عَبْدٌ صَالِحٌ تَابِعِيٌّ	عزوان بفتح العين المهملة عبد صالح تابعي.	
134	49	أبو الْمُدِلَّةِ بكسرِ الدَّالِ المهملةِ وتشديدِ اللامِ، ولَمْ يُوقَفُ عَلَى اسْمِهِ	أبو المدلة بكسر الدال وتشديد اللام لم يعرف اسمه	
135	49	أبو الْمُدِلَّةِ بكسرِ الدَّالِ المهملةِ وتشديدِ اللامِ، ولَمْ يُوقَفُ عَلَى اسْمِهِ		أبو المدلة بكسر المهملة وفتح اللام المشددة، لم يعرف اسمه

136	50	أبو بُرْدَةَ بنُ أبي مُوْسَى الأَشْعَرِيُّ أَكْثَرُهُمْ عَلَى أَنَّ اسْمَهُ عامِرٌ	وأبي بردة بن أبي موسى، اسمه عامر عند الجمهور	
137	51	وفي بعضِ مَنْ ذَكَرْناهُ مِنْ قَبْلُ، في كُنيتِهِ غيرُ ما ذَكرناهُ، واللهُ أعلمُ.	وفي بعض هؤلاء خلاف، والله أعلم.	
138	52	زُنَيْجٌ بالنُّونِ والجيمِ: لَقَبُ أبي غَسَّانَ محمدِ بنِ عَمْرٍو		زنيج، بالزاي والجيم، أبو غسان: محمد بن عمرو شيخ مسلم
139	56	أَدْرَكَ الجاهليةَ وأسلمَ وسَكَنَ الشامَ وذُكِرَ بالصَّلاحِ حَتَّى اسْتَسْقى بِهِ معاويةُ في أَهْلِ دِمشقَ فَقَالَ: اللَّهُمَّ إنَّا نَستشفِعُ إليكَ اليومَ بخيرِنا وأفضلِنا.	أدرك الجاهلية وأسلم واشتهر بالصلاح، واستسقى به معاوية في أهل دمشق.	
140	57	الرابعُ: مَن نُسِبَ إلى رَجُلٍ غيرِ أبيهِ هُوَ مِنْهُ بسَبَبٍ		الرابع: إلى أجنبي لسبب
141	61	هَذَا مِنْ أجَلِّ نوعٍ وأفْخَمِهِ فإنّهُ المِرْقَاةُ إلى مَعْرِفَةِ صِحَّةِ الحَدِيْثِ وسَقَمِهِ ولأهلِ المَعْرِفَةِ بالحديثِ فِيهِ تصانيفُ كثيرةٌ. مِنْها: مَا أُفرِدَ في الضُّعفاءِ: ككتابِ " الضُّعَفاءِ " للبخاريّ	هذا من أجل الأنواع أو أجلها، فإنه طريق معرفة الحديث الصحيح والضعيف. وفيه تصانيف كثيرة، منها مختص بالضعفاء، ككتاب البخاري	
142	61	ومنها في الثِّقاتِ فَحَسْبُ: ككتابِ "الثِّقاتِ "لأبي حاتِمِ بنِ حِبَّانَ.	ومختص بالثقات، كالثقات لابن حبان.	
143	61	ومنها: مَا جُمِعَ فِيهِ بَيْنَ الثِّقاتِ والضُّعفاءِ كـ" تاريخِ البُخَارِيّ"	ومشترك بينهما كتاريخ البخاري	

144	62	رَبِيعةُ الرَّأْيِ بنُ أبي عَبْدِ الرحمانِ أستاذُ مالكٍ		وربيعة الرأي شيخ مالك

(5) تصرّف النووي في عبارة ابن الصّلاح بالاستبدال مثال بمثال

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	7	فيقالُ: حديثُ كذا وكذا، وقفَهُ فلانٌ على عطاءٍ أو علَى طاوسٍ أو نحوِ هذا		فيقال: وقفه فلان على الزهري ونحوه
2	23	ومَثَّلَ ذَلِكَ بمالِكٍ وشُعبةَ والسُّفْيانَيْنِ والأوْزَاعِيِّ واللَّيْثِ وابنِ المبارَكِ، ووكِيعٍ وأحمدَ بنِ حنبلٍ ويحيى بنِ مَعِينٍ وعَلِيِّ بنِ المدِيْنِيِّ ومَنْ جَرَى مَجْرَاهُم	وذلك كمالك والسفيانيين والأوزاعي والليث وابن المبارك والشافعي وأحمد ومن جرى مجراهم.	كمالك والسفيانين والأوزاعي والشافعي وأحمد وأشباههم
3	65		ثم روى الشيخ ههنا ثلاثة أحاديث وتكلم على أوطان رواتها، وأنا أروي ثلاثة بدلها أراها أنسب هنا، والله أعلم.	

(6) زيادة النووي على ابن الصّلاح التوضيحية

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	2	مثلُ حديثِ: الأُذُنانِ مِنَ الرَّأسِ	كحديث الأذنان من الرأس وكراهة الماء المشمس	

2	9	إلاَّ أنْ يصحَّ مَخْرَجُهُ بمجيئِهِ مِنْ وجهٍ آخَرَ كما سَبقَ بيانُهُ في نوعِ الحسَنِ	إلا أن يصح مخرجه بمجيئه من وجه آخر مسندًا أو مرسلًا، أرسله من أخذ عن غير رجال الأول، فإن صح مخرجه كان صحيحًا واحتج به	
3	11	قالَ رسول اللهِ صلى الله عليه وسلم: كذا وكذا، قالَ ابنُ عبَّاسٍ كذا وكذا، روى أبو هريرةَ: كذا وكذا قالَ سعيدُ بنُ المسيّبِ عَنْ أبي هريرةَ: كذا وكذا		كقوله: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قال ابن عباس أو عطاء أو غيره كذا
4	12	ثُمَّ اختلفُوا في قَبولِ روايةِ مَنْ عُرِفَ بهذا التدليسِ فجعلَهُ فريقٌ مِنْ أهلِ الحديثِ والفقهاءِ مجروحاً بذلكَ		ثم قال فريق منهم: من عرف به صار مجروحاً مردود الرواية وإن بين السماع
5	13	فإنْ كانَ عدلاً حافظاً موثوقاً بإتقانِهِ وضبطِهِ؛ قُبِلَ ما انفردَ بهِ ولَمْ يَقْدَحِ الانفرادُ فيهِ	فإن كان المنفرد عدلًا حافظًا موثوقًا بضبطه قبل مفرده، وكان صحيحًا	
6	18	إنَّما هوَ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ، عنِ ابنِ عُمرَ	إنما هو أخوه عبد الله بن دينار.	
7	21	ثُمَّ إنّ الوَاضِعَ رُبَّمَا صَنَعَ كَلاَماً مِنْ عِنْدِ نَفْسِهِ فَرَوَاهُ	ثم إن الواضع ربما صنع ما كلا لنفسه، فرواه مسندًا.	
8	22	وألْقَوْهَا عليهِ	وألقوها عليه امتحانًا	
9	23		المبتدع الذي يكفر ببدعته لا تقبل روايته بالاتفاق.	من كفر ببدعة لم يحتج به بالاتفاق
10	24	أوْ كَانَ يُهَيْنِمُ بحيثُ يَخْفَى بعضُ الكَلِمِ، أوْ كَانَ السَّامِعُ	أو يهينم أو كان السامع بعيدًا من القارئ وما	

		بَعِيْداً عَنِ القَارِئِ، ومَا أشْبَهَ ذَلِكَ.	أشبه ذلك بحيث لا يفهم.	
11	24	وحُكِيَ أيضاً عَنْ قَومٍ مِثْلُ ذلكَ في الروايةِ بالإجازَةِ	وحكى عن قوم مثل ذلك في الرواية بالإجازة المجردة	
12	25	اكْتُبُوا لأبي شَاه	اكتبوا لأبي شاه، وهو بالهاء في الوقف والدرج	
13	25	أَذِنَ في الكِتَابَةِ عنهُ لِمَنْ خَشِيَ عليهِ النِّسْيانَ	وهذان الحديثان صحيحان، فيكون الإذن لمن خاف عليه النيسان	
14	25	ومَعَ ذلكَ فالأَوْلَى أنْ يَجْتَنِبَ الرَّمْزَ ويَكْتُبَ عِنْدَ كُلِّ روايةٍ اسمَ راوِيْها بِكَمالِهِ مُخْتَصَراً	والأولى اجتناب الرمز مطلقًا ويكتب عند كل رواية اسم راويها بكماله مختصرًا.	
15	25	فلذَلِكَ لاَ يَتَقَيَّدُ فيهِ بالروايَةِ ولاَ يَقْتَصِرُ فيهِ على ما في الأصْلِ.	ولا يقتصر على ما في الأصل إن كان ناقصًا	
16	27	فمن أراد التصدي لإسماع الحديث أو لإفادة شيء من علومه	ومن حرمه فقد حرم خيرًا عظيمًا، ومن رزقه فقد نال فضلًا جزيلًا نسأل الله الكريم التوفيق لذلك	
17	27	ويُسْتَحَبُّ لهُ مَعَ أهلِ مَجْلِسِهِ ما وَرَدَ عَنْ حَبِيْبِ بنِ أبي ثابِتٍ	ويستحب له ما ورد عن حبيب بن أبي ثابت التابعي رحمه الله تعالى	
18	27	وكلما انتهى إلى النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه، وذكر الخطيب أنه يرفع صوته بذلك، وإذا انتهى إلى ذكر الصحابي قال: "رضي الله عنه"		وإذا ذكر صحابياً رضي عليه، فإن كان ابن صحابي قال: رضي الله عنهما
19	27	وكان من عادة غير واحد من	ويختم الإملاء بحكايات	

		المذكورين ختم الإملاء بشيء من الحكايات والنوادر والإنشادات بأسانيدهما وذلك حسن.	ونوادر وإنشادات بأسانيدها، وأولاها ما في الزهد والآداب ومكارم الأخلاق	
20	27	وَيُسْتَحَبُّ لِلْمُحَدِّثِ العارِفِ عَقْدُ مَجْلِسٍ لأملاءِ الحديثِ، فإنَّهُ مِنْ أعلى مَراتِبِ الرَّاوِينَ، والسماعُ فيهِ مِنْ أحْسَنِ وُجُوهِ التَّحَمُّلِ وأقْواهَا	ويستحب للمحدث العارف عقد مجلس لإملاء الحديث، فإنه أعلى مراتب الرواية لأن الشيخ يعلم ما يملي ويتدبره، والكاتب يتحقق ما يسمعه ويكتبه، وإذا قرأ على الشيخ أو الشيخ عليه لا يؤمن غفلة أحدهما	
21	27	وَيُسْتَحبُّ افْتِتاحُ المجلسِ بقراءةِ قارئٍ لشيءٍ مِنَ القُرآنِ العظيمِ	ويستحب افتتاح المجلس بقراءة قارئ حسن الصوت شيئًا من القرآن العظيم	
22	28	ولْيَسْتَعْمِلْ ما يَسْمَعُهُ مِنَ الأحَادِيثِ الوارِدَةِ بالصَّلاةِ والتَّسْبيحِ وغيرِهِما مِنَ الأعمالِ الصَّالِحَةِ	وينبغي أن يستعمل ما يسمعه من الأحاديث في الصلاة والأذكار والصيام والآداب وسائر الطاعات فذلك زكاة الحديث	وينبغي أن يستعمل ما يسمعه من أحاديث العبادات والآداب، فذلك زكاة الحديث وسبب حفظه.
23	28	ثُمَّ لاينْبَغِي لطالبِ الحديثِ أن يقتصرَ عَلَى سَماعِ الحديثِ وكَتْبِهِ دونَ مَعْرِفَتِهِ وَفَهْمِهِ، فيكونَ قد أتعبَ نَفْسَهُ مِنْ غيرِ أن يظفرَ بطائلٍ	ولا ينبغي لطالب الحديث أن يقتصر على سماعه وكتبه دون معرفته وفهمه فيضيع عمره، ولم يصر في عداد أهل الحديث ولا في حزب العلماء فيتعرف فقه الحديث ومعانيه ولغته وإعرابه	

			وأسماء رجاله وصحيحه وضعيفه محققًا كل ذلك	
24	28	والثَّانِيَةُ: تَصنيفُهُ عَلَى المسانِيدِ، وجمعُ حديثِ كُلِّ صَحابيٍّ وَحْدَهُ وإنِ اخْتَلَفتْ أنواعُهُ		والثانية تصنيفه على المسانيد فيجمع في ترجمة كل صحابي ما عنده من حديثه صحيحه وضعيفه
25	35	عَنْ جابِرٍ قالَ: رُمِيَ أُبَيٌّ يومَ الأحْزابِ عَلَى أكْحَلِهِ فَكَواهُ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم أنَّ غُنْدراً	ومنه حديث جابر،... وهو أبي بن كعب. فصحفه غندر، فقال: أبى بفتح الهمزة وكسر الباء.	
26	35		وهذا تصحيف عجيب	
27	36	وإنَّمَا يَكْمُلُ لِلْقِيامِ بهِ الأئِمَّةُ الجامِعونَ بَيْنَ صِناعَتَيِ: الحديثِ والفِقْهِ، الغَوَّاصُونَ عَلَى المعاني الدقيقةِ.	وإنما يكمل للقيام به الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه والأصول والغواصون على المعاني الدقيقة.	
28	36	وقَدْ رُوِّيْنا عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إسْحاقَ بنِ خُزَيمةَ الإمامِ أنَّهُ قالَ: لا أعرِفُ أنَّهُ رُوِيَ عَنِ النبيِّ صلى الله عليه وسلم حديثانِ - بإسْنادَينِ صحيحينِ- مُتَضَادَّيْنِ، فَمَنْ كانَ عِنْدَهُ فليَأْتِنِي بهِ لأُؤَلِّفَ بَيْنَهُما.	ومن كان جامعًا للأوصاف المذكورة، لا يشكل عليه شيء من ذلك إلا النادر في الأحيان. وقد قال الإمام أبو بكر ابن خزيمة: لا أعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم حديثين صحيحين متضادين، فمن كان عنده فليأتني لأولف بينهما، والله أعلم	
29	40	وثالُثُهُما- وليْسَتْ كَهُما - أُمُّ الدَّرْدَاءِ أم الدرداء	وثالثتهما وليست كهما أم الدرداء يعني	

			الصغرى واسمها هجيمة. فإن لأبي الدرداء زوجتان يقال لكل منهما: أم الدرداء وهما كبرى وصغرى فالكبرى صحابية واسمها خيرة. والصغرى تابعية واسمها هجيمة وكانت فقيهة جليلة حكيمة لها كلام في الآداب يجمع. .	
30	40	قالَ: وطَبقةٌ عِدادُهُمْ عِنْدَ الناسِ في أتْباعِ التَّابِعِينَ وقدْ لَقوا الصَّحابةَ،.....وقومٌ عُدُّوا مِنَ التَّابعينَ وهم مِنَ الصَّحابةِ،	طبقة تعد في التابعين ولم يلقوا الصحابة، وقوم عدوا من التابعين وهم صحابة فينبغي أن يتفطن لذلك، والله أعلم.	وقد عد قوم طبقة في التابعين ولم يلقوا الصحابة، وطبقة هم صحابة فليتفطن لذلك والله أعلم.
31	43	فَمِنْ أَمْثِلَةِ الأَخَوَيْنِ مِنَ الصَّحَابةِ: عبدُ اللهِ بنُ مَسْعودٍ، وعُتبةُ بنُ مَسْعُودٍ هما أَخَوانِ.	مثاله في الآخرين من الصحابة عمر وزيد ابنا الخطاب. وعبد الله وعتبة ابنا مسعود. وزيد ويزيد ابنا ثابت. وعمرو وهشام ابنا العاص.	
32	43	ومِنْ أَمْثِلَةِ ثَلاَثَةِ الإِخوَةِ: سَهْلٌ، وعَبَّادٌ، وعُثْمانُ، بَنُو حُنَيْفٍ إِخْوَةٌ ثَلاَثَةٌ.	مثاله في الثلاثة: علي وجعفر وعقيل بنو أبي طالب. وسهل وعباد وعثمان بنو حنيف.	
33	46	وكذلكَ مالِكُ بنُ أَنَسٍ الإمامُ: حَدَّثَ عنهُ الزُّهْرِيُّ وزَكَرِيّا بنُ دُوَيدٍ الكِنْدِيُّ وبَيْنَ وفَاتَيْهِما مِئةٌ وسَبْعٌ وثلاثُونَ سَنَةً	ومثله مالك بن أنس حدث عنه الزهري وزكريا بن دويد وبين وفاتيهما مائة وسبع وثلاثون سنة أو أكثر. دويد بدالين مهملتين	

			الأولى مضمومة.	
34	49	هَمَذَانُ بَرِيْدُ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ: ضَبَطَهُ ابنُ بُكَيْرٍ وغيرُهُ بالذَّالِ المعجمةِ، وضَبَطَهُ بعضُ مَنْ أَلَّفَ عَلَى كِتابِ البِرْدِيْجِيّ بالدَّالِ المهملَةِ وإسكانِ الميمِ.	بإسكان الغين المعجمة. همذان بريد عمر بن الخطاب. هو بالذال المعجمة، كالبلدة. وقيل بالمهملة مع إسكان الميم كالقبيلة.	" همذان " بريد عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالمعجمة وفتح الميم كالبلدة، وقيل: بالمهملة وإسكان الميم كالقبيلة.
35	50	وكِتابُ الحاكِمِ الكبيرِ أبي أحمدَ الحافِظِ، ولابنِ عبدِ البرِّ في أنواعٍ منهُ كُتُبٌ لَطِيفةٌ رائِقَةٌ. وهذا فَنٌّ مَطْلُوبٌ لَمْ يَزَلْ أهلُ العِلْمِ بالحديثِ يُعْنَونُ بهِ ويَتَحَفَّظُونَهُ ويَتَطَارَحُونَهُ فيما بَيْنَهُمْ ويَتَنَقَّصُونَ	صنف في هذا كثير من العلماء، علي بن المديني ثم مسلم ثم النسائي ثم الحاكم أبو أحمد الحافظ، وهو شيخ الحاكم أبي عبد الله، وهو فن حسن مطلوب لم يزالوا يعتنون به ويتطارحونه ويتنقصون جاهله	
36	50	من اختلف في كنيته فذكر له على الاختلاف كنيتان أو أكثر	من اختلف في كنيته كعثمان بن عفان كنيته أبو عمرو ويقال: أبو عبد الله وأبو ليلى	
37	53	لَيْسَ فِيْهَا عُقَيْلٌ بضَمِّ العَيْنِ إلاّ عُقَيْلَ بنَ خالدٍ، وَيَحْيَى بنَ عُقَيلٍ، وَبنُو عُقَيلٍ للقَبِيلةِ. ومَنْ عَدا هَؤُلاَءِ عَقِيلٌ بِفَتحِ العَينِ، واللهُ أعلمُ.		"عقيل" بالفتح إلا ابن خالد وهو عن الزهري غير منسوب ويحى بن عقيل وبني عقيل فبالضم
38	59	بروع بنت واشق وهي بفتح الباء عند أهل اللغة وشاع في ألسنة أهل الحديث كسرها	قلت: وهي بفتح الباء عند أهل اللغة وبكسرها عند المحدثين، كذا حكاه عنهما الجوهري وصاحب المحكم	

			وغيرهما. زوجة عبد الرحمن بن الزبير بفتح الزاء، اسمها تميمة بفتح التاء، وقيل: بضمها، وقيل: سهيمة. والله أعلم.	
39	60	ثُمَّ أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بنُ عَلِيٍّ الخطيبُ البغداديُّ	ثم أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي	
40	61	وَقَدْ أخطأَ فِيهِ غَيْرُ واحدٍ عَلَى غَيْرِ واحدٍ فجَرَحُوهُم بما لا صِحَّةَ لَهُ.		ويجب على المتكلم فيه التثبت فقد أخطأ غير واحد بجرحهم بما لا يجرح

(7) زيادات النووي على ابن الصّلاح الاستدراكية

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	1		قلت: واختص مسلم بفائدة: وهو أنه يجمع طرق الحديث في مكان واحد.	
2	1		قلت: والصواب قول من قال: لا يخرج عن الكتب الخمسة التي هي أصول الإسلام من الصحيح إلا اليسير، وهي الصحيحان وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، والله أعلم.	
3	1	ثم إن التخاريج المذكورة على الكتابين يستفاد منها فائدتان: إحداهما: علو	قلت: وفائدة ثالثة وهي زيادة قوة الحديث بكثرة الطرق. والله أعلم	

		الإسناد.والثانية: الزيادة في قدر الصحيح		
4	1	سوى أحرف يسيرة تكلم عليها بعض أهل النقد من الحفاظ	قلت: وقد أجاب عن تلك الأحرف آخرون.	
5	1	السادسةُ: ما أسنَدَهُ البخاريُّ ومسلمٌ رحمهما اللهُ في كتابَيْهِمَا بالإسنادِ المتَّصِلِ فذلكَ الذي حَكما بصحَّتِهِ بلا إشكالٍ.	السادسة: ما رواياه في الصحيحين بالإسناد المتصل فهو المحكوم بصحته بلا شك وهو مراد البخاري بقوله: ما أدخلت في كتاب الجامع إلا ما صح. ومراد العلماء بقولهم: جميع ما فيهما صحيح.	
6	2	وذكر الحافظ أبو طاهر السلفي الكتب الخمسة وقال: اتفق على صحتها علماء الشرق والغرب.	قلت: ومراد السلفي أن معظم الكتب الثلاثة سوى الصحيحين يحتج به والله أعلم	
7	7		قلت: وأهل الحديث يطلقون الأثر على المرفوع والموقوف. والله أعلم	
8	7	هذا القبيلِ قولُ الصحابيّ: كُنَّا لا نرى بأساً بكذا ورسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم فِيْنا، أو كانَ يقالُ: كذا وكذا على عهدِهِ	فينا أو بين أظهرنا. أو كان يقال أو يفعل أو يقولون أو يفعلون كذا في حياته صلى الله عليه وسلم فكله مرفوع.	
9	9		قلت: وهذا الاختلاف إنما هو في العبارة والاصطلاح.	وهذا اختلاف الاصطلاح والعبارة
10	9		قلت: فيكون في المسألة حديثان صحيحان، حتى لو عارضهما حديث صحيح جاء من طريق	ويتبين بذلك صحة المرسل وأنهما صحيحان لو عارضهما صحيح من طريق رجحناهما عليه إذا

			واحد وتعذر الجمع رجحناهما عليه وعملنا بهما دونه.	تعذر الجمع
11	9		قلت: وحكى الخطيب وغيره عن بعض العلماء أنه لا يحتج به كمرسل غيرهم إلا أن يقول: لا أروي إلا ما سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم أو عن صحابي لأنه قد يروي عن غير صحابي، وهذا مذهب الأستاذ أبي إسحاق الاسفرائيني الشافعي.	وقيل كمرسل غيره إلا أن تتبين الرواية عن صحابي
12	9	وفي صدر صحيح مسلم :المرسل في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة.	وكلام الشيخ في كتابه يوهم أن هذا الكلام لمسلم، وليس هو كذلك، بل هو على ما ذكرته.	
13	9		فرع ألحقته يحتاج إليه. اشتهر عند فقهاء أصحابنا أن مرسل سعيد بن المسيب حجة عند الشافعي	
14	9		وبسطنا الكلام في هذا النوع لكونه وقع في الكتاب مختصرًا، مع أنه من أجل الأبواب، فإنه أحكام محضة ويكثر استعماله بخلاف غيره، والله أعلم.	
15	9		والصواب: المشهور: أنه	

			يحتج به مطلقًا، لأن روايتهم عن غير الصحابة نادرة وإذا رووها بينوها، والله أعلم.	
16	10			وقيل: وما اختل فيه لرجل قبل التابعي محذوفاً كان أو مبهماً
17	12	... وإنَّما يقولُ: قالَ فلانٌ أو عَنْ فلانٍ، ونحوَ ذلكَ.	قلت: قال الخطيب: وربما لم يسقط المدلس شيخه لكن يسقط ممن بعده رجلًا ضعيفًا أو صغير السن ليحسن الحديث بذلك، وكان الأعمش والثوري وبقية يفعلون هذا النوع.	... أو عن فلان ونحوه وربما لم يسقط شيخه وأسقط غيره ضعيفاً أو صغيراً تحسيناً للحديث.
18	12		قلت: ما كان في الصحيحين وغيرهما من الكتب الصحيحة عن المدلسين بعن محمول على ثبوت سماعه من جهة أخرى. والله أعلم.	
19	16			فقال: " وتربتها طهوراً " فهذا يشبه الأول ويشبه الثاني، كذا قال الشيخ والصحيح قبول هذا الأخير
20	21	أنَّ بَعْضَ الكَرَّامِيَّةِ ذَهَبَ إلى جوَازِ وَضْعِ الحديثِ في بابِ التَّرغِيْبِ والتَّرهِيْبِ	وقد ذهبت الكرامية الطائفة المبتدعة إلى جواز وضع الحديث في الترغيب والترهيب. وهو خلاف إجماع المسلمين الذين يعتد بهم في	وجوزت الكرامية الوضع في الترغيب والترهيب، وهو خلاف إجماع المسلمين الذين يعتد بهم

			الإجماع.	
21	21	ولَقَدْ أخطأَ الواحِدِيُّ الْمُفَسِّرُ ومَنْ ذكَرَهُ مِنَ المفسِّرِيْنَ في إيدَاعِهِ تَفَاسِيْرَهُمْ، واللهُ أعلمُ.	ولقد أخطأ الثعلبي والواحدي وغيرهما من المفسرين	
22	22	ورِوَايَةُ مَا سِوَى الموضوعِ مِنْ أنواعِ الأحاديثِ الضَّعِيْفَةِ مِنْ غَيْرِ اهْتِمَامٍ بِبَيَانِ ضَعْفِهَا	ورواية ما سوى الموضوع من أنواع الضعيف من غير اهتمام ببيان ضعفها. ويجوز العمل بها.	
23	23		فرع ألحقته. ذكر الخطيب أن العبد والمرأة يقبل تعديلهما للرجال إذا كانا عارفين بالتعديل كما يقبل خبرهما ...	يقبل تعديل العبد والمرأة العارفين، ومن عرفت عينه وعدالته وجهل اسمه احتج به، وإذا قال أخبرني فلان أو فلان وهما عدلان احتج به، فإن جهل عدالة أحدهما أو قال فلان أو غيره لم يحتج به.
24	23	أمَّا إذا قالَ المروِيُّ عنهُ: لاَ أعرِفُهُ، أو لاَ أذْكُرُهُ، أوْ نحوَ ذلكَ، فذلكَ لاَ يُوجِبُ رَدَّ روايَةِ الراوي عنهُ.	فإن قال: لا أعرفه ولا أذكره أو نحوه لم يقدح ذلك في هذا الحديث على المختار.	
25	23	قالَ الخطيبُ:وأقَلُّ ما ترتَفِعُ بهِ الجهالةُ، أنْ يَروِيَ عَنِ الرجلِ اثْنانِ مِنَ المشهورِينَ بالعِلْمِ		ونقل ابن عبد البر عن أهل الحديث نحوه.
26	24	إذا حَدَّثَكَ المحدِّثُ فَلَمْ تَرَ وَجْهَهُ فَلاَ تَرْوِ عنهُ، فَلَعَلَّهُ شَيْطَانٌ قَدْ تَصَوَّرَ في صُورَتِهِ، يَقُولُ: حَدَّثَنا وأخْبَرَنا. واللهُ أعلمُ.	وعن شعبة: إذا حدث المحدث فلم تر وجهه فلا ترو عنه فلعله شيطان، وهذا خلاف الصواب وخلاف ما قاله الجمهور.	

27	25	وكلما انتهى إلى ذكر النبي صلى الله عليه وسلم صلى عليه. وذكر الخطيب أنه يرفع صوته بذلك، وإذا انتهى إلى ذكر الصحابي قال:رضي الله عنه.	قلت: وكذا الترضي والترحم على الصحابة والعلماء وساير الأخيار، وإذا وجد شيء من ذلك قد جاءت به الرواية كانت العناية بإثباته أكثر	
28	25	المخْتَارُ في كَيْفِيَّةِ تَخْرِيجِ السَّاقِطِ في الحواشِي ويُسَمَّى اللَّحَقَ بفتحِ الحاءِ		المختار في تخريج الساقط وهو اللحق بفتح اللام والحاء
29	26	وقد مضى طرف منها اقتضته الأنواع التي قبله.	قلت: وقد تقدم في آخر النوع العاشر من النوع الذي قبل هذا: أنه تجوز الرواية من النسخة التي لم تقابل بشروط	وقد تقدم في آخر الرابعة من النوع الماضي أن النسخة التي لم تقابل يجوز الرواية منها بشروط، فيحتمل أن الحاكم يخالف فيه
30	26		قلت: قال الخطيب بعد حكاية هذين المذهبين: الذي يوجهه النظر أنه متى عرف أن الأحاديث التي تضمنتها النسخة	
31	26		قلت: الصحيح أو الصواب جواز هذا، وليس كتقديم بعض المتن على بعض، فإنه قد يتغير به المعنى بخلاف هذا. والله أعلم.	
32	26	ليسَ لهُ أنْ يَزيدَ في نَسَبَ مَنْ فوقَ شيخِهِ مِنْ رِجَالِ الإسْنادِ عَلَى ما ذكَرَهُ شيخُهُ مُدْرَجاً	ليس له أن يزيد في نسب غير شيخه أو صفته	
33	26	وهو أن يلحق الساقط في موضعه من الكتاب مع كلمة يعني كما فعل الخطيب	وهو أن يلحق الساقط في موضعه في نفس الكتاب مع كلمة "يعني"	فإن علم أن بعض الرواة أسقطه وحده فله أيضاً أن يلحقه في نفس

		الحافظ	كذا فعله الخطيب	الكتاب مع كلمة يعني، هذا إذا علم أن شيخه رواه على الخطأ، فأما إن رآه في كتاب نفسه وغلب على ظنه أنه من كتابه لا من شيخه فيتجه إصلاحه في كتابه وروايته كما
34	26			ولو ترك القارئ "قال" في هذا كله فقد أخطأ والظاهر صحة السماع، والله أعلم
35	27		قلت: فإن كان صحابيًا ابن صحابي كابن عمرو ابن عباس وابن الزبير وابن جعفر وأسامة بن زيد والنعمان بن بشير وجابر بن عبد الله وحذيفة بن اليمان وابن عمرو بن العاص وأشباههم قال: رضي الله عنهما	وإذا ذكر صحابياً رضي الله عليه، فإن كان ابن صحابي قال رضي الله عنهما
36	27	وكانَ مِنْ عادةِ غيرِ واحدٍ مِنَ المذكُورينَ خَتْمُ الإمْلاَءِ بشيءٍ مِنَ الحِكَاياتِ والنَّوادِرِ والإنشاداتِ بأسَانِيدِها وذَلِكَ حسَنٌ.		ويختم الإملاء بحكايات ونوادر وإنشادات بأسانيدها، وأولاها ما في الزهد والآداب ومكارم الأخلاق
37	28	ويَخْتِمُ بأصَاغِرِ الصَّحَابَةِ كأبي الطُّفَيْلِ ونظرائِهِ، ثُمَّ بالنِّسَاءِ		ثم أصاغر الصحابة، ثم النساء بادئاً بأمهات المؤمنين
38	29	وأما النُّزولُ فهوَ ضِدُّ العُلُوِّ. وما منْ قسمٍ مِنْ أقسامِ العُلُوِّ	وأما النزول: فهو ضد العلو، فهو خمسة	

	الخمسةِ إلا وضِدُّهُ قسمٌ منْ أقسامِ النزولِ.	أقسام تعرف من تفصيل ضدها من أقسام العلو. والنزول مرغوب عنه مفضول، هذا هو الحق الذي قاله الجمهور وقال بعضهم: النزول أفضل من العلو، لأنه يحتاج إلى معرفة كل راو في جرحه وتعديله، فكلما كثروا زاد ذلك، فكثر الأجر، وهذا ضعيف	
39	36	هو أن يأتي حديثان متضادان في الظاهر فيوفق بينهما، أو يرجح أحدهما.	هذا من أهم الأنواع، ويضطر إلى معرفته جميع العلماء من الطوائف، وهو أن يأتي حديثان متضادان في المعنى ظاهراً فيوفق بينهما أو يرجح أحدهما
40	36	وكتابُ " مُختلِفِ الحديثِ " لابنِ قُتَيْبَةَ في هَذَا المعنى	وقد صنف فيه إمامنا أبو عبد الله الشافعي رحمه الله تعالى كتابه المعروف باختلاف الحديث. ولم يقصد رحمه الله تعالى استيفاءه، إنما ذكر جملة تنبه العارف على طريق الجمع بين الأحاديث في غير ما ذكره. ثم صنف فيه ابن قتيبة رحمه الله تعالى كتابه، فأتى فيه بأشياء حسنة وأشياء غير	وصنف فيه الإمام الشافعي، ولم يقصد رحمة الله استيفاء، بل ذكر جملة ينبه بها على طريقه، ثم صنف فيه ابن قتيبة فأتى بأشياء حسنة وأشياء غير حسنة، لكون غيرها أقوى وأولى، وترك معظم المختلف، ومن جمع ما ذكرنا لا يشكل عليه إلا النادر في الأحيان

			حسنة لكون غيرها أولى منها وأقوى. وترك أيضًا معظم المختلف.	
41	39		قلت: وقد جمع الشيخ أبو الحسن عز الدين ابن الأثير الجزري في الصحابة كتابًا حسنًا، أتى فيه بما في كتاب ابن عبد البر وابن منده وأبي نعيم وأبي موسى الأصبهانيين.	
42	39		قلت: ذكر الخطيب بإسناده عن أحمد بن حنبل أنه قال: أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كل من صحبه سنة أو شهرًا أو يومًا أو ساعة أو رآه فهو من أصحابه، وعن القاضي الإمام أبي بكر ابن الطيب قال: لا خلاف بين أهل اللغة أن الصحابي مشتق من الصحبة جار على كل من صحب غيره قليلًا أو كثيرًا صحبه شهرًا ويومًا وساعة،	
43	39	هذا عِلْمٌ كبيرٌ قَدْ أَلَّفَ الناسُ فيهِ كُتُباً كَثيرةً	هذا علم كبير عظيم الفائدة وبه يعرف المرسل من المتصل. وفيه كتب كثيرة مشهورة.	وهذا علم كبير، عظيم الفائدة، فيه يعرف المتصل من المرسل
44	39		وممن له فضل ومزية	

			أهل العقبتين الأولى والثانية من الأنصار. وممن له فضل امتاز به، {وَالسَّابِقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ} وهم من صلى القبلتين في قول ابن المسيب وطائفة. وفي قول الشعبي، أهل بيعة الرضوان. وعن محمد بن كعب وعطاء: هم أهل بدر.	
45	39		ألحقته أنا: قال أبو بكر بن أبي داود: لا يعرف أحد شهد بدرًا هو وابنه إلا أبو مرثد وابنه مرثد. قال غيره....	لا يعرف أب وابنه شهدا بدراً إلا مرثد وأبوه، ولا سبعة أخوة مهاجرون إلا بنو مقرن، وسيأتون في الاخوة، ولا أربعة أدركوا النبي صلى الله عليه وسلم متوالدون إلا عبد الله بن أسماء، بنت أبي بكر بن قحافة، وإلا أبو عتيق محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن أبي قحافة رضي الله عنهم
46	39	أول من أسلم خديجة	أول من أسلم قيل خديجة، وهذا هو الصواب عند جماعة من المحققين.	وقيل خديجة وهو الصواب عند جماعة من المحققين
47	43		قلت: ومن طرف هذا الباب أخوان تباعد ما بين مولدهما ثمانين سنة وهما موسى بن عبيدة الربذي وأخوه	

			عبد الله.	
48	43	ومِثَالُ السِّتَّةِ: أوْلادُ سِيْرِيْنَ سِتَّةٌ تَابِعِيُّونَ وَهُمْ: مُحَمَّدٌ، وأَنَسٌ، ويَحْيَى، ومَعْبَدٌ، وحَفْصَةُ، وكَرِيمةُ، ذَكَرَهُمْ هَكَذا أبو عبدِ الرَّحْمانِ النَّسَوِيُّ ونَقَلْتُهُ	محمد وأنس ويحيى ومعبد وحفصة وكريمة بنو سيرين تابعيون كذا ذكرهم يحيى بن معين والنسائي والحاكم في المعرفة، ومنهم من ذكر فيهم خالدًا بدل كريمة. ومنهم من ذكر أشعث.	محمد، وأنس، ويحيى، ومعبد، وحفصة وكريمة، بنو سيرين، وذكر بعضهم خالداً بدل كريمة.
49	44		منها: رواية الأب عن ابنه ورواية الأكبر عن الأصغر ورواية التابعي عن تابعه ورواية ثلاثة تابعيين بعضهم عن بعض وأنه حدث عن واحد عن نفسه.	
50	49	جُبَيْبُ بنُ الحارِثِ صَحَابِيٌّ - بالجيمِ وبالباءِ الموحَّدَةِ المكرَّرَةِ.	جبيب بن الحارث بالجيم المضمومة والباء الموحدة المكررة صحابي.	
51	49	جِيْلاَنُ بنُ فَرْوَةَ - بالجيمِ المكْسُورةِ - أبو الجَلْدِ الأَخْبَارِيُّ تابعيٌّ.	جيلان بكسر الجيم، هو أبو الجلد بفتح الجيم وإسكان اللام الأخباري تابعي	
52	49	كَلَدَةُ بنُ حَنْبَلٍ - بفتحِ اللاَّمِ - صَحابِيٌّ.	كلدة بن حنبل صحابي بفتح الكاف واللام.	
53	49	سُحنُونُ بنُ سعيدٍ التَّنوخِيُّ القَيْرَوانِيُّ صاحِبُ " المدوَّنَةِ " عَلَى مَذْهَبِ مالِكٍ، لَقَبٌ فَرْدٌ، واسْمُهُ: عبدُ السَّلامِ.	سحنون بضم السين وفتحها المالكي اسمه عبد السلام.	
54	49	عَزْوانُ بنُ زَيْدٍ الرَّقَاشِيُّ بعينٍ غيرِ مُعجمةٍ، عَبْدٌ صَالِحٌ		" عزوان " بفتح المهملة وإسكان الزاي

	تَابِعِيٌّ		
55	50	من عرفت كنيته واختلف في اسمه. مثاله من الصحابة: أبو بصرة الغفاري على لفظ البصرة البلدة	من عرفت كنيته واختلف في اسمه، كأبي بصرة الغفاري اسمه حميل بالحاء المهملة المضمومة على الأصح ... ذكرها الحافظ عبد الغني المقدسي مفصلة
56	50	كُتُبُ الأَسْماءِ والكُنَى كَثِيرةٌ، منها: كِتابُ عليّ بنِ المدينيّ، وكِتابُ مُسْلِمٍ، وكِتابُ النَّسائيّ	صنف فيه ابن المديني، ثم مسلم ثم النسائي، ثم الحاكم أبو أحمد، ثم ابن منده، وغيرهم
57	50	أبي هريرة: عبد الرحمان بن صخر.	وأبي هريرة، عبد الرحمن بن صخر على الأصح من ثلاثين قولاً، وهو أول مكنى بها
58	52	رُسْتَهْ: لَقَبُ عَبْدِ الرَّحمانِ بنِ عُمَرَ الأَصْبَهانيّ.	رسته: بإسكان الهاء لقب عبد الرحمن الأصبهاني.
59	52	جَزَرَةُ: لَقَبُ صالحِ بنِ مُحَمَّدٍ البغداديّ الحافظِ لُقِّبَ بذلكَ مِن أجلِ أنَّهُ سَمِعَ مِنْ بعضِ الشِّيوخِ	جزرة: بفتح الجيم وكسرها, لقب صالح بن محمد الحافظ، صحف خرزة، بجزرة فلقب بها.
60	52	كِيْلَجَةُ: هُوَ مُحَمَّدُ بنُ صالحٍ البغداديُّ الحافظُ.	كيلجة: بكسر الكاف وفتح اللام، محمد بن صالح البغدادي الحافظ.
61	52	سَجَّادةُ: المشْهورُ: هُوَ الحَسَنُ بنُ حَمَّادٍ سَمِعَ وَكِيعاً وغيرَهُ.	سجادة المشهور: هو الحسن بن حماد، سمع وكيعًا، وسجادة: آخر اسمه الحسين بن أحمد، وروى عنه ابن

			عدي.	
62	53		قلت: وتممه أبو عبد الله بن نقطة البغدادي في نحو مجلدتين. وهذه أشياء مما دخل تحت الضبط، ويكثر استعماله. والضبط فيها على قسمين: أحدهما: على العموم. والثاني: على الخصوص	
63	53	الحِزَامِيُّ حَيْثُ وَقَعَ فِيْهَا فَهُوَ بالزَّايِ غَيْرِ المُهْمَلَةِ، واللهُ أعلمُ.	الحزامي: كله بالزاي، وقوله في مسلم في حديث أبي اليسر: كان لي على فلان الحرامي وقيل: بالراى وقيل: بالزاي، وقيل: الجذامي، بالجيم والذال، لا يرد علينا لأن مرادنا ما كان في أنساب الرواة.	"الحزامي" كله بالزاي، وقوله في مسلم في حديث أبي اليسر: كان لي على فلان الحرامي.
64	53	عُمَارَةُ وعِمَارَةُ: لَيْسَ لَنَا عِمَارةُ بكَسرِ العَيْنِ إلاَّ أُبَيَّ بنَ عِمَارَةَ مِنَ الصَّحَابَةِ، ومِنْهُمْ مَن ضَمَّهُ ومَنْ عَدَاهُ عُمَارَةُ بالضمِّ، واللهُ أعلمُ.		عمارة ليس فيهم بكسر العين إلا أبي بن عمارة الصحابي، ومنهم من ضمه، ومن عداه جمهورهم بالضم، وفيهم جماعة بالفتح وتشديد الميم،
65	53	وفِيهِمَا جَميعاً سَيَّارُ بنُ سَلامَةَ، وسَيَّارُ بنُ أبِي سَيَّارٍ وَرْدَانُ، ولكن لَيْسَا عَلَى هذِهِ الصُّورَةِ وإن قَارَبا، واللهُ أعلمُ.		وفيهما سيار بن سلامة وابن أبي سيار بتقديم السين
66	53	الجَارِيُّ فِيْهَا بالجِيمِ شَخْصٌ واحدٌ وَهُوَ سَعْدٌ مَنْسوبٌ إلى		"الحزامي" كله بالزاي، وقوله في مسلم في حديث

		الجارِ؛		أبي اليسر: كان لي على فلان الحرامي. قيل بالراء وقيل بالزاي، وقيل الجذامي بالجيم والذال
67	54	القِسمُ الثَّانِي: المُفْتَرِقُ مِمَّنْ اتَّفَقتْ أسماؤهم وأَسماءُ آبائِهم وأجدادِهم أَو أكثرُ مِنْ ذَلِكَ.ومِنْ أمثلتِهِ: أَحْمَدُ بنُ جَعْفَرِ بنِ حَمْدَانَ أَرْبَعَةٌ كُلُّهم في عَصْرٍ واحدٍ.	القسم الثاني: من اتفقت أسماؤهم وأسماء آبائهم وأجدادهم أو أكثر، كأحمد بن جعفر بن حمدان، أربعة، كلهم يروون عن من يسمى عبد الله، وكلهم في عصر.	
68	56	والثاني: مُسْلِمُ بنُ الوليدِ بنِ رَباحٍ المَدَنيُّ حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ وغَيْرِه.	والثاني: مسلم بن الوليد بن رباح بفتح الراء المدني.	
69	57	أحدُها: مَنْ نُسِبَ إلى أمِّهِ، مِنْهُمْ: مُعَاذٌ، ومُعَوِّذٌ، وعَوْذٌ، بَنُو عَفْراءَ هِيَ أُمُّهُم،	لأول: من نسب إلى أمه. منهم معاذ ومعوذ، بكسر الواو وفتحها. وعوذ بفتح العين، ويقال: عوف.	
70	57	سَعْدُ بنُ حَبْتَةَ الأنصاريُّ هِيَ أُمُّهُ، وأبوهُ: بَحِيرُ بنُ مُعاويةَ جدُّ أبي يُوسُفَ القاضِي. هؤلاءِ صحابةٌ رضي الله عنهم.	سعد بن حبتة، بفتح الحاء وإسكان الباء الموحدة، بعدها مثناة من فوق، وهي أمه، أبوه بحير بن معاوية. هؤلاء صحابة.	
71	57	الثَّانِي: مَنْ نُسِبَ إلى جَدَّتِهِ، مِنْهُمْ: يَعْلَى بنُ مُنْيَةَ الصَّحَابيُّ، هِيَ في قَوْلِ الزُّبَيْرِ بنِ بَكَّارٍ جدَّتُهُ أمُّ أبيهِ، وأبوهُ، أُمَيَّةُ.	الضرب الثاني: من نسب إلى جدته: يعلى بن منية على وزن ركية هي أم أبيه وأبوه أمية وقيل: أنها أمه.	

72	57	ومِنْهُمْ: بَشِيرُ بنُ الخَصَاصِيَةِ الصَّحَابِيُّ هُوَ بَشِيرُ بنُ مَعْبَدٍ، والخَصَاصِيةُ هِيَ أمُّ الثالثِ منْ أَجدادِهِ. ومِنْ أحدثِ ذَلِكَ عَهْداً	ومنهم بشير بن الخصاصية بتخفيف الياء هي أم الثالث من أجداده وأبوه معبد.	
73	57	مُجَمَّعُ بنُ جاريةَ الصَّحَابِيُّ هُوَ مُجمَّعُ بنُ يزيدَ بنِ جاريةَ. ابنُ جُرَيْجٍ، هُوَ عبدُ الملكِ بنُ عبدِ العزيزِ بنِ جُرَيْجٍ. بَنُو الماجِشُونَ	ابن جريج، عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج. مجمع بفتح الميم الثانية وكسرها، ابن جارية بالجيم، الصحابي، هو مجمع بن يزيد بن جارية. بنو الماجشون، بكسر الجيم وضم الشين	
74	58	إبراهيمُ بنُ يزيدَ الخُوزيُّ لَيْسَ مِنَ الخُوزِ إنّما نَزَلَ شِعْبَ الخُوزِ بمكَّةَ.	إبراهيم الخوزي بضم الخاء المعجمة وبالزاء ليس من الخوز، إنما نزل شعبهم بمكة.	
75	58	عَبْدُ الملكِ بنُ أبي سُلَيمانَ العَرْزَميُّ نَزَلَ جَبَّانَةَ عَرْزَمٍ بالكُوفةِ وَهِيَ قَبِيْلَةٌ معدودةٌ في فَزَارةَ فقِيلَ عَرْزَميٌّ، بتقديم الراءِ المهملةِ عَلَى الزّاي.	عبد الملك العرزمي، بفتح العين المهملة وإسكان الراء بعدها زاي مفتوحة، نزل جبانة عرزم بالكوفة، وهي قبيلة من فزارة.	
76	58	مُحَمَّدُ بنُ سِنَانٍ العَوَقِيُّ أَبُو بَكْرٍ البَصْرِيُّ باهليٌّ، نَزَلَ في العَوَقَةِ بالقافِ والفتحِ وهُمْ بَطْنٌ منْ عَبْدِ القَيْسِ، فنُسِبَ إليهم.	محمد بن سنان العوقي بفتح العين والواو وبالقاف باهلي، نزل العوقة بطن من عبد القيس.	
77	59	أيْ مَعْرِفَةُ أسماءِ مَنْ أُبهِمَ ذِكْرُهُ في الحَدِيْثِ مِنَ الرِّجَالِ		صنف فيه عبد الغني، ثم الخطيب، ثم غيرهما

		والنِّساءِ. وصنَّفَ في ذَلِكَ عَبْدُ الغَنِيّ بنُ سَعيدٍ الحافظُ والخطيبُ وغيرُهما. ويُعرَفُ ذَلِكَ بورودِهِ مُسَمًّى في بعضِ الرواياتِ، وكثيرٌ مِنْهُمْ لَمْ يُوقَفْ عَلَى أسمائِهم.		وقد اختصرت أنا كتاب الخطيب وهذبته ورتبته ترتيباً حسناً وضممت إليه نفائس، ويعرف بوروده مسمى في بعض الروايات
78	60		قلت: قد يستشكل هذا في حكيم، فإنه أسلم يوم الفتح سنة ثمان، فيكون المراد بالستين في الإسلام، أي من حين ظهر الإسلام ظهورًا فاشيًا واشتهرت دعوته.	
79	60	أحدُهما: حَكِيمُ بنُ حِزَامٍ وَكَانَ مَوْلِدَهُ في جَوْفِ الكَعبةِ قَبْلَ عام الفيلِ بثلاثَ عَشْرَةَ سنةً.	أحدهما حكيم بن حزام كان مولده في جوف الكعبة، قال بعض الحفاظ: لم يشاركه في هذا أحد.	
80	60	وصاحِبَيْهِ: أبي بكرٍ وعُمَرَ، ثلاثٌ وسِتُّونَ سَنَةً. وقُبِضَ - صلى الله عليه وسلم - يومَ الاثنَينِ ضُحًى لاثنتي عَشْرَةَ ليلةً خَلَتْ منْ شَهْرِ رَبِيعٍ الأَوَّلِ سَنَةَ إحدَى عَشْرَةَ مِنَ الهَجْرةِ.	صاحبيه أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، ثلاث وستون سنة. قبض صلى الله عليه وسلم يوم الإثنين ضحى، لإثني عشرة خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من هجرته صلى الله عليه وسلم إلى المدينة، وابتدأ التاريخ من الهجرة	وقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحى الاثنين لثنتي عشر خلت من شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من هجرته صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ومنها التاريخ
81	60			هو فن مهم به يعرف اتصال الحديث وانقطاعه

82	64	كَانَ مَوْلَى امرأةٍ منْ بني رِياحٍ.	مولى امرأة من بني رياح بكسر الراء	
83	65	ومَنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ قَرْيَةٍ مِنْ قُرَى بَلْدَةٍ فجائزٌ أنْ يَنتَسِبَ إلى القَرْيَةِ وإلى البَلْدَةِ أَيْضَاً وإلى الناحيةِ التي مِنْها تِلْكَ البلدةُ أَيْضَاً.	ومن كان من أهل قرية من قرى بلده، فجايز أن ينتسب إلى القرية وإلى البلدة وإلى الناحية التي منها تلك البلدة وإلى الأقليم والله أعلم.	ومن كان من أهل قرية بلدة فيجوز أن ينسب إلى القرية وإلى البلدة وإلى الناحية وإلى الإقليم
84	65	ومن كان من أهل قرية من قرى بلدة فجائز أن ينتسب إلى القرية وإلى البلدة أيضا وإلى الناحية التي منها تلك البلدة أيضا.	ولم يذكر الشيخ قدر المدة التي إذا أقامها في بلد جاز أن ينسب إليه.	قال عبد الله بن المبارك وغيره: من أقام في بلدة أربع سنين نسب إليها والله أعلم.

(8) زيادات النووي على ابن الصّلاح التقييدية الاحترازية

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	1	أَوَّلُ مَنْ صَنَّفَ الصحيحَ البخاريُّ أبو عبدِ اللهِ محمدُ بنُ إسماعيلَ الْجُعْفي مولاهُم	أول من صنف الصحيح المجرد أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري.	

(9) زيادات النووي على ابن الصّلاح زيادة المخالفة الصريحة

الرقم	النوع	ابن الصلاح	الإرشاد	التقريب
1	1	محتجا بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن، وإنما تلقته الأمة بالقبول؛ لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطئ.	وهذا الذي اختاره الشيخ خلاف الذي اختاره المحققون والأكثرون.	وخالفه المحققون والأكثرون، فقالوا: يفيد الظن ما لم يتواتر.
2	1	إذا وجدنا فيما يروى من	وهذا الذي قاله الشيخ	

		أجزاء الحديث وغيرها حديثا صحيح الإسناد، ولم نجده في أحد الصحيحين، ولا منصوصا على صحته في شيء من مصنفات أئمة الحديث المعتمدة المشهورة، فإنا لا نتجاسر على جزم الحكم بصحته	رحمه الله: فيه احتمال ظاهر، وينبغي أن يجوز التصحيح لمن تمكن في معرفة ذلك ولا فرق في إدراك ذلك بين أهل الأعصار بل معرفته في هذه الأعصار أمكن لتيسر طرقه. والله أعلم.	
3	16	مثاله: ما رواه مالك، عن نافع، عن ابن عمر: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد، ذكر أو أنثى من المسلمين.	قلت: لا يصح التمثيل بحديث مالك، لأنه ليس منفردًا، بل وافقه في هذه الزيادة عن نافع، عمر بن نافع، والضحاك بن عثمان، الأول في صحيح البخاري، والثاني في صحيح مسلم.	ومثله الشيخ أيضاً بزيادة مالك في حديث الفطرة " من المسلمين" ولا يصح التمثيل به فقد وافق مالكاً عمر بن نافع، والضحاك بن عثمان.
4	23	والخِلاَفُ في ذلكَ مُتَّجِهٌ نحوَ اتِّجَاهِ الخِلاَفِ المعرُوفِ في الاكتفاءِ بواحِدٍ في التَّعْدِيْلِ عَلَى مَا قَدَّمْناهُ، واللهُ أعلمُ.	قلت: الصواب ما ذكره الخطيب، فهو لم يقله عن اجتهاد، بل نقله عن أهل الحديث. ورد الشيخ عليه بما ذكره عجب، فإن مرداسًا وربيعة صحابيان معروفان.	والخلاف في ذلك متجه كالاكتفاء بتعديل واحد والصواب نقل الخطيب ولا يصح الرد عليه بمرداس وربيعة فإنهما صحابيان مشهوران والصحابة كلهم عدول
5	23	وأطلق الإمام أبو بكر الصيرفي الشافعي فيما وجدت له في شرحه لرسالة الشافعي فقال: كل من أسقطنا خبره من أهل النقل بكذب وجدنا عليه، لم نعد لقبوله بتوبة تظهر، ومن ضعفنا نقله لم نجعله قويا	قلت: وكل هذا مخالف: قاعدة مذهبنا ومذهب غيرنا ولا يقوى الفرق بينه وبين الشهادة.	

		بعد ذلك		
6	24	قلت: ولم نر ولم نسمع عن أحد ممن يقتدى به أنه استعمل هذه الإجازة فروى بها، ولا عن الشرذمة المستأخرة الذين سوغوها، والإجازة في أصلها ضعف	وهذا الذي قاله الشيخ خلاف ظاهر كلام هؤلاء الأئمة المحققين والحفاظ المتقنين، وخلاف مقتضى صحة هذه الإِجازة. وأي فائدة لها إذا لم يروها	قلت: الظاهر من كلام مصححيها جواز الرواية بها، وهذا مقتضي صحتها، وأي فائدة لها غير الرواية بها.
7	26	الظاهر أنه لا يجوز تغيير عن النبي إلى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكذا بالعكس، وإن جازت الرواية بالمعنى	والصواب والله أعلم جواز ذلك، لأنه لا يختلف به هنا معنى، وإن كان أصل النبي والرسول مختلفًا.	
8	26	وأما تقطيع المصنف متن الحديث الواحد وتفريقه في الأبواب، فهو إلى الجواز أقرب، ومن المنع أبعد. وقد فعله مالك، والبخاري وغير واحد من أئمة الحديث ولا يخلو من كراهية، والله أعلم.	قال الشيخ: ولا يخلو من كراهة. وما أظنه يوافق عليه. والله أعلم.	قال الشيخ: ولا يخلو من كراهة، وما أظنه يوافق عليه.

فهرس الآيات القرآنية

الرقم	الأية	الصفحة
1	{وَمِنْهُمْ مَنْ يَسْتَمِعُونَ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تُسْمِعُ الصُّمَّ وَلَوْ كَانُوا لا يَعْقِلُونَ}	37
2	{وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْظُرُ إِلَيْكَ أَفَأَنْتَ تَهْدِي الْعُمْيَ وَلَوْ كَانُوا لا يُبْصِرُونَ}	37

فهرس الأحاديث الشريفة

الرقم	طرف الحديث	الصفحة
1	خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم	60
2	فرب مبلغ أوعى من السامع، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه	96
3	قد كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد أذن لمحمد في زيارة قبر أمه فزوروها فإنها تذكر الآخرة	36
4	لا تقوم الساعة حتى يقاتل المسلمون اليهود فيقتلهم المسلمون	34
5	مَنْ أحب أن يبسط له في رزقه، وأن ينسأ له في أثره، فاليصل رحمه.	37
6	من يرد الله به خيرًا يفقه في الدين	59
7	ماء زمزم لما شرب له	81
8	إذا زنت أمة أحدكم فليجلدها بما صنعت بعد الحدّ ولا يثرِّب عليها	90
9	أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين.	81

فهرس الآثار

الرقم	الآثار	الصفحة
1	تعلموا العلم، وتعلموا له السكينة والوقار، وتواضعوا لمن تتعلمون منه ولمن تعلمونه، ولا تكونوا جبابرة العلماء	62
2	فإذا لقيت أولئك فأخبرهم	57
3	ما تحت أديم السماء أصح الكتاب من كتاب مالك.	77
4	إن الكافر والفاسق بالتأويل بمثابة الكافر المعاند والفاسق المعاند، فيجب أن لا يقبل خبرهما ولا تثبت روايتهما.	57
5	أني بريء منهم وأنهم برآء مني وهذا منفات القدر	57

ÖZGEÇMİŞ

Ad ve Soyad:

Abdul Basit Baba Issah

Eğitim:

2015 – 2019 İslami İlimler Lisan, Fatih Sultan Mehmet Vakif Üniversitesi, Türkiye

2019 – 2021 İslami İlimler (Hadis) Yüksek Lisan, İbn Haldun Üniversitesi, Türkiye.

İş Deneyimi:

2019 – 2020 İbn Haldun Üniversitesi - Asistanlık

2019 – 2021 İbn Haldun Üniversitesi - Asistanlik